الفوائد الإسنادية
عند الإمام مسلم في صحيحه

إعداد الأستاذ الدكتور

إكرامي محمد محمد الشاذلي

الأستاذ المساعد بقسم الحديث وعلومه

كلية الدراسات الإسلامية والعربية بنات بالسادات

جامعة الأزهر الشريف

للعام الجامعي

١٤٤٥/٢٠٢٣م

الفوائد الإسنادية عند الإمام مسلم في صحيحه

إكرامي محمد محمد الشاذلي

قسم الحديث وعلومه، كلية الدراسات الإسلامية والعربية بنات بالسادات.

الجامعة: الأزهر الشريف.

البريد الإلكتروني: ikramialshazli.adv@azhar.edu.eg

الملخص:

بدأ الباحث بحثه بالحديث عن مكانة الإمام مسلم وكتابه الصحيح، وشرطه في الكتاب، وأنه مكث في تأليفه خمس عشرة سنة، قضاها في التحري والتثبت، والعناية التامة بهذا المصدرالأساسي لمعرفة الحديث الصحيح جمعاً وترتيباً، وقد عرض أحاديث كتابه على جهابذة المحدثين، خاصة أبي زرعة الرازي فكل ما قال له أن فيه علة تركه، وجاء البحث في مقدمة وخمسة مباحث وخاتمة وفهارس، تناول في المقدمة أهمية الموضوع، وسبب اختياره له، وخطة البحث وعمله فيه، وجاء المبحث الأول بعنوان: الفوائد الإسنادية المتعلقة بالرواة، حيث احتوى على اثنين وثلاثين فائدة، وجاء المبحث الثاني بعنوان: الفوائد الإسنادية المتعلقة بالمتن، وحوى عشر فوائد، وجاء المبحث الثالث بعنوان: الفوائد الإسنادية المتعلقة بطرق الحديث، وحوى سبع فوائد، وجاء المبحث الرابع بعنوان: الفوائد الإسنادية المتعلقة بطرق التحمل وألفاظها وإثبات الاتصال أو السماع، وقد حوى ثمان فوائد، وجاء المبحث الخامس بعنوان: الفوائد الإسنادية المتعلقة بالمتابعات، وقد حوى أربع عشر فائدة. ثم ختم بحثه بخاتمة تناول فيها أهم النتائج والتوصيات التي توصل إليها الباحث من خلال هذا البحث، وقد اهتم الباحث بتخريج الأحاديث الواردة في البحث، وبيان أهم الأحكام التي تناولتها تلك الأحاديث بشكل مختصر.

الكلمات المفتاحية: الفوائد؛ الإسنادية؛ صحيح مسلم؛ المتابعات؛ الرواة؛ التحمل.

The attributional benefits of Imam Muslim in his Sahih

Ikrami Muhammad Muhammad Al-Shazly

Department of Hadith and its Sciences, College of Islamic and Arabic Studies for Girls in Sadat, Al-Azhar University.Egypt.

Email: ikramialshazli.adv@azhar.edu.eg

Abstract:

The researcher began his research by talking about the status of Imam Muslim and his authentic book, and his conditions in the book, and that he spent fifteen years writing it, which he spent investigating, verifying, and taking full care of this basic source for knowing the correct hadith in its entirety and order. He presented the hadiths of his book to the master hadith scholars, especially Abu Zar'ah al-Razi. Everything he told him had a reason for him to leave it, and the research included an introduction, five sections, a conclusion, and indexes. In the introduction, he dealt with the importance of the topic, the reason for his choosing it, and the research plan and work on it. The first section was entitled: Attributional Benefits Related to Narrators, as it contained thirty-two benefits. The second section was entitled: Attributive Benefits Related to the Text, and contained ten benefits. The third section was entitled: Attributive Benefits Related to the Methods of Hadith, and contained seven benefits.

The fourth section was entitled: The attributive benefits related to methods of bearing, their expressions, and proof of communication or hearing, and it contained eight benefits. The fifth section was entitled: The attributive benefits related to follow-ups, and it contained fourteen benefits. Then he concluded his research with a conclusion in which he discussed the most important results and recommendations that the researcher reached through this research. The researcher was interested in summarizing the hadiths contained in the research, and explaining the most important rulings that were addressed in those hadiths in a brief manner

Keywords: benefits; attribution; Sahih Muslim; Follow-ups; narrators; Endurance

مقدمة

إن الحمد لله ، نحمده ونستعينه، ونستهديه، ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله صلوات الله وسلامه عليه.

"**يا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُواْ اتَّقُواْ اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلاَ تَمُوتُنَّ إِلاَّ وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ**"(١)، "**يَاأَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُواْ رَبَّكُمُ الَّذِى خَلَقَكُمْ مِّن نَّفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالاً كَثِيراً وَنِسَآءً وَاتَّقُواْ اللَّهَ الَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِ وَالأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيباً**"(٢)، "**يا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُواْ اتَّقُواْ اللَّهَ وَقُولُواْ قَوْلاً سَدِيداً يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَن يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزاً عَظِيماً**"(٣).

أما بعد: فإن الله تعالى قد وفق للسنة النبوية حفاظاً عارفين، وجهابذةً عالمين، وصيارفةً ناقدين، ينفون عنها تحريف الغالين، وانتحال المبطلين، وتأويل الجاهلين، فتنوعوا في تصنيفها، وتفننوا في تدوينها على أنحاء كثيرة وضروب عديدة؛ حرصاً على حفظها، وخوفاً من إضاعتها، وكان من أحسنها تصنيفاً، وأجودها تأليفاً، وأكثرها صواباً، وأقلها خطأً، وأعمها نفعاً، وأعظمها بركة، وأيسرها مؤونة، وأحسنها قبولاً، عند الموافق والمخالف، وأجلها موضعاً عند الخاصة والعامة: "صحيح الإمام مسلم".

وقد برز نجم الإمام مسلم رحمه الله في الحديث، ولا شك أن علم الحديث بجميع فروعه هو العلم الذي حاز فيه مسلم قصب السبق، وشهد له الموافق والمخالف بذلك، حتى قال أبو علي النيسابوري(٤). عن صحيح مسلم: "ما تحت أديم السماء أصح من كتاب مسلم"(٥).

---

(١) سورة آل عمران : آية ١٠٢.

(٢) سورة النساء : آية ١.

(٣) سورة الأحزاب : آية ٧٠ ، ٧١.

(٤) الحَافِظُ الإِمَامُ العَلاَّمَةُ النَّبْتُ، أَبُو عَلِيٍّ الحُسَيْنُ بنُ عَلِيِّ بنِ يَزِيْدَ بنِ دَاوِدَ النَّيْسَابُوْرِيُّ، أَحدُ النُّقَّادِ. وُلِدَ فِي سَنَةِ سَبْعٍ وَسَبْعِيْنَ وَمائَتَيْنِ، وتوفي سنة تسع وأربعين وثلاثمائة. راجع سير أعلام النبلاء للذهبي ١٢/١٥٦).

(٥) صيانة صحيح مسلم من الإخلال والغلط وحمايته من الإسقاط والسقط لابن الصلاح ١/ ٦٨، ٦٩.

وقال ابن حجر[١]عنه أيضاً: "حصل لمسلم في كتابه حظ عظيم مفرط لم يحصل لأحد مثله بحيث أن بعض الناس كان يفضله على صحيح البخاري؛ وذلك لما اختص به من جمع الطرق، وجودة السياق، والمحافظة على أداء الألفاظ كما هي، ولا رواية عنده بالمعنى، وقد نسج على منواله خلق من النيسابوريين فلم يبلغوا شأوه"[٢].

وقد قال مسلم عن نفسه: "صنفت هذا المسند الصحيح من ثلاثمائة ألف حديث مسموعة"[٣]. وهذا دليل على كثرة مروياته وتفوقه في هذا المضمار. وقد قال محمد بن بشار الملقب ببندار[٤]: "حفاظ الدنيا أربعة: محمد بن إسماعيل ببخارى، وأبو زرعة بالري، ومسلم بنيسابور، والدارمي بسمرقند" [٥]. وقال أبو العباس بن عقدة[٦].: "قلما يقع الغلط لمسلم في الرجال؛ لأنه كان يروي الحديث على وجهه"[٧].

ولمعرفته لفضل البخاري عليه والاعتراف بقدره ومنزلته فقد جاء إليه في يوم فقبله بين عينيه، وقال: "دعني حتى أقبل رجليك يا أستاذ الأستاذين، وسيد المحدثين، وطبيب الحديث في علله، لا يبغضك إلا حاسد، وأشهد أن ليس في الدنيا مثلك"[٨].

(١) الشَّيْخ الإِمَام الْعَالم الْعَلامَة الرباني حجَّة الْإِسْلَام رحْلَة الطالبين عُمْدَة الْمُحدثين زين الْمجَالِس فريد عصره ووحيد دهره محيي السّنة الغراء قامع أهل الْبدع والاهواء الشهَاب الثاقب أَبُو الْفضل أَحْمد بن عَليّ بن مُحَمَّد بن مُحَمَّد بن عَليّ الْعَسْقَلَانِي الشهير بِابْن حجر ، توفي سنة ٨٥٢هـ.(راجع فتح الباري شرح صحيح البخاري لابن حجر ١/٣).

(٢) تهذيب التهذيب ١٠/ ١٢٧.

(٣) صيانة صحيح مسلم لابن الصلاح ١/ ٦٧.

(٤).محمد بن بشار بن عثمان العبدي البصري، أبو بكر، بُندار: ثقة من العاشرة، مات سنة اثنتين وخمسين، وله بضع وثمانون سنة. (تقريب التهذيب لابن حجر العسقلاني ١/٤٦٩).

(٥) تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي للسيوطي ٢/ ٩٤١.

(٦) ابن عقدة: حافظ العصر والمحدث البحر أبو العباس أحمد بن محمد بن سعيد الكوفي مولى بني هاشم: وكان أبوه نحوياً صالحًا يلقب بعقدة،وكتب العالي والنازل والحق والباطل حتى كتب عن أصحابه، وكان إليه المنتهى في قوة الحفظ وكثرة الحديث، وصنف وجمع وألف في الأبواب والتراجم، ولد ابن عقدة في سنة تسع وأربعين ومائتين ومات في ذي القعدة سنة اثنتين وثلاثين وثلاثمائة (تذكرة الحفاظ للذهبي ٣/٤٠-٤٢).

(٧) تهذيب التهذيب لابن حجر ١٠/ ١٢٨.

(٨) النكت على كتاب ابن الصلاح لابن حجر ٢/ ٧١٧.

ولذلك قال الدارقطني[١]: "لولا البخاري لما راح مسلم ولا جاء"[٢].

وعُرف مسلم بالدأب في البحث والطلب حتى مات. ذكر الحاكم: أنه عقد له مجلس فسُئل عن حديث فقال: "لا أعرفه"، فانصرف إلى بيته وأوقد السراج، وقال: "لا يدخلن علي أحد"، فقيل له: أهديت لنا سلة فيها تمر قال: قدموها إلي فقدموها إليه، وكان يبحث ويأخذ تمرة تمرة، فأصبح وقد فني التمر، ووجد الحديث"[٣].

واشتهر كتابه بين العلماء باسم "صحيح مسلم". قال ابن الصلاح: روينا عن مسلم قال:"صنفت هذا المسند الصحيح من ثلاثمائة ألف حديث مسموعة"[٤]. وقال أيضاً: "لو أن أهل الحديث يكتبون مائتي سنة الحديث فمدارهم على هذا المسند". يعني مسنده الصحيح[٥].

وقال ابن الصلاح[٦]عن شرط مسلم في تأليفه للصحيح: أن يكون الحديث متصل الإسناد، الإسناد، بنقل الثقة عن الثقة، من أوله إلى منتهاه، سالماً من الشذوذ، والعلة[٧].

وقد مكث في تأليف هذ الكتاب المبارك خمس عشرة سنة قضاها في التحري والتثبت، والعناية التامة بهذا المصدر الأساسي لمعرفة الحديث الصحيح جمعاً وترتيباً، وساعده في كتابته بعض تلاميذه طوال هذه المدة.

قال أحمد بن سلمة تلميذ مسلم:"كتبت مع مسلم رحمه الله في صحيحه خمس عشرة سنة وهو اثنا عشر ألف حديث"[٨].

---

(١) الدَّارَقُطْنِي: هو الإمام شيخ الإسلام حافظ الزمان، أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي البغدادي الحافظ الشهير، صاحب السنن، مولده سنة ست وثلاثمائة، توفي في ثامن ذي القعدة سنة خمس وثمانين وثلاثمائة. (تذكرة الحفاظ للذهبي ٣/١٣٢-١٣٤).

(٢) نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر لابن حجر ١/ ٧٥.

(٣) راجع: صيانة صحيح مسلم لابن الصلاح:١/ ٦٤. وفتح المغيث بشرح ألفية الحديث للعراقي تأليف السخاوي٤/٣٤١.

(٤) تاريخ بغداد للخطيب البغدادي ١٥/ ١٢١.

(٥) صيانة صحيح مسلم ١/ ٦٧.

(٦) ابن الصلاح: هو الإمام الحافظ المفتي شيخ الإسلام تقي الدين أبو عمرو عثمان ابن المفتي صلاح الدين عبد الرحمن بن عثمان بن موسى الكردي الشهرزوري الشافعي، صاحب كتاب "علوم الحديث": ولد سنة سبع وسبعين وخمسمائة، توفي في الخامس والعشرين من ربيع الآخر سنة ثلاث وأربعين وستمائة. (تذكرة الحفاظ للذهبي ٤/١٤٩، ١٥٠).

(٧) صيانة صحيح مسلم ١/ ٧٢.

(٨) تذكرة الحفاظ للذهبي ٢/١٢٦.

ولم يكتف مسلم بما بذله من جهود عظيمة في تأليفه بل أخذ في عرضه على جهابذة المحدثين واستشارتهم فيه، حيث قال: "عرضت كتابي هذا على أبي زرعة الرازي، فكل ما أشار أن له علة تركته، وكل ما قال إنه صحيح وليس له علة خرجته". وهذا من الإمام مسلم غاية في الاحتياط والتثبت من جهة، وفي التواضع وقصد الصواب من جهة أخرى. ونتيجة لهذه العناية التامة التي تجلت في تلك الأدلة انشرح صدر الإمام مسلم لهذا النتاج القيم وارتاحت نفسه لذلك فأخذ يرغب الناس فيه، ويؤكد أنه عمدة يعول عليه في معرفة الصحيح من الأخبار[١].

واتضح لنا من خلال مقدمة صحيحه أنه يقسم الأحاديث ثلاثة أقسام: القسم الأول: ما رواه الحفاظ المتقنون من أهل الطبقة الأولى. والقسم الثاني: رواه المستورون المتوسطون في الحفظ والإتقان، حيث إنه يتبع روايات أهل الطبقة الأولى بروايات أهل الطبقة الثانية ممن يشملهم الستر والصدق، وليسوا من أهل الحفظ والإتقان،.وعنده أن أخبار أهل القسم الثاني لتقوية ومعاضدة روايات أهل القسم الأول عند الاحتياج إليها، وقد بين الحافظ ابن حجر قصد الإمام مسلم من المتابعات، وهو يرفع بها التفرد عن أحاديث أهل القسم الأول إذا وجدت الحاجة لذلك، ويفيد قلة أحاديث القسم الثاني في الصحيح نسبياً؛ لأن هدفه الأول الصحة، وقد يتحقق في كثير من الأحيان بأحاديث أهل القسم الأول. وحين تكلم ابن القطان على أحد رجال مسلم وقال:"عيب على مسلم إخراج حديثه"، قال ابن القيم رداً عليه: "ولا عيب على مسلم في إخراج حديثه؛ لأنه ينتقي من أحاديث هذا الضرب ما يعلم أنه حفظه، كما يطرح من أحاديث الثقة ما يعلم أنه غلط فيه".[٢] والقسم الثالث: ما رواه الضعفاء والمتروكون ويشمل المتهمين من أهل الطبقة الثالثة، والغالب على حديثهم النكارة من أهل الطبقة الرابعة، وأنه إذا فرغ من القسم الأول أتبعه الثاني. وأما الثالث فلا يعرج عليه ولا ينشغل بتخريج حديثه. وهكذا نلاحظ اهتمام الإمام مسلم بالسند، وتحري عدالة الرواة وضبطهم؛ وذلك لأن الإسناد دليل على صحة الحديث أو ضعفه، مما ينعكس بوضوح على الأحكام التشريعية.

قال مسلم في مقدمة صحيحه: "واعلم وفقك الله تعالى أن الواجب على كل أحد عرف التمييز بين صحيح الروايات وسقيمها وثقات الناقلين لها من المتهمين: أن لا يروي منها إلا

(١) صيانة صحيح مسلم ١/١٠٠.

(٢) زاد الميعاد ابن قيم الجوزية ١/٣٦٤.

ما عرف صحة مخارجه والستارة في ناقليه، وأن ينقي منها ما كان منها عن أهل التهم والمعاندين من أهل البدع"[١]. هذه الحقيقة التي أثبتها مسلم في مقدمة صحيحه وأرشد إليها هي المنهج الذي سلكه في تأليف صحيحه، فقد بذل وسعه وشغل وقته في جمعه وترتيبه، وقد قال مسلم: "ما وضعت في كتابي هذا المسند إلا بحجة، وما أسقطت منه شيئاً إلا بحجة"[٢].

وقد رتب الإمام مسلم كتابه على الكتب والأبواب، ولكنه لم يذكر تراجم الأبواب التفصيلية، بل اكتفى بأسماء الكتب فحسب. قال ابن الصلاح في صيانة صحيح مسلم: "ثم إن مسلماً رحمه الله وإيانا رتب كتابه على الأبواب، فهو مبوب في الحقيقة، ولكنه لم يذكر فيه تراجم الأبواب؛ لئلا يزداد حجم الكتاب، أو لغير ذلك". وقال النووي في مقدمة شرحه لصحيح مسلم: وقد ترجم جماعة أبوابه بتراجم بعضها جيد، وبعضها ليس بجيد، إما لقصور في عبارة الترجمة، وإما لركاكة لفظها، وإما لغير ذلك، وإنا إن شاء الله أحرص على التعبير عنها بعبارات تليق بها في موطنها. وترتيب النووي هو الذي اشتهر وعول عليه الأئمة.

ذكر الإمامان أبو عبد الله الحاكم[٣]، وأبو بكر البيهقي[٤]: أن المنية قد اخترمت مسلماً قبل إخراج القسم الثاني وأنه إنما ذكر القسم الأول. ولكن القاضي عياض رد هذا القول وقال: إنه قد ذكر في أبواب كتابه حديث الطبقتين، وأتى بأسانيد الثانية منها على طريق الاستشهاد، أو حيث لم يجد في الباب شيئاً. وقد رد ابن حجر هذا القول ورجح، ما ذهب إليه الحاكم والبيهقي ومن تبعهما، فقال بعد نقله كلامهما: ويؤيد هذا ما رواه البيهقي بسند صحيح: عن إبراهيم بن محمد بن سفيان صاحب مسلم قال: صنف مسلم ثلاثة كتب: إحداها: هذا الذي قرأه على الناس، والثاني: يدخل فيه عكرمة وابن إسحاق وأمثالهما، والثالث: يدخل فيه الضعفاء. قلت: وإنما اشتبه الأمر على القاضي عياض ومن تبعه بأن الرواية عن أهل القسم الثاني

---

(١) مقدمة صحيح مسلم ٨/١.

(٢) صيانة صحيح مسلم لابن الصلاح ٦٧/١.

(٣) الحاكم: الحافظ الكبير إمام المحدثين، أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه بن نعيم الضبي الطهماني النيسابوري، المعروف بابن البيع صاحب التصانيف: ولد سنة إحدى وعشرين وثلاثمائة في ربيع الأول. وتوفي في صفر سنة خمس وأربعمائة. تعالى. (تذكرة الحفاظ للذهبي ١٦٤/٣- ١٦٦).

(٤) البيهقي: الإمام الحافظ العلامة شيخ خراسان، أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخسروجردي البيهقي، صاحب التصانيف: ولد سنة أربع وثمانين وثلاثمائة في شعبان، وتوفي في عاشر جمادى الأولى من سنة ثمانٍ وخمسين وأربعمائة. (تذكرة الحفاظ للذهبي ٢١٩/٣- ٢٢٠).

موجودة في صحيحه، لكن فرض المسألة هل احتج بهم كما احتج بأهل القسم الأول أم لا؟ والحق أنه لم يخرج شيئاً مما انفرد به الواحد منهم، وإنما احتج بأهل القسم الأول سواء تفردوا أو لا، ويخرج من أحاديث القسم الثاني ما يرفع به التفرد عن أحاديث القسم الأول، وكذلك إذا كان لأحاديث أهل القسم الثاني طرق كثيرة يعضد بعضها بعضا، فإنه يخرج ذلك وهذا ظاهر بين في كتابه، ولو كان يخرج جميع أحاديث القسم الثاني في الأصول، بل وفي المتابعات، لكان كتابه أضعاف ما هو عليه. ألا تراه أخرج لعطاء بن السائب في المتابعات وهو من المكثرين، ومع ذلك فما له عنده سوى مواضيع يسيرة، وكذلك محمد بن إسحاق وهو من بحور الحديث، وليس له عنده في المتابعات إلا ستة أو سبعة. ولم يخرج لليث بن سليم، ولا ليزيد بن زياد، ولا لمجاهد بن سعيد إلا مقروناً. بنحو هذا قال الذهبي في السير(١).

وليس من المبالغة في شيء إذا قلنا إن المسلمين على اختلاف طبقاتهم، وتباين مذاهبهم، لم يعنوا بكتاب بعد كتاب الله عنايتهم بـ " الصحيحين " من حيث السماع والرواية، والضبط والكتابة، وشرح أحاديثهما، وتراجم رجالهما، واختصارهما، وتجريد أسانيدهما، ولا غرابة في ذلك فهما أصح الكتب بعد كتاب الله تعالى، وأشهر كتب الحديث النبوي قاطبة.

لذا رأيت أنه من الشرف لي أن يكون لي شيء من الحظ والنصيب في خدمة هذين الكتابين ، وإبراز ما فيهما من فوائد ، وحرصت على أن يكون في هذا البحث شيء جديد، أساهم من خلاله في خدمة السنة النبوية بصفة عامة، وصحيح مسلم بصفة خاصة، بعد أن قمت بعمل بحث خاص بالفوائد الإسنادية عند الإمام البخاري، وذلك ضمن البحوث المقدمة لترقيتي لدرجة أستاذ مساعد، وآمل أن أكمل ذلك في بقية الكتب الستة إن شاء الله، وقد جاء هذا البحث بعنوان:"الفوائد الإسنادية عند الإمام مسلم في صحيحه".

الدراسات السابقة للموضوع: لم أقف على بحث تطرق لهذا الموضوع، ولكن أنتتني فكرة البحث وأنا أعد أبحاث ترقيتي لدرجة أستاذ مساعد، حيث نويت أن أولي اهتمامي بإظهار الفوائد الإسنادية عند أصحاب الكتب الستة، ، فبدأت بصحيح البخاري، وقمت بعمل بحث بعنوان: "الفوائد الإسنادية عند الإمام البخاري في صحيحه"، وثنيت ببحثي هذا في صحيح مسلم، وإن طال الله في عمري سأحاول إكمال هذه السلسلة، أو يقوم أحد الزملاء بإكمالها.

أسباب اختياري للموضوع : ولقد دفعني إلى اختيار هذا الموضوع عدة أسباب أهمها:

(١) انظر سير أعلام النبلاء للذهبي ٥٧٥/١٢.

١. أن أنال بتوفيق الله تعالى شرف المساهمة، ولو بشيء يسير، في خدمة السنة المطهرة.

٢ـ أن أحظى بشرف خدمة أصح ثاني كتاب بعد كتاب الله تعالى، في جانب من جوانبه التى أرى أنه بحاجة إلى إبرازه، والإفادة منه.

٣ـ الوقوف على الفوائد الإسنادية التي صرح شراح الصحيح ببعضها، والبعض الآخر الذي وفقني الله في استنباطها، من خلال النظر والتدقيق في أسانيد مسلم، والمقارنة بينها وبين ما جاء في أسانيد كتب السنة الأخرى.

٤. التمهيد لعمل سلسلة من الأبحاث على غرار هذا الموضوع، تتعلق ببقية الكتب الستة.

منهجية البحث : اعتمدت في بحثي هذا على المناهج الآتية:

١ـ المنهج الاستقرائي: حيث قمت بجمع أسانيد صحيح مسلم التي رأيت أنها قد اشتملت على فوائد .

٢ . المنهج التحليلي: حيث قمت بالتدقيق في تلك الأسانيد، واستنباط الفوائد التي اشتملت عليها تلك الأسانيد، ولم ترد في كتب السنة الأخرى .

٣ . المنهج الوصفي: وصف الفوائد التي تم استنباطها، وشرحها، مع ذكر النماذج والأمثلة الدالة عليها.

خطة البحث: جاء هذا البحث في مقدمة، وخمسة مباحث، وخاتمة، وفهرس للمصادر والمراجع، وفهرس للموضوعات.

أما المقدمة: فقد تناولت فيها أهمية الموضوع، والدراسات السابقة، وأسباب اختياري له، وخطة البحث وعملي فيه.

وأما المبحث الأول: فجاء بعنوان: "الفوائد الإسنادية المتعلقة بالرواة": واحتوى هذا المبحث على خمس عشرة فائدة .

وأما المبحث الثاني : فجاء بعنوان: "الفوائد الإسنادية المتعلقة بالمتن": واحتوى هذا المبحث على أربع عشرة فائدة .

وأما المبحث الثالث : فجاء بعنوان: "الفوائد الإسنادية المتعلقة بطرق الحديث": واحتوى هذا المبحث على عشر فوائد .

وأما المبحث الرابع : فجاء بعنوان: " الفوائد الإسنادية المتعلقة بطرق التحمل، وألفاظها، وإثبات الاتصال، أو السماع ": واحتوى هذا المبحث على إحدى عشرة فائدة .

وأما المبحث الخامس: فجاء بعنوان: "الفوائد الإسنادية المتعلقة بالمتابعات": واحتوى هذا المبحث على سبع عشرة فائدة.

وأما الخاتمة : فقد تناولت فيها أهم النتائج والتوصيات التي توصلت إليها من خلال هذا البحث.

وأما فهرس المصادر والمراجع: فقد رتبته على حسب حروف المعجم بالنسبة لاسم الكتاب، أذكر اسم الكتاب كاملاً، ثم اسم المؤلف، ثم اسم المحقق إن وجد، ثم كل ما يتعلق بالطبعة وذلك بذكر رقم الطبعة. والدار التي قامت بطباعته، وسنة الطباعة إن وجدت، وإلا ذكرت كلمة: "بدون" إشارة إلى أنه لا يوجد ذكر لسنة الطباعة.

وأما فهرس الموضوعات: فقد تضمن ذكر الموضوعات التي تضمنها البحث، ومقابل كل موضوع رقم الصفحة كما هي في البحث.

عملي في البحث:

١- أذكر عنوان الفائدة التي تم استنباطها، مع بيانها بياناً مختصراً.

٢- أسوق الحديث أو الأحاديث بأسانيدها التي تم استنباط الفائدة منها.

٣- إذا كان الحديث طويلاً اكتفيت بذكر الإسناد وجزء من المتن، ثم أشرت إلى أن للحديث بقية.

أما إذا كان الحديث قصيراً أوردته تاماً.

٤- أذكر رقم الحديث في الصحيح قبل إيراده، ثم أذكر في الهامش اسم الكتاب، واسم الباب، ورقم الجزء والصفحة.

٥- أعلق على الحديث بعد إيراده، وأوثق كلامي غالباً بما ذكره شراح الصحيح في كتبهم.

٦- عزوت الآيات القرآنية الواردة في البحث إلى سورها، ذاكراً اسم السورة، ورقم الآية.

٧- خرجت الأحاديث النبوية، وذلك بعزوها إلى مواضعها في كتب السنة، وذلك بذكر اسم الكتاب، والباب، ورقم الجزء، والصفحة، ورقم الحديث إن وجد، وذلك في الكتب التي رتبت على الكتب والأبواب الفقهية، أما في غيرها فأكتفي فيها بذكر رقم الجزء، والصفحة، ورقم الحديث إن وجد.

٨- قمت بضبط جميع الآيات القرآنية والأحاديث النبوية الواردة في البحث.

٩- اعتمدت في البحث على الكتب الأصلية المعتمدة في مجال السنة وعلومها .

١٠- نسبت الأقوال إلى قائليها، وذكرت المصدر الذي نقلت منه هذا القول، مكتفياً بذكر اسم المصدر، واسم مؤلفه باختصار، ورقم الجزء، والصفحة، وذلك في هامش الصفحة التي فيها هذا القول، تاركاً بقية المعلومات عن المصدر، اكتفاءاً بذكرها في فهرس المصادر والمراجع.

١١- لم أذكر طبعات هذه المصادر التي اعتمدت عليها أثناء البحث، مكتفياً بذكرها في فهرس المراجع والمصادر.

وبعد: فما كان في هذا البحث من صواب وتوفيق فمن الله وحده" وَمَا تَوْفِيقِي إِلاَّ بِاللَّهِ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ"(١)، وما كان فيه من خطأ أو سهو فمن نفسي ومن الشيطان، أسأله سبحانه أن يغفر لي ذلك، كما أسأله سبحانه أن يتقبل مني هذا الجهد المتواضع، وأن يجعله خالصاً لوجهه الكريم، وأن يثقل به موازيني يوم القيامة، وأن ينفع به الإسلام والمسلمين، إنه ولي ذلك والقادر عليه، وهو نعم المولى ونعم النصير، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

الباحث

إكرامي محمد الشاذلي

(١) سورة هود: آية ٨٨.

المبحث الأول: الفوائد الإسنادية المتعلقة بالرواة

تضمنت الأحاديث التي أخرجها الإمام مسلم في صحيحه: مجموعة من الفوائد المتعلقة بالرواة، ويمكن تصنيف هذه الفوائد على النحو التالي:

الفائدة الأولى: فصل الشيوخ الذين حدثوه مع غيره عن الشيوخ الذين حدثوه وحده بتحويلة الإسناد:

٨٧ – (٣٤٨) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، وَأَبُو غَسَّانَ الْمِسْمَعِيُّ، ح، وَحَدَّثَنَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، وَابْنُ بَشَّارٍ قَالُوا: حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ قَتَادَةَ، وَمَطَرٌ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ نَبِيَّ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِذَا جَلَسَ بَيْنَ شُعَبِهَا الْأَرْبَعِ ثُمَّ جَهَدَهَا، فَقَدْ وَجَبَ عَلَيْهِ الْغُسْلُ» وَفِي حَدِيثِ مَطَرٍ وَإِنْ لَمْ يُنْزِلْ قَالَ زُهَيْرٌ: مِنْ بَيْنِهِمْ بَيْنَ أَشْعُبِهَا الْأَرْبَعِ(١).

ففي هذا الحديث نجد أن الإمام مسلماً قد فصل بين من خصه بالتحديث وهما: زهير، وأبو غسان، وبين من شاركه في التحديث وهما: محمد بن المثنى، ومحمد بن بشار، وذلك برمز (ح) الذي يعني تحويلة إسناد.

واختلف العلماء في المراد بالشعب الأربع فقيل: هي اليدان والرجلان، وقيل: الرجلان والفخذان، وقيل: الرجلان والشفران. واختار القاضي عياض: أن المراد شعب الفرج الأربع، والشعب: النواحي، واحدتها: شعبة. وأما من قال: أشعبها: فهو جمع شعب. وأما قوله: (جهدها) فهي تعني: حفزها كذا قال الخطابي، وقال غيره: بلغ مشقتها. يقال: جهدته وأجهدته: بلغت مشقته. قال القاضي عياض: الأولى أن يكون جهدها بمعني بلغ جهده في العمل فيها، والجهد: الطاقة وهو إشارة إلى الحركة، وتمكن صورة العمل، وهو نحو قول من قال حفزها، أي :كدها بحركته، وإلا فأي مشقة بلغ بها في ذلك؟(٢).

---

(١) صحيح مسلم – كتاب الحيض – بَابُ نَسْخِ الْمَاءِ مِنَ الْمَاءِ وَوُجُوبِ الْغُسْلِ بِالْتِقَاءِ الْخِتَانَيْنِ ٢٧١/١. وانظر حديث رقم: (٧٦-٣٤٠، ٨٦-٣٤٧، ٩٨-٣٦١، ٢١٩-٧٨٤). وغيرها كثير. والحديث أخرجه البخاري في صحيحه – كتاب الغسل – باب إِذَا التَقَى الخِتَانَانِ ٦٦/١(٢٩١).

(٢) راجع: المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج ٤٠/٤– وفتح الباري شرح صحيح البخاري ٣٩٥/١.

الفائدة الثانية: الجمع بين الشيوخ والإشارة إلى اتفاقهم في سياق الحديث، وأن بينهم زيادات بسيطة دون تحديد لهذه الزيادات:

٣٢٧ - (١٩٤) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ نُمَيْرٍ، وَاتَّفَقَا فِي سِيَاقِ الْحَدِيثِ إِلَّا مَا يَزِيدُ أَحَدُهُمَا مِنَ الْحَرْفِ بَعْدَ الْحَرْفِ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ، حَدَّثَنَا أَبُو حَيَّانَ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: أُتِيَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمًا بِلَحْمٍ، فَرُفِعَ إِلَيْهِ الذِّرَاعُ، وَكَانَتْ تُعْجِبُهُ فَنَهَسَ مِنْهَا نَهْسَةً[(١)] فَقَالَ: " أَنَا سَيِّدُ النَّاسِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ...الحديث"[(٢)].

في هذه الرواية نجد أن مسلماً قد جمع بين شيخيه الذين حدثاه، وأنهما قد اتفقا في سياق الحديث، وأن بينهما زيادات بسيطة ربما الحرف بعد الحرف، وهذا إن دل فإنما يدل على دقة حفظ الإمام مسلم، ومقارنته بين الروايات التي حفظها عن شيوخه.

وقوله: فنهس منها نهسة: هو بالسين المهملة، قال القاضي عياض: أكثر الرواة رووه بالمهملة، ووقع لابن ماهان: بالمعجمة، وكلاهما صحيح، بمعنى أخذ بأطراف أسنانه. قال الهروي:قال أبو العباس: النهس بالمهملة بأطراف الأسنان، وبالمعجمة الأضراس. قوله صلى الله عليه وسلم: أنا سيد الناس يوم القيامة: إنما قال هذا صلى الله عليه وسلم تحدثا بنعمة الله تعالى، وقد أمره الله تعالى بهذا، ونصيحة لنا بتعريفنا حقه صلى الله عليه وسلم. [(٣)]

الفائدة الثالثة: التصريح بخطأ أحد الرواة في إسناد الحديث:

٦٥ - (٧١١) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ مَسْلَمَةَ الْقَعْنَبِيُّ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَالِكٍ ابْنِ بُحَيْنَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرَّ بِرَجُلٍ يُصَلِّي، وَقَدْ أُقِيمَتْ صَلَاةُ الصُّبْحِ، فَكَلَّمَهُ بِشَيْءٍ لَا نَدْرِي مَا هُوَ، فَلَمَّا انْصَرَفْنَا أَحَطْنَا نَقُولُ: مَاذَا قَالَ لَكَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ قَالَ: قَالَ لِي: «يُوشِكُ أَنْ يُصَلِّيَ أَحَدُكُمُ

---

(١) والنَّهْسُ: أَخْذ اللَّحم بِأَطْرَافِ الأَسْنان. والنَّهْش: الأَخْذ بِجَميعها. النهاية في غريب الحديث لابن الأثير ١٣٦/٥.

(٢) صحيح مسلم - كتاب الإيمان- بَابُ أَدْنَى أَهْلِ الْجَنَّةِ مَنْزِلَةً فِيهَا ١٨٤/١. وانظر حديث رقم: (٦٧٧، ٣٠٢-٦٧٧) وغيرها كثير .والحديث أخرجه البخاري في صحيحه - كتاب أحاديث الأنبياء- باب بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: {إِنَّا أَرْسَلْنَا نُوحًا إِلَى قَوْمِهِ أَنْ أَنْذِرْ قَوْمَكَ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ} [نوح: ١]- إِلَى آخِرِ السُّورَةِ ١٣٤/٤(٣٣٤٠).

(٣) راجع: المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج ٦٦/٣- وفتح الباري شرح صحيح البخاري ١٩٩/١.

الصُّبْحَ أَرْبَعًا». قَالَ الْقَعْنَبِيُّ عَبْدُ اللهِ بْنُ مَالِكٍ ابْنُ بُحَيْنَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ أَبُو الْحُسَيْنِ مُسْلِمٌ: «وَقَوْلُهُ عَنْ أَبِيهِ فِي هَذَا الْحَدِيثِ خَطَأٌ»(١).

في هذا الحديث نجد أن مسلماً قد صرح بخطأ أحد الرواة وهو: أن القعنبي قد جعل هذا الحديث من رواية عبد الله بن مالك عن أبيه، بينما هو من روايته عن النبي صلى الله عليه وسلم. وهذا الذي قاله مسلم هو الصواب عند الجمهور، وقوله: عن أبيه خطأ، وإنما هذا الحديث على رواية عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم، وهو عبد الله بن مالك بن القشب، بكسر القاف وبالشين المعجمة الساكنة، بحينة أم عبد الله ، والصواب في كتابته وقراءته: عبد الله بن مالك بن بحينة بتنوين مالك، وكتابة بن بالألف لأنه صفة لعبد الله(٢).

قوله: (أحطنا نقول): هكذا هو في الأصول، أحطنا نقول، وهو صحيح. وفيه محذوف تقديره: أحطنا به، أي استدرنا بجوانبه، واجتمعنا على رأسه قائلين ماذا قال لك؟(٣).

قال ابن بطال: اختلف الناس فى تأويل هذا الحديث، فكرهت طائفة للرجل أن يركع ركعتى الفجر فى المسجد والإمام فى صلاة الفجر، واحتجوا بهذا الحديث، روى هذا عن سعيد بن جبير، وعروة بن الزبير، وابن سيرين، وهو قول الشافعى، وأحمد، وإسحاق، وأبى ثور. وقالت طائفة: لا بأس أن يصليها خارج المسجد ما تيقن أنه يدرك الركعة الأخيرة مع الإمام، هذا قول أبى حنيفة وأصحابه والأوزاعى، إلا أن الأوزاعى أجاز أن يركعهما فى المسجد. وقال الثورى: إن خشى فوت ركعة دخل معه ولم يصلهما، وإلا صلاهما فى المسجد. وقال مالك: إن خشى أن تفوته الركعة الأولى فلا يصليهما، وليدخل مع الإمام، كقول الثورى، إلا أنه قال: وإن لم يخف فوت ركعة، فليركعهما خارج المسجد فى غير أفنيته اللاصقة به(٤).

الفائدة الرابعة: إثبات الصحبة، أو التصريح بالصحبة:

٧٠- (٧١٤) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ زَائِدَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ يَحْيَى الْأَنْصَارِيُّ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ سُلَيْمِ بْنِ خَلْدَةَ

(١) صحيح مسلم – كتاب صلاة المسافرين وقصرها – بَابُ كَرَاهَةِ الشُّرُوعِ فِي نَافِلَةٍ بَعْدَ شُرُوعِ الْمُؤَذِّنِ ٤٩٣/١. وأخرجه البخاري في صحيحه – كتاب الأذان – باب إِذَا أُقِيمَتِ الصَّلاَةُ فَلاَ صَلاَةَ إِلَّا المَكْتُوبَةَ ١٣٣/١(٦٦٣).

(٢) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج ٦٦/٣.

(٣) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج ٢٢٤/٥. وشرح محمد فؤاد عبدالباقي على صحيح مسلم ٤٩٣/١.

(٤) شرح صحيح البخاري لابن بطال ٢٨٥/٢، ٢٨٦.

الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ – صَاحِبِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ– قَالَ: دَخَلْتُ الْمَسْجِدَ وَرَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَالِسٌ بَيْنَ ظَهْرَانَيِ النَّاسِ، قَالَ: فَجَلَسْتُ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَا مَنَعَكَ أَنْ تَرْكَعَ رَكْعَتَيْنِ قَبْلَ أَنْ تَجْلِسَ؟» قَالَ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ رَأَيْتُكَ جَالِسًا وَالنَّاسُ جُلُوسٌ، قَالَ: «فَإِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمُ الْمَسْجِدَ، فَلَا يَجْلِسْ حَتَّى يَرْكَعَ رَكْعَتَيْنِ»(١).

نجد في هذا الحديث أن مسلماً قد أثبت الصحبة وصرح بها لأبي قتادة فقال: صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم: صفة كاشفة(٢). قال ابن عبد البر: واختلف في اسم أبي قتادة صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد ذكرناه في كتاب الصحابة والحمد لله كثيرا. (٣) وقال العيني:ذكره بِأَنَّهُ صَاحب رَسُول الله صلى الله عَلَيْهِ وَسلم مَعَ علمه بذلك وَكَونه مَعْلُوما لبَيَان تَعْظِيمه للْعَالم والإعلام للجاهل. (٤) ذكر ابن بطال قول الطحاوى: وأما قول من قال من أهل الظاهر: أن عليه أن يركع فى كل وقت دخل المسجد فهو خطأ؛ لنهيه عليه السلام عن الصلاة عند طلوع الشمس وعند غروبها وغير ذلك من الأوقات المنهى عنها، فمن دخل المسجد فى هذه الأوقات، فليس بداخل فى أمره بالركوع عند دخوله فى المسجد، وإنما يدخل فى أمره بذلك كل من لو كان فى المسجد قبل ذلك فأراد الصلاة، كان له ذلك، فأما من لو كان فى المسجد قبل ذلك لم يكن له أن يصلى، فليس بداخل فى ذلك. وقد روى عن جماعة من السلف أنهم كانوا يمرون فى المسجد ولا يركعون(٥).

الفائدة الخامسة: التعريف بالصحابي وذكر بعض مناقبه:

١٠٤– (٢٨٧) وَحَدَّثَنِيهِ حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ بْنُ يَزِيدَ، أَنَّ ابْنَ شِهَابٍ، أَخْبَرَهُ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ، أَنَّ أُمَّ قَيْسٍ بِنْتَ مِحْصَنٍ، – وَكَانَتْ مِنَ الْمُهَاجِرَاتِ الْأُوَلِ اللَّاتِي بَايَعْنَ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهِيَ أُخْتُ عُكَّاشَةَ بْنِ مِحْصَنٍ أَحَدُ بَنِي أَسَدِ بْنِ خُزَيْمَةَ – قَالَ: أَخْبَرَتْنِي أَنَّهَا أَتَتْ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِابْنٍ لَهَا لَمْ يَبْلُغْ أَنْ يَأْكُلَ الطَّعَامَ قَالَ: عُبَيْدُ اللهِ أَخْبَرَتْنِي «أَنَّ ابْنَهَا ذَاكَ بَالَ فِي حَجْرِ

(١) صحيح مسلم – كتاب صلاة المسافرين وقصرها – بَابُ اسْتِحْبَابِ تَحِيَّةِ الْمَسْجِدِ بِرَكْعَتَيْنِ، وَكَرَاهَةِ الْجُلُوسِ قَبْلَ صَلَاتِهِمَا، وَأَنَّهَا مَشْرُوعَةٌ فِي جَمِيعِ الْأَوْقَاتِ ٤٩٥/١.

(٢) شرح مسند أبي حنيفة للملا علي القاري ٣١١/١.

(٣) التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد ١٢٦/٤.

(٤) عمدة القاري شرح صحيح البخاري ١٩٣/٢٠.

(٥) راجع: شرح صحيح البخاري لابن بطال ٩٤/٢.

رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَدَعَا رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَاءٍ فَنَضَحَهُ عَلَى ثَوْبِهِ وَلَمْ يَغْسِلْهُ غَسْلًا»(١).

نلحظ في هذا الحديث أن الإمام مسلماً قد عرفنا بالصحابية الكريمة وذكر مناقبها، فقال في صفات أم قيس بنت محصن: وكانت من المهاجرات الأول اللاتي بايعن رسول الله صلى الله عليه وسلم، وهي أخت عكاشة بن محصن أحد بني أسد بن خزيمة. قَالَ الزُّهْرِيُّ فَمَضَتِ السُّنَّةُ أَنْ يُنْضَحَ بَوْلُ مَنْ لَمْ يَأْكُلْ مِنَ الطَّعَامِ مِنَ الصِّبْيَانِ، وَمَضَتِ السُّنَّةُ أَنْ يُغْسَلَ بَوْلُ مَنْ أَكَلَ الطَّعَامَ مِنَ الصِّبْيَانِ(٢).

الفائدة السادسة: إثبات الصحبة لغير المشهورين بها:

١٨- (٢٣٥) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى بْنِ عُمَارَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَاصِمٍ الْأَنْصَارِيِّ، - وَكَانَتْ لَهُ صُحْبَةٌ - قَالَ: قِيلَ لَهُ: " تَوَضَّأْ لَنَا وُضُوءَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: فَدَعَا بِإِنَاءٍ فَأَكْفَأَ مِنْهَا عَلَى يَدَيْهِ فَغَسَلَهُمَا ثَلَاثًا، ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَهُ فَاسْتَخْرَجَهَا فَمَضْمَضَ، وَاسْتَنْشَقَ مِنْ كَفٍّ وَاحِدَةٍ فَفَعَلَ ذَلِكَ ثَلَاثًا، ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَهُ فَاسْتَخْرَجَهَا فَغَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا، ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَهُ فَاسْتَخْرَجَهَا فَغَسَلَ يَدَيْهِ إِلَى الْمِرْفَقَيْنِ مَرَّتَيْنِ مَرَّتَيْنِ، ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَهُ فَاسْتَخْرَجَهَا فَمَسَحَ بِرَأْسِهِ فَأَقْبَلَ بِيَدَيْهِ وَأَدْبَرَ، ثُمَّ غَسَلَ رِجْلَيْهِ إِلَى الْكَعْبَيْنِ، ثُمَّ قَالَ هَكَذَا كَانَ وُضُوءُ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ"(٣).في هذا الحديث يثبت الإمام مسلم الصحبة لعبد الله بن زيد بن عاصم الأنصاري، قال ابن حجر في الإصابة: اختلف في شهوده بدراً، وبه جزم أبو أحمد الحاكم، وابن مندة، وقال ابن عبد البرّ: شهد أحداً وغيرها، ولم يشهد بدراً. (٤) وذكر الواقدي أنه هو الذي قتل مسيلمة الكذاب.(٥) ذكر الإمام النووي أن الصحابي:هو كل مسلم رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم ولو لحظة. وقال: هذا هو الصحيح فى حده، وهو مذهب أحمد بن حنبل، وأبى عبد الله البخارى فى صحيحه، والمحدثين كافة، وذهب أكثر

(١) صحيح مسلم – كتاب الطهارة – بَابُ حُكْمِ بَوْلِ الطِّفْلِ الرَّضِيعِ وَكَيْفِيَّةِ غُسْلِهِ ٢٣٨/١. وأخرجه أبو داود الطيالسي في مسنده ٢٠٦/٣(١٧٤١) – وعبد الرزاق في مصنفه كتاب الصلاة – باب بول الصبي ٣٨٠/١(١٤٨٦) –

(٢) مسند أبي داود الطيالسي ٢٠٦/٣.

(٣) صحيح مسلم – كتاب الطهارة – بَابٌ فِي وُضُوءِ النَّبِيِّ صلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ٢١٠/١. والحديث أخرجه البخاري في صحيحه – كتاب الوضوء – بَابُ مَنْ مَضْمَضَ وَاسْتَنْشَقَ مِنْ غَرْفَةٍ وَاحِدَةٍ ٤٩/١(١٩١).

(٤) الإصابة في تمييز الصحابة ٨٦/٤.

(٥) تهذيب التهذيب لابن حجر العسقلاني ٢٢٣/٥.

أصحاب الفقه والأصول إلى أنه من طالت صحبته له صلى الله عليه وسلم. وذكر قول أبي الطيب الباقلاني:.. ومع هذا فقد تقرر للأمة عرف فى أنهم لايستعملونه الا فيمن كثرت صحبته، واتصل لقاؤه، ولا يجرى ذلك على من لقى المرء ساعة، ومشى معه خطوات، وسمع منه حديثاً، فوجب أن لايجرى فى الاستعمال إلا على من هذا حاله. ثم علق النووي على كلامه بقوله: هذا كلام القاضي المجمع على أمانته وجلالته، وفيه تقرير للمذهبين، ويستدل به على ترجيح مذهب المحدثين، فإن هذا الإمام قد نقل عن أهل اللغة أن الاسم يتناول صحبة ساعة، وأكثر أهل الحديث قد نقلوا الاستعمال فى الشرع والعرف على وفق اللغة فوجب المصير والله أعلم[1].

الفائدة السابعة: الاعتناء بذكر العلاقة بين الراويين (قرينة الاختصاص):

قرينة الاختصاص معناها: أن يكون الراوي مختصاً بشيخه أكثر من غيره، أي أنه كثير الملازمة له، والاختصاص بشيخ معين يجعل الراوي وإن لم يكن في الدرجة العليا من الثقة ممن يقبل تفرده في ذلك الشيخ.

قال ابن عدي: "وقيل لعثمان بن جبلة: من أين لك هذه الأحاديث الغرائب عن شعبة؟، قال: كنت ربيبه فكان يخصني بها"[2].

والراوي المختص بعلم معين إذا روى ما هو من اختصاصه وهو ثبت فيه، وإن كان متكلماً فيه من جهة الحديث، فكلامه يُقبل حتى لو خالفه من هو أوثق منه في الجملة، ألا ترى أن الشافعي يقول: الناس عالة في السيرة على ابن إسحاق، مع أن ابن إسحاق فيه كلام مشهور عند أهل الحديث إلا أن السيرة اختصاصه وهو حجة فيها.

وأولى الناس بالاختصاص بالمحدث: أقاربه، وأهل بيته، وأصهاره.ولذلك نجد المحدثين يقبلون تفردات العدول من الأقارب والأصهار عن شيوخهم، بخلاف غير العدول، وإن خصهم بعض أهل العلم بالحديث، كعمر بن هارون عن ابن جريج، وعمرو بن حكام عن شعبة، واختصاص حماد بن سلمة في ثابت البناني، واختصاص شعبة بالأعمش وقتادة وغيرهما.

---

(١) راجع: المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج ٣٥/١، ٣٦.

(٢) راجع: التعديل والتجريح لمن خرج لهم البخاري في الجامع الصحيح لأبي الوليد الباجي ٤٨٢/٢، وتهذيب الكمال في أسماء الرجال للمزي ٣٤٥/١٩.

ويُعرف اختصاص الراوي بالشيخ: بتصريح الأئمة أن هذا الراوي من الملازمين للشيخ، أو من الحافظين لحديثه، أو أن يكون بلديه فالاختصاص بالشيخ يُعرف بكثرة ما عند التلميذ من حديث شيخه، والمسألة مفروضة مع مراعاة العلم بالثقة، وذلك يُعرف بالتتبع، فإما أن تعلم اختصاص التلميذ بالشيخ من نصوص الحفاظ على ذلك، ونصوصهم ليست محصورة في ذكر كلمة الاختصاص بل هناك عبارات كثيرة تدل على أن فلاناً من المختصين بالشيخ الفلاني، وإما أن تعرف ذلك بتتبع الكتب المشهورة كالكتب الستة عن طريق الحاسوب، أو كتب المسانيد، كمسند أحمد، فإنه يعتني بحديث الراوي عن شيخه ويوردها في مكان واحد، أو مسند البزار فإنه يرتب روايات مسند الصحابي على التراجم، وكذا الطبراني في الكبير، فيقولون مثلاً ما رواه نافع عن ابن عمر، وما رواه مالك عن نافع، ويسوقون الأحاديث، وهكذا، أو عن طريق تحفة الأشراف فإنه مرتب على طريقة المسانيد إلا أنه خاص بالكتب الستة.

وقد وقفت على بعض الأحاديث التي فيها تصريح بالقرابة بين التلميذ والشيخ كالأخ، والعم، والجدة، والخالة، وغيرها:

١– الأخ: ٢١٨– (١٣٧) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، جَمِيعًا عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ جَعْفَرٍ، قَالَ ابْنُ أَيُّوبَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا الْعَلَاءُ وَهُوَ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ مَوْلَى الْحُرَقَةِ، عَنْ مَعْبَدِ بْنِ كَعْبٍ السَّلَمِيِّ، عَنْ أَخِيهِ عَبْدِ اللهِ بْنِ كَعْبٍ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنِ اقْتَطَعَ حَقَّ امْرِئٍ مُسْلِمٍ بِيَمِينِهِ، فَقَدْ أَوْجَبَ اللهُ لَهُ النَّارَ، وَحَرَّمَ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ» فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: وَإِنْ كَانَ شَيْئًا يَسِيرًا يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ: «وَإِنْ قَضِيبًا مِنْ أَرَاكٍ»(١).

٣٤– (٣١٥) حَدَّثَنِي الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلْوَانِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو تَوْبَةَ وَهُوَ الرَّبِيعُ بْنُ نَافِعٍ، حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ، يَعْنِي ابْنَ سَلَّامٍ، عَنْ زَيْدٍ، يَعْنِي أَخَاهُ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَلَّامٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو أَسْمَاءَ الرَّحَبِيُّ، أَنَّ ثَوْبَانَ مَوْلَى رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدَّثَهُ قَالَ: كُنْتُ قَائِمًا عِنْدَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَجَاءَ حِبْرٌ مِنْ أَحْبَارِ الْيَهُودِ فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا مُحَمَّدُ فَدَفَعْتُهُ دَفْعَةً كَادَ

(١) صحيح مسلم – كتاب الإيمان – بَابُ وَعِيدِ مَنِ اقْتَطَعَ حَقَّ مُسْلِمٍ بِيَمِينٍ فَاجِرَةٍ بِالنَّارِ ١٢٢/١. والحديث أخرجه: النسائي في سننه – كتاب آداب القضاء – باب الْقَضَاءُ فِي قَلِيلِ الْمَالِ وَكَثِيرِهِ ٢٤٦/٨(٥٤١٩). ومالك في الموطأ – كتاب الأقضية – بَابُ مَا جَاءَ فِي الْحِنْثِ عَلَى مِنْبَرِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ٢٧٢/٢(١١) – وأحمد في مسنده ٥٧٦/٣٦(٢٢٢٣٩) – والدارمي في سننه – كتاب البيوع – باب: فيمن اقتطع مال امرئ مسلم بيمينه ١٦٩٦/٣(٢٦٤٥).

يُصْرَعُ مِنْهَا فَقَالَ: لِمَ تَدْفَعُنِي؟ فَقُلْتُ: أَلَا تَقُولُ يَا رَسُولَ اللهِ، فَقَالَ الْيَهُودِيُّ: إِنَّمَا نَدْعُوهُ بِاسْمِهِ الَّذِي سَمَّاهُ بِهِ أَهْلُهُ. فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ اسْمِي مُحَمَّدٌ الَّذِي سَمَّانِي بِهِ أَهْلِي»... الحديث"[1].

نلحظ في هاتين الروايتين تصريح الإمام مسلم بالعلاقة بين التلميذ والشيخ، وهي علاقة الأخوة بالنسب، ولا يخفي أثر هذه العلاقة في الرواية، حيث إن ذلك من قرائن الترجيح عند التعارض، وأن المفترض أن يكون الأخ أعلم بروايات أخيه من غيره.ففي الرواية الأولى: قال مسلم: عن معبد بن كعب السلمي عن أخيه عبد الله بن كعب، وفي الرواية الثانية قال في معلوية: يعني ابن سلام، ثم قال: عن زيد يعني: أخاه، والمراد به: زيد بن سلام.

وقال النووي معلقاً على الرواية الأولى:فيه لطيفة وهي: أن قوله صلى الله عليه وسلم: (حق امرئ): يدخل فيه من حلف على غير مال كجلد الميتة والسرجين وغير ذلك من النجاسات التي ينتفع بها، وكذا سائر الحقوق التي ليست بمال كحد القذف، ونصيب الزوجة في القسم وغير ذلك، وأما قوله صلى الله عليه وسلم: (فقد أوجب الله تعالى له النار وحرم عليه الجنة): ففيه الجوابان المتقدمان المتكرران في نظائره، أحدهما: أنه محمول على المستحل لذلك إذا مات على ذلك فإنه يكفر ويخلد في النار، والثاني: معناه فقد استحق النار ويجوز العفو عنه، وقد حرم عليه دخول الجنة أول وهلة مع الفائزين، وأما تقييده صلى الله عليه وسلم بالمسلم فليس يدل على عدم تحريم حق الذمي، بل معناه أن هذا الوعيد الشديد وهو أنه يلقى الله تعالى وهو عليه غضبان لمن اقتطع حق المسلم، وأما الذمي فاقتطاع حقه حرام لكن ليس يلزم أن تكون فيه هذه العقوبة العظيمة هذا كله على مذهب من يقول بالمفهوم، وأما من لا يقول به فلا يحتاج إلى تأويل[2].

---

(١) صحيح مسلم – كتاب الحيض– بَابُ بَيَانِ صِفَةِ مَنِيِّ الرَّجُلِ، وَالْمَرْأَةِ وَأَنَّ الْوَلَدَ مَخْلُوقٌ مِنْ مَائِهِمَا ٢٥٢/١.والحديث أخرجه: الحاكم في المستدرك علي الصحيحين – كتاب معرفة الصحابة – باب ذِكْرُ مَنَاقِبِ ثَوْبَانَ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ٥٤٨/٣(٦٠٣٩)، والبزار في مسنده ١٠٦/١٠(٤١٦٨) ، والنسائي في السنن الكبرى – كتاب عشرة النساء – باب كَيْفَ تُؤْنِثُ الْمَرْأَةُ، وَكَيْفَ يُذْكِرُ الرَّجُلُ ٢١٩/٨(٩٠٢٥) ، والبيهقي في السنن الكبرى – كتاب الطهارة – بَابُ صِفَةِ مَاءِ الرَّجُلِ وَمَاءِ الْمَرْأَةِ اللَّذَيْنِ يُوجِبَانِ الْغُسْلَ ٢٦١/١(٧٩٨) والطبراني في المعجم الكبير ٩٣/٢(١٤١٤)، وفي المعجم الأوسط ١٤٩/١(٤٦٧) وقال: لَا يُرْوَى هَذَا الْحَدِيثُ بِهَذَا التَّمَامِ عَنْ ثَوْبَانَ إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ، تَفَرَّدَ بِهِ: مُعَاوِيَةُ بْنُ سَلَّامٍ.

(٢) راجع: المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج ١٦١/٢، ١٦٢.

٢– العم: ٦١– (٢٦٦) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ يَعْنِي ابْنَ بِلَالٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى، عَنْ عَمِّهِ وَاسِعِ بْنِ حَبَّانَ، قَالَ: كُنْتُ أُصَلِّي فِي الْمَسْجِدِ وَعَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ مُسْنِدٌ ظَهْرَهُ إِلَى الْقِبْلَةِ، فَلَمَّا قَضَيْتُ صَلَاتِي انْصَرَفْتُ إِلَيْهِ مِنْ شِقِّي، فَقَالَ عَبْدُ اللهِ: يَقُولُ نَاسٌ: إِذَا قَعَدْتَ لِلْحَاجَةِ تَكُونُ لَكَ، فَلَا تَقْعُدْ مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ وَلَا بَيْتِ الْمَقْدِسِ، قَالَ عَبْدُ اللهِ: وَلَقَدْ رَقِيتُ عَلَى ظَهْرِ بَيْتٍ، "فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَاعِدًا عَلَى لَبِنَتَيْنِ مُسْتَقْبِلًا بَيْتَ الْمَقْدِسِ، لِحَاجَتِهِ. (١).

١٠٠– (٢٨٥) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ يُونُسَ الْحَنَفِيُّ، حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ أَبِي طَلْحَةَ، حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ – وَهُوَ عَمُّ إِسْحَاقَ –، قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ فِي الْمَسْجِدِ مَعَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. إِذْ جَاءَ أَعْرَابِيٌّ فَقَامَ يَبُولُ فِي الْمَسْجِدِ، فَقَالَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: مَهْ مَهْ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا تُزْرِمُوهُ دَعُوهُ» فَتَرَكُوهُ حَتَّى بَالَ، ثُمَّ إِنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَعَاهُ فَقَالَ لَهُ: «إِنَّ هَذِهِ الْمَسَاجِدَ لَا تَصْلُحُ لِشَيْءٍ مِنْ هَذَا الْبَوْلِ، وَلَا الْقَذَرِ إِنَّمَا هِيَ لِذِكْرِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَالصَّلَاةِ وَقِرَاءَةِ الْقُرْآنِ» أَوْ كَمَا قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: فَأَمَرَ رَجُلًا مِنَ الْقَوْمِ فَجَاءَ بِدَلْوٍ مِنْ مَاءٍ فَشَنَّهُ عَلَيْهِ(٢).

نلحظ في هاتين الروايتين تصريح الإمام مسلم بالعلاقة بين التلميذ والشيخ، وهي علاقة العمومة، ولا يخفي أثر هذه العلاقة في الرواية، حيث إن ذلك من قرائن الترجيح عند التعارض، وأن المفترض أن يكون الراوي أعلم بروايات عمه من غيره.ففي الرواية الأولى: قال مسلم: عن محمد بن يحي عن عمه واسع بن حيان، وفي الرواية الثانية قال: إسحاق بن أبي طلحة، حدثني أنس بن مالك ثم علق عليه بقوله: وهو عم إسحاق. أي أن أنس بن مالك هو عم إسحاق بن أبي طلحة، مما يفيد أن إسحاق أعلم بحديث أنس بن مالك من غيره.

(١) صحيح مسلم – كتاب الطهارة – بَابُ الِاسْتِطَابَةِ ٢٢٤/١. والحديث أخرجه البخاري في صحيحه – كتاب الوضوء – بَابُ مَنْ تَبَرَّزَ عَلَى لَبِنَتَيْنِ ٤١/١(١٤٥).

(٢) صحيح مسلم – كتاب الطهارة – بَابُ وُجُوبِ غُسْلِ الْبَوْلِ وَغَيْرِهِ مِنَ النَّجَاسَاتِ إِذَا حَصَلَتْ فِي الْمَسْجِدِ، وَأَنَّ الْأَرْضَ تَطْهُرُ بِالْمَاءِ، مِنْ غَيْرِ حَاجَةٍ إِلَى حَفْرِهَا ٢٣٦/١. والحديث أخرجه البخاري في صحيحه – كتاب الأدب – باب الرِّفْقِ فِي الأَمْرِ كُلِّهِ ١٢/٨(٦٠٢٥).

قوله في الرواية الأولى:(رقيت): أي صعدت. (لبنتين): مثنى لبنة، وهي ما يصنع للبناء من الطين أو غيره. (لعلك): الخطاب لواسع، والقائل: ابن عمر. (على أوراكهم): جمع ورك وهو ما فوق الفخذ. والمعنى يلصوق بطونهم بأفخاذهم حال السجود وهو خلاف الهيئة المطلوبة وهي المجافاة بينها](١).

قال الخطابي فيما يتعلق بالرواية الأولى:وقد اختلف الناس في تأويل ما اختلف من الأخبار في استقبال القبلة وتخريجه، فذهب أبو أيوب إلى تعميم النهي، والتسوية في ذلك بين الصحارى والأبنية وهو مذهب سفيان الثوري. وذهب عبد الله بن عمر إلى أن النهي عنه إنمّا جاء في الصحارى، فأما الأبنية فلا بأس باستقبال القبلة فيها، وكذلك قال الشعبي، وإليه ذهب مالك، والشافعي، وقد قيل إن المعنى: هو أن الفضاء من الأرض موضع للصلاة، ومتعبد للملائكة، والإنس والجن، فالقاعد فيه مستقبلاً للقبلة ومستدبراً لها مستهدف للأبصار، وهذا المعنى مأمون في الأبنية.

قلت: الذي ذهب إليه ابن عمر ومن تابعه من الفقهاء أولى؛ لأن في ذلك جمعاً بين الأخبار المختلفة واستعمالها على وجوهها كلها، وفي قول أبي أيوب وسفيان تعطيل لبعض الأخبار وإسقاط له(٢).

قال العيني: عَم مُحَمَّد بن يحيى وَهُوَ وَاسع بن حبَان بِالْفَتْح الْأَنْصَارِيّ النجاري الْمَازِني الثِّقَة، قيل أَن لَهُ رِوَايَة فَلذَلِك ذكر فِي الصَّحَابَة رَضِي الله عَنْهُم، وَأَبوهُ حبَان هُوَ ابْن منقذ بن عَمْرو لَهُ ولأبيه صُحْبَة. وذكر من لطائف إسناده: أَن فِيهِ رِوَايَة ثَلَاثَة من التَّابِعين بَعضهم عَن بعض يحيى بن سعيد، وَمُحَمّد بن يحيى، وواسع بن حبَان(٣).

أما الرواية الثانية: قوله:(مه مه) هي كلمة زجر، قال العلماء: هو اسم مبني على السكون معناه اسكت. قال صاحب المطالع هي كلمة زجر، قيل أصلها: ما هذا؟ ثم حذف تخفيفاً. وتقال مكررة مه مه وتقال فردة مه. (فشنه): يروي بالشين المعجمة وبالمهملة وهو في أكثر الأصول والروايات بالمعجمة ومعناه: صبه.وفرق بعض العلماء بينهما فقال هو بالمهملة الصب في سهولة وبالمعجمة التفريق في صبه(٤).

---

(١) شرح محمد فؤاد عبد الباقي علي صحيح مسلم ٢٢٤/١. وتعليق مصطفي البغا على صحيح البخاري ٤١/١.

(٢) راجع: معالم السنن للخطابي ١٦/١.

(٣) راجع: عمدة القاري شرح صحيح البخاري ٢٨٠/٢.

(٤) شرح محمد فؤاد عبد الباقي علي صحيح مسلم٢٣٦/١. وتعليق مصطفي البغا على صحيح البخاري ١٢/٨.

٣– الجدة: ٢٩– (٣١٠) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ يُونُسَ الْحَنَفِيُّ، حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ، قَالَ: قَالَ إِسْحَاقُ بْنُ أَبِي طَلْحَةَ، حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، قَالَ: جَاءَتْ أُمُّ سُلَيْمٍ، – وَهِيَ جَدَّةُ إِسْحَاقَ –، إِلَى رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ لَهُ، وَعَائِشَةُ عِنْدَهُ: يَا رَسُولَ اللهِ، الْمَرْأَةُ تَرَى مَا يَرَى الرَّجُلُ فِي الْمَنَامِ، فَتَرَى مِنْ نَفْسِهَا مَا يَرَى الرَّجُلُ مِنْ نَفْسِهِ، فَقَالَتْ عَائِشَةُ: يَا أُمَّ سُلَيْمٍ، فَضَحْتِ النِّسَاءَ، تَرِبَتْ يَمِينُكِ، فَقَالَ لِعَائِشَةَ: «بَلْ أَنْتِ، فَتَرِبَتْ يَمِينُكِ، نَعَمْ، فَلْتَغْتَسِلْ يَا أُمَّ سُلَيْمٍ، إِذَا رَأَتْ ذَاكَ»(١).

في هذا الحديث تصريح بالعلاقة بين إسحاق بن أبي طلحة وأم سليم وأنها جدته، وَهِي جدة إِسْحَاق أم أَبِيه عبد الله ابن أبي طَلْحَة وَهِي أم سليم بنت ملْحَان زوج أبي طَلْحَة الْأنْصَارِيّ وَهِي أم أنس بن مَالك كَانَت تَحت أَبِيه مَالك بن النَّضر فَولدت لَهُ أنس بن مَالك وَالرَّاء بن مَالك ثمَّ خلف عَلَيْهَا أَبُو طَلْحَة. قَالَ النَّوَوِيّ: الصَّحِيح أَنَّهَا جدة إِسْحَاق فَتكون أم أنس لِأَن إِسْحَاق ابن أخي أنس لأمه وَقيل انها جدة أنس. وقال الحافظ ابن حجر: الضمير في جدَّته يعود إلى إسحاق، جزم به ابن عبد البر وعبد الحق وعياض، وصححه النووي، وجزم ابن سعد وابن مندة بأنها جدة أنس، وهو مقتضى كلام إمام الحرمين في "النهاية" ومن تبعه وكلام عبد الغني في "العمدة" وهو ظاهر السياق(٢).

قوله: (فضحت النساء): حكيت عنهن أمراً يستحي من وصفهن به ويكتمنه، وذلك أن نزول المني منهن يدل على شدة شهوتهن للرجال. (تربت يمينك): الأصح الأقوى الذي عليه المحققون في معناه أنها كلمة أصلها افتقرت، ولكن العرب اعتادت استعمالها غير قاصدة حقيقة معناها الأصلي فيذكرون تربت يداك، وقاتله الله ما أشجعه، ولا أم لك، ولا أب لك، وثكلته أمه، وويل أمه، وما أشبه هذا من ألفاظهم، يقولونها عند إنكار الشيء أو الزجر عنه، أو الذم عليه أو استعظامه أو الحث عليه أو الإعجاب به. وأما قوله صلى الله عليه وسلم لعائشة: بل أنت فتربت يمينك فمعناه: أنت أحق أن يقال لك هذا فإنها فعلت ما يجب عليها من السؤال عن دينها فلم تستحق الإنكار واستحققت أنت الإنكار لإنكارك مالا إنكار فيه(٣).

---

(١) صحيح مسلم– كتاب الحيض– بَابُ وُجُوبِ الْغُسْلِ عَلَى الْمَرْأَةِ بِخُرُوجِ الْمَنِيِّ مِنْهَا ١/٢٥٠. والحديث أخرجه البخاري في صحيحه – كتاب العلم – بَابُ الحَيَاءِ فِي العِلْمِ ١/٣٨(١٣٠).

(٢) راجع: تنوير الحوالك شرح موطأ مالك للإمام السيوطي ١/١٣٠– والتعليق الممجد على موطأ محمد للكنوي ١/٥٣٣.

(٣) شرح محمد فؤاد عبد الباقي علي صحيح مسلم ١/٢٥٠. وتعليق مصطفي البغا على صحيح البخاري ١/٣٨.

٤ **الخالة:**(١٨٢ – (٧٦٣) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ، عَنْ مَخْرَمَةَ بْنِ سُلَيْمَانَ، عَنْ كُرَيْبٍ، مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ، أَنَّهُ بَاتَ لَيْلَةً عِنْدَ مَيْمُونَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ، وَهِيَ خَالَتُهُ، قَالَ: فَاضْطَجَعْتُ فِي عَرْضِ الْوِسَادَةِ، وَاضْطَجَعَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَهْلُهُ فِي طُولِهَا، فَنَامَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى انْتَصَفَ اللَّيْلُ، أَوْ قَبْلَهُ بِقَلِيلٍ، أَوْ بَعْدَهُ بِقَلِيلٍ، اسْتَيْقَظَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَجَعَلَ يَمْسَحُ النَّوْمَ عَنْ وَجْهِهِ بِيَدِهِ، ثُمَّ قَرَأَ الْعَشْرَ الْآيَاتِ الْخَوَاتِمَ مِنْ سُورَةِ آلِ عِمْرَانَ ثُمَّ قَامَ إِلَى شَنٍّ مُعَلَّقَةٍ، فَتَوَضَّأَ مِنْهَا فَأَحْسَنَ وُضُوءَهُ، ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى،... الحديث"[١].

قوله:(عرض الوسادة): عَرض بفتح العين، وهكذا نقله القاضي عياض عن رواية الأكثرين.ورواه الداودي بالضم: وهو الجانب، والصحيح: الفتح، والمراد بالوسادة: الوسادة المعروفة التي تكون تحت الرؤوس. (يمسح النوم): أي أثر النوم ، أو يزيل استرخاء الجفون الحاصل بالنوم. (الخواتم): جمع خاتمة أي الأواخر من قوله تعالى {إن في خلق السماوات والأرض}/ ١٩٠/ وما بعدها. (شن معلقة): إنما أنثها على إرادة القربة، وفي رواية بعد هذه: (شن معلق): على إرادة السقاء والوعاء. قال أهل اللغة: الشن:القربة الخلق، وجمعها: شنان] [٢].

٥– الحجر: ٢٦٣– (٨١٣) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ وَهْبٍ، حَدَّثَنَا عَمِّي عَبْدُ اللهِ بْنُ وَهْبٍ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِلَالٍ، أَنَّ أَبَا الرِّجَالِ مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَهُ عَنْ أُمِّهِ عَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَكَانَتْ فِي حَجْرِ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعَثَ رَجُلًا عَلَى سَرِيَّةٍ، وَكَانَ يَقْرَأُ لِأَصْحَابِهِ فِي صَلَاتِهِمْ، فَيَخْتِمُ بِقُلْ هُوَ اللهُ أَحَدٌ، فَلَمَّا رَجَعُوا ذُكِرَ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: «سَلُوهُ لِأَيِّ شَيْءٍ يَصْنَعُ ذَلِكَ؟» فَسَأَلُوهُ، فَقَالَ: لِأَنَّهَا صِفَةُ الرَّحْمَنِ، فَأَنَا أُحِبُّ أَنْ أَقْرَأَ بِهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَخْبِرُوهُ أَنَّ اللهَ يُحِبُّهُ»[٣].

---

(١) صحيح مسلم – كتاب صلاة المسافرين وقصرها– بَابُ الدُّعَاءِ فِي صَلَاةِ اللَّيْلِ وَقِيَامِهِ ٥٢٦/١. والحديث أخرجه البخاري في صحيحه – كتاب الوضوء – بَابُ قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ بَعْدَ الْحَدَثِ وَغَيْرِهِ ٤٧/١(١٨٣).

(٢) شرح محمد فؤاد عبد الباقي علي صحيح مسلم ٥٢٦/١. وتعليق مصطفي البغا على صحيح البخاري ٤٧/١.

(٣) صحيح مسلم – كتاب صلاة المسافرين وقصرها– بَابُ فَضْلِ قِرَاءَةِ قُلْ هُوَ اللهُ أَحَدٌ ٥٥٧/١. والحديث أخرجه البخاري في صحيحه – كتاب التوحيد– بَابُ مَا جَاءَ فِي دُعَاءِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أُمَّتَهُ إِلَى تَوْحِيدِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى ١١٥/٩(٧٣٧٥).

عمرة بنت عبد الرحمن بن سعد بن زرارة الأنصارية المدنية، ثقة حجة، وهي من التابعيات المشهورات، كانت في حجر عائشة وأكثرت عنها.وهي من أخص الناس بها. وابنها محمد كُنِّي بأبي الرِّجال بالكسر جمع رجل؛ لأنه كان له عشرة أولاد ذكور. قال ابن المديني: هي أحد الثقات العلماء بعائشة الأثبات فيها، وهي والدة أبي الرجال، ماتت قبل المائة، ويقال بعدها(١) وقال ابن حبان: كانت من أعلم الناس بحديث عائشة(٢). وقال ابن عيينة: قال كان أعلم الناس بحديث عائشة ثلاثة، القاسم بن محمد وعروة بن الزبير وعمرة بنت عبد الرحمن(٣).

قوله:(حجر عائشة): حضانتها ورعايتها. (على سرية): أميراً عليها، وهي القطعة من الجيش لا تتجاوز الأربعمائة. (بقل هو. .): أي بكامل السورة التي تبدأ بهذه الجملة. (صفة الرحمن): لأن فيها أسماءه وصفاته وأسماؤه مشتقة من صفاته. (يحبه) يقبل منه ويقربه إليه ويزيده ثواباً(٤).

٦– المولى: ٧٠ – (٣٣٦) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ، عَنْ أَبِي النَّضْرِ، أَنَّ أَبَا مُرَّةَ مَوْلَى أُمِّ هَانِئٍ بِنْتِ أَبِي طَالِبٍ، أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَمِعَ أُمَّ هَانِئٍ بِنْتَ أَبِي طَالِبٍ، تَقُولُ: «ذَهَبْتُ إِلَى رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَامَ الْفَتْحِ فَوَجَدْتُهُ يَغْتَسِلُ وَفَاطِمَةُ ابْنَتُهُ تَسْتُرُهُ بِثَوْبٍ»(٥).

قال النووي: أما ابوالنضر فاسمه: سالم بن أبي أمية القرشي التيمي المدني مولى عمر بن عبد الله التيمي، وأما أبو مرة فاسمه: يزيد وهو مولى أم هانئ، وكان يلزم أخاها عقيلاً؛ فلهذا نسبه في الرواية الأخرى إلى ولائه، وأما أم هانئ فاسمها فاختة، وقيل: فاطمة، وقيل: هند ،كُنيت بابنها هانئ بن هبيرة بن عمرو، وهانئ بهمز آخره أسلمت أم هانئ في يوم الفتح. (٦) . وقال في موضع آخر: قوله: إن أبا مرة مولى أم هانئ، وفي رواية: مولى عقيل بن أبي طالب،

(١) راجع: شرح الزرقاني على موطأ الإمام مالك ٨٠/١. وعون المعبود شرح سنن أبي داود ٢٢٧/٦.

(٢) مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح للمباركفوري ٤٨٦/٥.

(٣) راجع: الجرح والتعديل لابن أبي حاتم ٤٥/١. وطبقات الحفاظ للسيوطي ٣٠/١.

(٤) تعليق مصطفي البغا على صحيح البخاري ١١٥/٩.

(٥) صحيح مسلم – كتاب الحيض– بَابُ تَسَتُّرِ الْمُغْتَسِلِ بِثَوْبٍ وَنَحْوِهِ ٢٦٥/١. وانظر حديث رقم: (٣–٢٢٦، ٨٩–٤١٧، ٢٠١–٤٧٥، ٧–٣٢٥، ٢٨٨–٦٧١، ٨٢–٣٣٦، ٨٣–٣٣٦، ١٨٢–٧٦٣، ١٨٨–٧٦٣، ٢٩٧–٨٣٤). وغيرها كثير. والحديث أخرجه البخاري في صحيحه – كتاب الغسل – بَابُ التَّسَتُّرِ فِي الغُسْلِ عِنْدَ النَّاسِ ٦٤/١(٢٨٠).

(٦) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج ٢٨/٤.

قال العلماء: هو مولى أم هانئ حقيقة، ويُضاف إلى عقيل مجازاً للزومه إياه وانتمائه إليه لكونه مولى أخته(١).

وقال العيني:هُوَ مولى أم هَانِيء وَلَكِن لشدَّة ملازمته وَكَثْرَة مصاحبته لعقيل نسب إِلَيْهِ، وَقيل كَانَ مولى لَهما... وَمِمَّا يستنبط مِنْهُ: وجوب الاستتار فِي الْغسْل عَن أعين النَّاس، فَكَمَا لَا يجوز لأحد أَن يُبْدِي عَوْرَته لأحد من غير ضَرُورَة، فَكَذَلِك لَا يجوز لَهُ أَن ينظر إِلَى فرج أحد من غير ضَرُورَة(٢).

الفائدة الثامنة: بيان النسبة: من الفوائد الإسنادية عند الإمام مسلم أنه أحياناً يبين النسبة.

١٧٩- (١١٢) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ وَهُوَ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقَارِيُّ - حَيٌّ مِنَ الْعَرَبِ- عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْتَقَى هُوَ وَالْمُشْرِكُونَ، فَاقْتَتَلُوا، فَلَمَّا مَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى عَسْكَرِهِ، وَمَالَ الْآخَرُونَ إِلَى عَسْكَرِهِمْ، وَفِي أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلٌ لَا يَدَعُ لَهُمْ شَاذَّةً إِلَّا اتَّبَعَهَا يَضْرِبُهَا بِسَيْفِهِ، فَقَالُوا: مَا أَجْزَأَ مِنَّا الْيَوْمَ أَحَدٌ كَمَا أَجْزَأَ فُلَانٌ ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَمَا إِنَّهُ مِنْ أَهْلِ النَّارِ»(٣).

١٧٢- (٦١٢) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَنْبَرِيُّ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ، وَاسْمُهُ يَحْيَى بْنُ مَالِكٍ الْأَزْدِيُّ وَيُقَالُ الْمَرَاغِيُّ، وَالْمَرَاغُ حَيٌّ مِنَ الْأَزْدِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «وَقْتُ الظُّهْرِ مَا لَمْ يَحْضُرِ الْعَصْرُ، وَوَقْتُ الْعَصْرِ مَا لَمْ تَصْفَرَّ الشَّمْسُ، وَوَقْتُ الْمَغْرِبِ مَا لَمْ يَسْقُطْ ثَوْرُ الشَّفَقِ، وَوَقْتُ الْعِشَاءِ إِلَى نِصْفِ اللَّيْلِ، وَوَقْتُ الْفَجْرِ مَا لَمْ تَطْلُعِ الشَّمْسُ»..(٤).

---

(١) المصدر السابق ٢٣١/٥.

(٢) عمدة القاري شرح صحيح البخاري ٢٣٣/٣، ٢٣٤.

(٣) صحيح مسلم – كتاب الإيمان – بَابُ غِلَظِ تَحْرِيمِ قَتْلِ الْإِنْسَانِ نَفْسَهُ، وَأَنَّ مَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِشَيْءٍ عُذِّبَ بِهِ فِي النَّارِ، وَأَنَّهُ لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ إِلَّا نَفْسٌ مُسْلِمَةٌ١٠٦/١. والحديث أخرجه البخاري في صحيحه – كتاب الجهاد والسير – بَابُ لاَ يَقُولُ فُلاَنٌ شَهِيدٌ ٣٧/٤(٢٨٩٨). وكتاب المغازي – بَابُ غَزْوَةِ خَيْبَرَ ١٣٢/٥(٤٢٠٢)، ١٣٣/٥(٤٢٠٧).

(٤) صحيح مسلم – كتاب الصلاة – بَابُ أَوْقَاتِ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ ٤٢٧/١.والحديث أخرجه: أبو دلود في سننه – كتاب الصلاة – بَابٌ فِي الْمَوَاقِيتِ ١٠٩/١(٣٩٦) ، وابن خزيمة في صحيحه – كتاب الصلاة –بَابُ كَرَاهَةِ تَسْمِيَةِ صَلَاةِ الْعِشَاءِ عَتَمَةً ١٨٢/١(٣٥٤)، وابن حبان في صحيحه – كتاب الصلاة – بَابُ مَوَاقِيتِ الصَّلَاةِ ٣٣٧/٤(١٤٧٣)، وأبو داود الطيالسي في مسنده ٨/٤(٢٣٦٣)، وأحمد في مسنده ٥٥٣/١١(٦٩٦٦) – والبزار في مسنده ٤٠٤/٦(٢٤٢٨) – وابن أبي شيبة في مصنفه – كتاب الصلوات – فِي جَمِيعِ مَوَاقِيتِ الصَّلَاةِ ٢٨٢/١(٣٢٢٨).

نلحظ في هاتين الروايتين أن الإمام مسلماً بين لنا المراد بالقاري فقال: حي من العرب. كما بين المراد من المراغي فقال: والمراغ حي من الأزد.

وقال العيني:أخرجه عَن قُتَيْبَة بن سعيد عَن يَعْقُوب بن عبد الرَّحْمَن بن مُحَمَّد الْقَارِي من قارة، حَيّ من الْعَرَب، أَصله مدنِي سكن الاسكندرية، عَن أبي حَازِم(١).

وقال السمعاني: القاري: بالقاف والراء المهملة المكسورة وتشديد الياء، هذه النسبة إلى بنى قارة، وهم بطن معروف من العرب. وسموا القارة: لأن يعمر بن عوف الشداخ أراد أن يفرقهم في بطون بنى كنانة فقال رجل منهم:

دعونا قارة لا تنفرونا ... فنجفل مثل إجفال الظليم (٢)

وقال النووي: المراغي: بفتح الميم وبالغين المعجمة منسوب إلى المراغة، بطن من الأزد، لا إلى البلد المعروفة بالمراغة من بلاد العجم، وهذا الذي ذكرناه من ضبطه وأنه منتسب إلى بطن من الأزد هو الصحيح المشهور، ولم يذكر الجمهور غيره. (٣)

الفائدة التاسعة: الاهتمام بذكر ما يفيد وهم أحد الرواة أو إتقانه لما رواه من خلال مراجعة الشيخ:

١٤٢- (٥٩٥) حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ النَّضْرِ التَّيْمِيُّ، حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ، ح قَالَ: وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنِ ابْنِ عَجْلَانَ، كِلَاهُمَا عَنْ سُمَيٍّ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ – وَهَذَا حَدِيثُ قُتَيْبَةَ – أَنَّ فُقَرَاءَ الْمُهَاجِرِينَ أَتَوْا رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالُوا: ذَهَبَ أَهْلُ الدُّثُورِ بِالدَّرَجَاتِ الْعُلَى، وَالنَّعِيمِ الْمُقِيمِ.. وَزَادَ غَيْرُ قُتَيْبَةَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ عَنِ اللَّيْثِ، عَنِ ابْنِ عَجْلَانَ، قَالَ سُمَيٌّ: فَحَدَّثْتُ بَعْضَ أَهْلِي هَذَا الْحَدِيثَ، فَقَالَ: وَهِمْتَ، إِنَّمَا قَالَ «تُسَبِّحُ اللهَ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَتَحْمَدُ اللهَ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَتُكَبِّرُ اللهَ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ» فَرَجَعْتُ إِلَى أَبِي صَالِحٍ فَقُلْتُ لَهُ ذَلِكَ، فَأَخَذَ بِيَدِي فَقَالَ: اللهُ أَكْبَرُ، وَسُبْحَانَ اللهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، اللهُ أَكْبَرُ، وَسُبْحَانَ اللهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، حَتَّى تَبْلُغَ مِنْ جَمِيعِهِنَّ ثَلَاثَةً وَثَلَاثِينَ. قَالَ ابْنُ عَجْلَانَ: فَحَدَّثْتُ بِهَذَا الْحَدِيثِ رَجَاءَ

(١) عمدة القاري شرح صحيح البخاري ١٨٧/١٢.

(٢) الأنساب ٢٩٤/١٠.

(٣) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج ١٦٦/١٦، ١٦٧.

بْنَ حَيْوَةَ، فَحَدَّثَنِي بِمِثْلِهِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ(١).

وَعَلَى هَذَا فَالْخِلَافُ فِي ذَلِكَ وَقَعَ بَيْنَ الصَّحَابَةِ، لَكِنْ بَيَّنَ مُسْلِمٌ فِي رِوَايَة ابن عَجْلَانَ عَنْ سُمَيٍّ أَنَّ الْقَائِلَ: فَاخْتَلَفْنَا هُوَ سُمَيٌّ، وَأَنَّهُ هُوَ الَّذِي رَجَعَ إِلَى أَبِي صَالِحٍ، وَأَنَّ الَّذِي خَالَفَهُ بَعْضُ أَهْلِهِ، وَلَفْظُهُ: قَالَ سمي: فَحدثت بعض أَهلِي هَذَا الحَدِيث، فَقَالَ: وهمت). فَذكر كَلَامه. قَالَ: (فَرَجَعت إِلَى أبي صَالح)، وَالَّذِي ذكره مُسلم أقرب، لِأَن الْأَحَادِيث يُفَسر بَعْضهَا بَعْضًا، فَلذَلِك اقْتصر صَاحب (الْعُمْدَة) على هَذَا، لَكِن مُسلماً لم يُوصل هَذِه الزِّيَادَة، فَإِنَّهُ أخرج الحَدِيث: عَن قُتَيْبَة عَن اللَّيْث بن عجلَان، ثمَّ قَالَ: زَاد غير قُتَيْبَة فِي هَذَا الحَدِيث عَن اللَّيْث، فَذكرهَا. قيل: يحْتَمل أَن يكون هَذَا الْغَيْر شُعَيْب بن اللَّيْث، فَإِن أَبَا عوَانَة أخرجه فِي (مستخرجه): عَن الرّبيع بن سُلَيْمَان عَن شُعَيْب، وَيحْتَمل أَن يكون سعيد بن أبي مَرْيَم، فَإِن الْبَيْهَقِيّ أخرجه من طَرِيق سعيد؟ قلت: يحْتَمل أَن يكون غَيرهمَا. (٢).

(الدثور): واحدها دثر وهو المال الكثير، (بالدرجات العلى): جمع العليا تأنيث الأعلى ككبرى وكبر، قيل: الباء للتعدية أي أذهبوها وأزالوها، وقيل: للمصاحبة فيكون المعنى: استصحبوها معهم، ولم يتركوا لنا شيئاً، (والنعيم المقيم): أي الدائم وهو نعيم الآخرة وعيش الجنة(٣).

الفائدة العاشرة: زوال إهمال الراوي: حيث قد يرد أحد الرواة مهملاً فيزيل الإمام مسلم هذا الإهمال بطرق مختلفة:

١- بذكر اسم أبي المهمل المذكور باسمه: والأمثلة على ذلك كثيرة(٤). منها:

٧- (١٠) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ عُمَارَةَ وَهُوَ ابْنُ الْقَعْقَاعِ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «سَلُونِي»، فَهَابُوهُ أَنْ يَسْأَلُوهُ،

(١) صحيح مسلم – كتاب المساجد ومواضع الصلاة – بَابُ اسْتِحْبَابِ الذِّكْرِ بَعْدَ الصَّلَاةِ وَبَيَانِ صِفَتِهِ ٤١٦/١.والحديث أخرجه البخاري في صحيحه – كتاب الأذان – بَابُ الذِّكْرِ بَعْدَ الصَّلَاةِ ١٦٨/١(٨٤٣)، وكتاب الدعوات – بَابُ الدُّعَاءِ بَعْدَ الصَّلَاةِ ٧٢/٨(٦٣٢٩).

(٢) راجع فتح الباري شرح صحيح البخاري لابن حجر ٣٢٩/٢ – وعمدة القاري شرح صحيح البخاري للعيني ١٣٠/١٦.

(٣) شرح محمد فؤاد عبد الباقي علي صحيح مسلم ٤١٦/١. وتعليق مصطفي البغا على صحيح البخاري ١٦٨/١.

(٤) أرقام الأحاديث في صحيح مسلم: ٣١-١٩، ٣٥-٢١، ٤١-٢٥، ٥٤-٣٣، ٩١-٥٢، ٢٤٧- ١٥٦، ٣٣٩- ١٩٩، ٣٤١- ٢٠٠، ٣٧٨-٢٢١، ٥٢-٢٥٩، ٧١- ٢٧١، ٩٨- ٢٨٤، ١٠٧-٢٨٨، ١٨-٣٠٣، ٣٤-٣١٥.وغيرها كثير.

فَجَاءَ رَجُلٌ، فَجَلَسَ عِنْدَ رُكْبَتَيْهِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، مَا الْإِسْلَامُ؟ قَالَ: «لَا تُشْرِكُ بِاللهِ شَيْئًا، وَتُقِيمُ الصَّلَاةَ، وَتُؤْتِي الزَّكَاةَ، وَتَصُومُ رَمَضَانَ»...الحديث[١].

١٨- (١٥) وحَدَّثَنِي سَلَمَةُ بْنُ شَبِيبٍ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَعْيَنَ، حَدَّثَنَا مَعْقِلٌ وَهُوَ ابْنُ عُبَيْدِ اللهِ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: أَرَأَيْتَ إِذَا صَلَّيْتُ الصَّلَوَاتِ الْمَكْتُوبَاتِ، وَصُمْتُ رَمَضَانَ، وَأَحْلَلْتُ الْحَلَالَ، وَحَرَّمْتُ الْحَرَامَ، وَلَمْ أَزِدْ عَلَى ذَلِكَ شَيْئًا، أَأَدْخُلُ الْجَنَّةَ؟ قَالَ: «نَعَمْ»، قَالَ: وَاللهِ لَا أَزِيدُ عَلَى ذَلِكَ شَيْئًا[٢].

أورد مسلم في صحيحه (عمارة) مهملاً، ثم أزال إهماله وذلك بذكر اسم أبيه، فقال: وهو ابن القعقاع.قال ابن حجر في التقريب: عمارة بن القعقاع بن شبرمة بضم المعجمة والراء بينهما موحدة ساكنة، الضبى بالمعجمة والموحدة، الكوفي الثقة، أرسل عن ابن مسعود وهو من السادسة[٣] ونقل في تهذيب التهذيب توثيقه عن ابن معين، والنسائي، وابن سعد، ويعقوب بن سفيان وغيرهم[٤].

وفي الرواية الثانية أزال الإهمال الوارد في (معقل)، وذلك بذكر اسم أبيه، فقال: وهو ابن عبيد الله.قال ابن حجر في التقريب: معقل ابن عبيد الله الجزري، أبو عبد الله العبسي بالموحدة،

---

(١) صحيح مسلم – كتاب الإيمان – بَابُ الْإِسْلَامِ مَا هُوَ وَبَيَانُ خِصَالِهِ ١/٤٠.والحديث أخرجه: البخاري في صحيحه – كتاب الإيمان – بَابُ سُؤَالِ جِبْرِيلَ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الإِيمَانِ، وَالإِسْلاَمِ، وَالإِحْسَانِ، وَعِلْمِ السَّاعَةِ ١/١٩(٥٠)، وكتاب الزكاة – بَابُ وُجُوبِ الزَّكَاةِ ٢/١٠٥(١٣٩٧)، وكتاب تفسير القرآن – بَابُ قَوْلِهِ: {إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ} [لقمان: ٣٤] ٦/١١٥(٤٧٧٧).

(٢) صحيح مسلم – كتاب الإيمان – بَابُ بَيَانِ الْإِيمَانِ الَّذِي يُدْخَلُ بِهِ الْجَنَّةَ، وَأَنَّ مَنْ تَمَسَّكَ بِمَا أُمِرَ بِهِ دَخَلَ الْجَنَّةَ ١/٤٤. والحديث أخرجه: أبو نعيم الأصبهاني في المسند المستخرج على صحيح الإمام مسلم –كتاب الإيمان – بَابٌ فِي الإِيمَانِ١/١٠٨(٩٦، ٩٧)، والحاكم في المستدرك على الصحيحين – كتاب معرفة الصحابة رضي الله عنهم – باب ذِكْرُ النُّعْمَانِ بْنِ قَوْقَلٍ الْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ٣/٦٨٠(٦٤٩٦) – وأحمد في مسنده ٢٢/٢٨٨(١٤٣٩٤)، ٢٣/٧٨(١٤٧٤٧)، وأبو يعلى في مسنده ٣/٤٤٥(١٤٩٠)، ٤/١٩٤(٢٢٩٥)، والبيهقي في السنن الكبرى – كتاب الضحايا – بَابُ مَا حُرِّمَ عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ ، ثُمَّ وَرَدَ عَلَيْهِ النَّسْخُ بِشَرِيعَةِ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ١٠/١٥(١٩٧٠٥)، وأبو عوانة في مستخرجه – كتاب الإيمان – باب بَيَانُ الْأَعْمَالِ وَالْفَرَائِضِ الَّتِي إِذَا أَدَّاهَا بِالْقَوْلِ وَالْعَمَلِ دَخَلَ الْجَنَّةَ، وَالدَّلِيلُ عَلَى أَنَّهُ لَا يَنْفَعُهُ الْإِقْرَارُ حَتَّى يَسْتَيْقِنَ قَلْبُهُ وَيُرِيدُ بِهِ وَجْهَ اللَّهِ بِمَا يُحَرِّمُ بِهِ عَلَى النَّارِ ١/١٧(٥، ٦)، والخرائطي في مساوئ الأخلاق ومذمومها ١/١٧٧(٣٧٤)، والطبراني في المعجم الأوسط ٨/٢٧(٧٨٦٠)، وابن منده في كتاب الإيمان – باب ذِكْرُ بَيْعَةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَصْحَابَهُ عَلَى شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ ١/٢٨٥(١٣٧، ١٣٨، ١٣٩)

(٣) تقريب التهذيب١/٤٠٩.

(٤) تهذيب التهذيب٧/٤٢٣، ٤٢٤.

مولاهم صدوق يخطىء من الثامنة، مات سنة ست وستين. [١] وقال ابن عدي بعد أن سرد له عدة أحاديث:حسن الحديث، ولم أجد فِي أَحَادِيثِهِ حَدِيثاً مُنْكَراً فَأَذْكُرُهُ إلاَّ حسب ما وجدت فِي حديث غيره ممن يصدق فِي غلط حديث أو حديثين [٢].

وقال ابن الصلاح في قوله: (وحرمت الحرام وأحللت الحلال):الظاهر أنه أراد به أمرين: أن يعتقده حراماً، وأن لا يفعله، بخلاف تحليل الحلال فإنه يكفي فيه مجرد اعتقاده حلالاً[٣].

٢ – بذكر كنية المهمل المذكور باسمه :

٧٤- (٧١٦) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ يَعْنِي أَبَا عَاصِمٍ، ح وحَدَّثَنِي مَحْمُودُ بْنُ غَيْلَانَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَا جَمِيعًا: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي ابْنُ شِهَابٍ، أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَبْدِ اللهِ بْنِ كَعْبٍ، أَخْبَرَهُ عَنْ أَبِيهِ عَبْدِ اللهِ بْنِ كَعْبٍ، وَعَنْ عَمِّهِ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ كَعْبٍ، عَنْ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «كَانَ لَا يَقْدَمُ مِنْ سَفَرٍ إِلَّا نَهَارًا فِي الضُّحَى، فَإِذَا قَدِمَ بَدَأَ بِالْمَسْجِدِ، فَصَلَّى فِيهِ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ جَلَسَ فِيهِ»[٤].

في هذا الحديث أزال الإمام مسلم الإهمال الوارد في (الضحاك) وذلك بذكر كنيته، فقال: يعني أبا عاصم، وَأَبُو عَاصِم: الضَّحَّاك بن مخلد، بِفَتْح الْمِيم، وَسُكُون الْخَاء الْمُعْجَمَة الْبَصْرِيّ، الْمُتَّفق عَلَيْهِ علماً وَعَملاً، ولُقب بالنبيل: لِأَن شُعْبَة حلف أَنه لَا يحدث شهراً فَبلغ ذَلِك أَبَا عَاصِم فقصده فَدخل مَجْلِسه، فَقَالَ: حدث وَغُلَام الْعَطَّار عَن كَفَّارَة يَمِينك، فأعجبه ذَلِك، وَقَالَ: أَبُو عَاصِم النَّبِيل، فلقب بِهِ وَقيل لغير ذَلِك[٥].

٣– بذكر نسبة المهمل المذكور باسمه : والأمثلة على ذلك كثيرة أيضاً[٦]. منها:

---

(١) تقريب التهذيب١/٥٤٠.

(٢) الكامل في ضعفاء الرجال ٨/٢١٣.

(٣) شرح محمد فؤاد عبد الباقي علي صحيح مسلم ١/٤٤.

(٤) صحيح مسلم – كتاب صلاة المسافرين وقصرها – بَابُ اسْتِحْبَابِ الرَّكْعَتَيْنِ فِي الْمَسْجِدِ لِمَنْ قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ أَوَّلَ قُدُومِهِ ١/٤٩٦. والحديث أخرجه: البخاري في صحيحه – كتاب تفسير القرآن –بَابُ {وَعَلَى الثَّلَاثَةِ الَّذِينَ خُلِّفُوا حَتَّى إِذَا ضَاقَتْ عَلَيْهِمُ الأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ، وَضَاقَتْ عَلَيْهِمْ أَنْفُسُهُمْ وَظَنُّوا أَنْ لاَ مَلْجَأَ مِنَ اللَّهِ إِلَّا إِلَيْهِ، ثُمَّ تَابَ عَلَيْهِمْ لِيَتُوبُوا، إِنَّ اللَّهَ هُوَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ} [التوبة: ١١٨] ٦/٧٠(٤٦٧٧) مطولاً.

(٥) راجع عمدة القاري شرح صحيح البخاري للعيني ٣/٢٠٥.

(٦) أرقام الأحاديث في صحيح مسلم: ٨-١٢٩، ١٩-٣٨٩، ٢٣-٢٣٨، ٨٦-٤١٤، ٢٧٨، ٥٧- ٣٢٩، ٧٣- ٧١٥، ٤١٥، ١٢١-٤٣١، ، ٤٤٥- ١٥٤، ٤٥١. وغيرها كثير.

٣٤- (٢١) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدَةَ الضَّبِّيُّ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ يَعْنِي الدَّرَاوَرْدِيَّ، عَنِ الْعَلَاءِ، ح وحَدَّثَنَا أُمَيَّةُ بْنُ بِسْطَامَ، وَاللَّفْظُ لَهُ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، حَدَّثَنَا رَوْحٌ، عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَعْقُوبَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «أُقَاتِلُ النَّاسَ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَيُؤْمِنُوا بِي، وَبِمَا جِئْتُ بِهِ، فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ، عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ، وَأَمْوَالَهُمْ إِلَّا بِحَقِّهَا، وَحِسَابُهُمْ عَلَى اللهِ»(١).

٢٢٩- (١٤٢) وَحَدَّثَنِي الْقَاسِمُ بْنُ زَكَرِيَّاءَ، حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ يَعْنِي الْجُعْفِيَّ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ هِشَامٍ، قَالَ: قَالَ الْحَسَنُ: كُنَّا عِنْدَ مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ نَعُودُهُ، فَجَاءَ عُبَيْدُ اللهِ بْنُ زِيَادٍ، فَقَالَ لَهُ مَعْقِلٌ: إِنِّي سَأُحَدِّثُكَ حَدِيثًا سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ثُمَّ ذَكَرَ بِمَعْنَى حَدِيثِهِمَا(٢).

في هاتين الروايتين نجد أن مسلماً رحمه الله قد زال إهمال (عبد العزيز)، و(حسين) وذلك بذكر نسبة كل منهما، فقال في الأول: يعني الدراوردي، وقال في الثاني: يعني الجعفي.

قال النووي في الدراوردي: وهو بفتح الدال المهملة، وبعدها راء، ثم ألف، ثم واو مفتوحة، ثم راء أخرى ساكنة، ثم دال أخرى، ثم ياء النسب، واختُلف في وجه نسبته: فالأصح الذي قاله المحققون: أنه نسبة إلى داربجرد، بفتح الدال الأولى، وبعدها راء، ثم ألف، ثم باء موحدة مفتوحة، ثم جيم مكسورة، ثم راء ساكنة، ثم دال، فهذا قول جماعات من أهل العربية واللغة، منهم: الأصمعي، وأبو حاتم السجستاني، وقاله من المحدثين: أبو عبد الله البخاري الإمام، وأبو حاتم بن حبان البستي، وأبو نصر الكلاباذي، وغيرهم، قالوا: وهو من شواذ النسب. قال أبو حاتم: وأصله درابي، أو جردي، ودرابي أجود. قالوا: ودرابجرد مدينة بفارس. قال البخاري والكلاباذي :كان جد عبد العزيز هذا منها، وقال البستي : كان أبوه منها، وقال ابن قتيبة وجماعة من أهل الحديث: هو منسوب إلى دارورد، ثم قيل: دراورد هي درابحرد، وقيل: بل هي قرية بخراسان. وقال السمعاني في كتاب الأنساب: قيل إنه من أندرابه يعني بفتح الهمزة وبعدها

(١) صحيح مسلم – كتاب الإيمان – بَابُ الْأَمْرِ بِقِتَالِ النَّاسِ حَتَّى يَقُولُوا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللهِ ٥٢/١.والحديث أخرجه البخاري في صحيحه – كتاب الزكاة – بَابُ وُجُوبِ الزَّكَاةِ ١٠٥/٢(١٣٩٩)، وكتاب الجهاد والسير – بَابُ دُعَاءِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ النَّاسَ إِلَى الإِسْلاَمِ وَالنُّبُوَّةِ، وَأَنْ لاَ يَتَّخِذَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ ٤٨/٤(٢٩٤٦).

(٢) صحيح مسلم – كتاب الإيمان – بَابُ اسْتِحْقَاقِ الْوَالِي الْغَاشِّ لِرَعِيَّتِهِ النَّارَ ١٢٦/١. والحديث أخرجه البخاري في صحيحه – كتاب الأحكام – بَابُ مَنِ اسْتُرْعِيَ رَعِيَّةً فَلَمْ يَنْصَحْ ٦٤/٩(٧١٥١).

نون ساكنة، ثم دال مهملة مفتوحة، ثم راء ثم ألف ثم باء موحدة ثم هاء، وهي مدينة من عمل بلخ، وهذا الذي قاله السمعاني لائق بقول من يقول فيه الأندراوردي(١).

وأما الجُعفي: بضم الجيم، وسكون العين المهملة، وفي آخرها الفاء، هذه النسبة إلى القبيلة، وهي جعفي بن سعد العشيرة، وهو من مذحج، وكان وفد على النبي صلى الله عليه وسلم في وفد جعفة في الأيام التي توفى فيها النبي صلى الله عليه وسلم، وقد نسب جماعة إلى ولائهم .. ومن موالي الجعفيين أبو عبد الله الحسين بن على الجعفي من أهل الكوفة. (٢) وقال ابن حجر: الحسين بن علي بن الوليد الجعفي الكوفي المقرىء، ثقة عابد من التاسعة، مات سنة ثلاث أو أربع ومائتين(٣).

٤ – بذكر اسم أبي المهمل ونسبته وذلك للراوي المذكور باسمه : والأمثلة على ذلك كثيرة أيضاً(٤). منها :

٥٦- (٣٤) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ أَبِي عُمَرَ الْمَكِّيُّ، وَبِشْرُ بْنُ الْحَكَمِ، قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ وَهُوَ ابْنُ مُحَمَّدٍ الدَّرَاوَرْدِيُّ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ الْهَادِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ، عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يَقُولُ: «ذَاقَ طَعْمَ الْإِيمَانِ مَنْ رَضِيَ بِاللهِ رَبًّا، وَبِالْإِسْلَامِ دِينًا، وَبِمُحَمَّدٍ رَسُولًا»(٥).

١٧٩- (١١٢) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ وَهُوَ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقَارِيُّ – حَيٌّ مِنَ الْعَرَبِ– عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْتَقَى هُوَ وَالْمُشْرِكُونَ، فَاقْتَتَلُوا، فَلَمَّا مَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى عَسْكَرِهِ، وَمَالَ

(١) شرح النووي على صحيح مسلم ٢٠١/١. وراجع: الأنساب للسمعاني ٣٣٠/٥.

(٢) راجع: الأنساب للسمعاني ٢٩٠/٣– ٢٩٢.

(٣) تقريب التهذيب١٦٧/١.

(٤) أرقام الأحاديث في صحيح مسلم: ١٤٦، ٤٥–٢٥٤، ٢٨–٣٠٩، ١١٢–٣٦٨، ١٨٣–٤٦٧. وغيرها كثير.

(٥) صحيح مسلم – كتاب الإيمان – بَابُ ذَاقَ طَعْمَ الْإِيمَانِ مَنْ رَضِيَ بِاللهِ رَبًّا ٦٢/١. والحديث أخرجه الترمذي في سننه – كتاب الإيمان – بَابُ مَا جَاءَ فِي تَرْكِ الصَّلَاةِ ٣١٠/٤(٢٦٢٣) وقال: حسن صحيح، وابن حبان في صحيحه – كتاب الأذان – باب ذِكْرُ مَغْفِرَةِ اللهِ جَلَّ وَعَلَا لِمَنْ شَهِدَ الله بِالْوَحْدَانِيَّةِ وَلِرَسُولِهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالرِّسَالَةِ وَرِضَاهُ بِاللهِ وَبِالنَّبِيِّ وَالْإِسْلَامِ عِنْدَ الْأَذَانِ يَسْمَعُهُ ٥٩٢/٤(١٦٩٤)، وأبو نعيم الأصبهاني في المسند المستخرج على صحيح مسلم – كتاب الصلاة – بَابُ ذَاقَ طَعْمَ الإِيمَانِ مَنْ يَرْضَى بِاللهِ رَبًّا ١٢٦/١(١٤٥) – وأحمد في مسنده ٢٩٩/٣(١٧٧٨، ١٧٧٩)، والبزار في مسنده ١٤٥/٤(١٣١٨)، وأبو يعلى في مسنده ٤٨/١٢(٦٦٩٢)، وابن منده في كتاب الإيمان ٢٤٩/١(١١٤)، ٢٥٠/١(١١٥)، وأبو نعيم في حلية الأولياء وطبقات الأصفياء ١٥٦/٩، والبيهقي في شعب الإيمان – بَابٌ فِي الْقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ مِنَ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ ٣٧٦/١(١٩٥)، كتاب الآداب –بَابُ فَضْلِ الرِّضَا بِقَضَاءِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ وَالتَّسْلِيمِ لِأَمْرِهِ وَالْقَنَاعَةِ بِمَا آتَاهُ وَكَرَاهِيَةِ الْإِكْثَارِ مِنَ الدُّنْيَا ٣١٢/١(٧٦٧).

الْآخَرُونَ إِلَى عَسْكَرِهِمْ، وَفِي أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلٌ لَا يَدَعُ لَهُمْ شَاذَّةً إِلَّا اتَّبَعَهَا يَضْرِبُهَا بِسَيْفِهِ، فَقَالُوا: مَا أَجْزَأَ مِنَّا الْيَوْمَ أَحَدٌ كَمَا أَجْزَأَ فُلَانٌ ...الحديث"[١].

فالإمام مسلم في هاتين الروايتين أزال إهمال كل من: عبد العزيز، ويعقوب وذلك بذكر اسم أبويهما ونسبتهما، فقال في عبد العزيز: وهو ابن محمد الدراوردي، وفي يعقوب قال: وهو ابن عبد الرحمن القاري حي من العرب.

قال ابن حجر في عبد العزيز: عبد العزيز بن محمد بن عبيد الدراوردي، أبو محمد الجهني مولاهم المدني، صدوق كان يحدث من كتب غيره فيخطىء[٢].

وقال في يعقوب: يعقوب بن عبد الرحمن بن محمد بن عبد الله بن عبد القاري بتشديد التحتانية المدني نزيل الإسكندرية حليف بني زهرة ثقة من الثامنة[٣].

وقال الدكتور محمد فؤاد عبد الباقي معلقاً على الحديث الأول: (من رضي): قال صاحب التحرير رحمة الله: معنى رضيت بالشيء: قنعت به، واكتفيت به، ولم أطلب معه غيره، فمعنى الحديث: لم يطلب غير الله تعالى، ولم يسع في غير طريق الإسلام، ولم يسلك إلا ما يوافق شريعة محمد صلى الله عليه وسلم[٤].

وقال الدكتور مصطفي البغا معلقاً على الحديث الثاني: (رجل): اسمه قزمان. (شاذة ولا فاذة) ما صغر وما كبر أي لا يدع لهم شيئاً إلا أتى عليه، والشاذة في الأصل: هي التي كانت في القوم، ثم شذت منهم. والفاذة: من لم يختلط معهم أصلاً. [٥]

٥ – بذكر اسم أبي المهمل وجده وذلك للراوي المذكور باسمه :

٤٠- (٢٤) وحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، قَالَا: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، ح وحَدَّثَنَا حَسَنٌ الْحُلْوَانِيُّ، وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ قَالَا: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ وَهُوَ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ صَالِحٍ، كِلَاهُمَا عَنِ الزُّهْرِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ، غَيْرَ أَنَّ حَدِيثَ صَالِحٍ

---

(١) صحيح مسلم – كتاب الإيمان – بَابُ غِلَظِ تَحْرِيمِ قَتْلِ الْإِنْسَانِ نَفْسَهُ، وَأَنَّ مَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِشَيْءٍ عُذِّبَ بِهِ فِي النَّارِ، وَأَنَّهُ لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ إِلَّا نَفْسٌ مُسْلِمَةٌ ١٠٦/١. والحديث أخرجه البخاري في صحيحه – كتاب الجهاد والسير – بَابُ لاَ يَقُولُ فُلاَنٌ شَهِيدٌ ٣٧/٤(٢٨٩٨)، وكتاب المغازي – بَابُ غَزْوَةِ خَيْبَرَ ١٣٢/٥(٤٢٠٢). ١٣٣/٥(٤٢٠٧)

(٢) تقريب التهذيب ٣٥٨/١.

(٣) المصدر السابق ٦٠٨/١.

(٤) شرح محمد فؤاد عبد الباقي علي صحيح مسلم ٦٢/١.

(٥) تعليق مصطفي البغا علي صحيح البخاري ٣٧/٤.

انْتَهَى عِنْدَ قَوْلِهِ: فَأَنْزَلَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ فِيهِ، وَلَمْ يَذْكُرِ الْآيَتَيْنِ، وَقَالَ فِي حَدِيثِهِ: وَيَعُودَانِ فِي تِلْكَ الْمَقَالَةِ، وَفِي حَدِيثِ مَعْمَرٍ مَكَانَ هَذِهِ الْكَلِمَةِ فَلَمْ يَزَالَا بِهِ(١).

٨٤- (٥٢) وَحَدَّثَنِي عَمْرٌو النَّاقِدُ، وَحَسَنٌ الْحُلْوَانِيُّ، قَالَا: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ وَهُوَ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ صَالِحٍ، عَنِ الْأَعْرَجِ، قَالَ: قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَتَاكُمْ أَهْلُ الْيَمَنِ هُمْ أَضْعَفُ قُلُوبًا وَأَرَقُّ أَفْئِدَةً، الْفِقْهُ يَمَانٍ، وَالْحِكْمَةُ يَمَانِيَةٌ»(٢).

فالإمام مسلم في هاتين الروايتين أزال الإهمال الوارد في (يعقوب)، وذلك بذكر اسم أبيه وجده، فقال: وهو إبراهيم بن سعد. قال ابن حجر في ترجمته: يعقوب بن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف الزهري، أبو يوسف المدني، نزيل بغداد، ثقة فاضل من صغار التاسعة، مات سنة ثمان ومائتين(٣).

قال الدكتور محمد فؤاد عبد الباقي: (أضعف قلوبا وأرق أفئدة): المشهور أن الفؤاد هو القلب، فعلى هذا يكون كرر لفظ القلب بلفظين، وهو أولى من تكريره بلفظ واحد، وأما وصفها باللين والرقة والضعف، فمعناه: أنها ذات خشية واستكانة، سريعة الاستجابة والتأثر بقوارع التذكير، سالمة من الغلظ والشدة والقسوة التي وصف بها قلوب الآخرين(٤).

٦ – بذكر اسم أبي المهمل ومولاه وذلك للراوي المذكور باسمه: والأمثلة على ذلك كثيرة(٥). منها:

٢١٨- (١٣٧) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، جَمِيعًا عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ جَعْفَرٍ، قَالَ ابْنُ أَيُّوبَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا الْعَلَاءُ وَهُوَ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ مَوْلَى الْحُرَقَةِ، عَنْ مَعْبَدِ بْنِ كَعْبٍ السَّلَمِيِّ، عَنْ أَخِيهِ عَبْدِ اللهِ بْنِ كَعْبٍ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ،

---

(١) صحيح مسلم – كتاب الإيمان – بَابُ أَوَّلُ الْإِيمَانِ قَوْلُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ ٥٤/١. والحديث أخرجه البخاري في صحيحه– كتاب الجنائز – بَابُ إِذَا قَالَ الْمُشْرِكُ عِنْدَ الْمَوْتِ: لاَ إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ٩٥/٢(١٣٦٠)، وكتاب مناقب الأنصار– بَابُ قِصَّةِ أَبِي طَالِبٍ ٥٢/٥(٣٨٨٤)، وكتاب تفسير القرآن – وبابُ قَوْلِهِ:{مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ} [التوبة: ١١٣] ٢٩/٦(٤٦٧٥)، وبَابُ قَوْلِهِ: {إِنَّكَ لاَ تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ} [القصص: ٥٦] ١١٢/٦(٤٧٧٢).

(٢) صحيح مسلم– كتاب الإيمان – بَابُ تَفَاضُلِ أَهْلِ الْإِيمَانِ فِيهِ، وَرُجْحَانِ أَهْلِ الْيَمَنِ فِيهِ ٧٢/١. وانظر الحديث رقم ١٥٠، ١٥١. والحديث أخرجه البخاري في صحيحه – كتاب المغازي – بَابُ قُدُومِ الأَشْعَرِيِّينَ [ص:١٧٣] وَأَهْلِ اليَمَنِ ١٧٣/٥(٤٣٨٨) ١٧٤/٥(٤٣٩٠).

(٣) تقريب التهذيب ٦٠٧/١.

(٤) شرح محمد فؤاد عبد الباقي علي صحيح مسلم ٧٢/١.

(٥) أرقام الأحاديث في صحيح مسلم: ٣٢٠-١٩١، ٣٤-٣١٥، ١٣٥-٥٩١، ١٠١-٧٢٨. وغيرها كثير.

أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنِ اقْتَطَعَ حَقَّ امْرِئٍ مُسْلِمٍ بِيَمِينِهِ، فَقَدْ أَوْجَبَ اللهُ لَهُ النَّارَ، وَحَرَّمَ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ» فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: وَإِنْ كَانَ شَيْئًا يَسِيرًا يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ: «وَإِنْ قَضِيبًا مِنْ أَرَاكٍ»(١).

فالإمام مسلم أزال الإهمال الوارد في العلاء وذلك بذكر اسم أبيه، فقال: وهو ابن عبد الرحمن، وأنه مولى الحرقة.

قال ابن عبد البر: والحرقة امرأة جهينة، وهي فخذ من أفخاذ جهينة ينسب إليه الحرقيون، روى عنه جماعة من الأئمة منهم: مالك، وشعبة، والثوري، وابن عيينة، وهو من تابعي أهل المدينة(٢).

قال ابن حجر: العلاء بن عبد الرحمن بن يعقوب الحرقي، بضم المهملة وفتح الراء بعدها قاف، أبو شبل، بكسر المعجمة وبسكون الموحدة المدني، صدوق ربما وهم من الخامسة(٣).

وقال صفي الدين الخزرجي: هو ابن عبد الرحمن بن يعقوب الجهني مولى الحرقة المدني، أحد الأعلام، عن/ أبيه، وأنس، وعكرمة. وعنه/ ابن جريج، وابن إسحاق، ومالك، وخلق. وثقه أحمد، وقال يحيى بن معين: ليس بذاك، وقال النسائي: ليس به بأس، وقال أبو حاتم: صالح أنكر من حدثنا أشياء.قال الواقدي توفي في خلافة المنصور انتهى. (٤) (والعلاء

(١) صحيح مسلم – كتاب الإيمان – بَابُ وَعِيدِ مَنِ اقْتَطَعَ حَقَّ مُسْلِمٍ بِيَمِينٍ فَاجِرَةٍ بِالنَّارِ ١٢٢/١. والحديث أخرجه: النسائي في سننه – كتاب آداب القضاء – باب الْقَضَاءُ فِي قَلِيلِ الْمَالِ وَكَثِيرِهِ ٢٤٦/٨(٤٥١٩)، وأبو عوانة في مستخرجه – كتاب الإيمان – باب بَيَانُ الْمَعَاصِي الَّتِي إِذَا قَالَهَا الْعَبْدُ أَوْ عَمِلَهَا لَمْ يَدْخُلِ الْجَنَّةَ بِمَعْصِيَتِهِ ٤٠/١(٨٨)، وأبو نعيم في المسند المستخرج على صحيح الإمام مسلم –بَابُ من اقتطع حق امرىء مُسْلِمٍ ٢٠٣/١، ٢٠٤(٣٥٣)، ومالك في الموطآ – كتاب الأقضية – بَابُ مَا جَاءَ فِي الْحِنْثِ عَلَى مِنْبَرِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ٢٢٧/٢(١١)، والدارمي في سننه – كتاب البيوع – باب فيمن اقتطع مال امرئ مسلم بيمينه ١٦٨٦/٣(٢٦٤٥) وأحمد في مسنده ٥٧٦/٣٦(٢٢٢٣٩)، والبيهقي في السنن الكبرى – كتاب الشهادات – بَابُ: التَّشْدِيدُ فِي الْيَمِينِ الْفَاجِرَةِ وَمَا يُسْتَحَبُّ لِلْإِمَامِ مِنَ الْوَعْظِ فِيهَا ٣٠١/١٠(٢٠٧١٠)، وفي معرفة السنن والآثار – كتاب الشهادات – باب التَّغْلِيظ فِي الْيَمِينِ الْفَاجِرَةِ ٣٠٤/١٤(٢٠٠٦١)، والطبراني في المعجم الأوسط ٩٠/٩(٩٢١٩)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار ٣٩١/١(٤٤٨)، والبغوي في شرح السنة – كتاب الإمارة والقضاء – بَابُ قَضَاءِ الْقَاضِي لَا يَنْفُذُ إِلا ظَاهِرًا ١١٢/١٠، ١١٣(٢٥٠٧)، وابن خزيمة في كتاب التوحيد – باب إِعْلَامِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جِرْمَانَ الْجَنَّةِ لِمُرْتَكِبِ بَعْضِ الذُّنُوبِ وَالْخَطَايَا مِنَ الَّذِي لَيْسَ بِكُفْرٍ، وَلَا يُزِيلُ الْإِيمَانَ بِأَسْرِهِ، وَلَا عَلَى مَا تَتَوَهَّمُهُ الْخَوَارِجُ، وَالْمُعْتَزِلَةُ ٨٤٦/٢، والإيمان لابن منده – باب ذِكْرُ الْأَخْبَارِ الدَّالَّةِ عَلَى حُرْمَةِ مَالِ الْمُسْلِمِ ٦٢٩/٢(٥٧٥).

(٢) التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد ١٨٣/٢٠.

(٣) تقريب التهذيب ٤٣٥/١.

(٤) خلاصة تذهيب تهذيب الكمال لصفي الدين الخزرجي ٣٠٠/١.

هو من التابعين): أي من صغارهم، فإن الحافظ عده من الطبقة الخامسة، وهي الطبقة الصغرى من التابعين. (وعبد الرحمن بن يعقوب والد العلاء هو من التابعين): أي من أوساطهم، فإن الحافظ جعله في التقريب من الطبقة الثالثة، وهي الطبقة الوسطى من التابعين.ويعقوب هو من كبار التابعين، قد أدرك عمر بن الخطاب، جعله الحافظ في التقريب من الطبقة الثانية، وهي طبقة كبار التابعين[1].

٧ – بذكر مولى المهمل المذكور باسمه :

٢٥- (٢٤٠) حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ، وَأَبُو الطَّاهِرِ، وَأَحْمَدُ بْنُ عِيسَى، قَالُوا: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ وَهْبٍ، عَنْ مَخْرَمَةَ بْنِ بُكَيْرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَالِمٍ، مَوْلَى شَدَّادٍ، قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ تُوُفِّيَ سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ فَدَخَلَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ فَتَوَضَّأَ عِنْدَهَا فَقَالَتْ: يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ أَسْبِغِ الْوُضُوءَ فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «وَيْلٌ لِلْأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ»[2].

قوله: (عن سالم مولى شداد، وفي الرواية الأخرى: أن أبا عبد الله مولى شداد بن الهاد، وفي الثالثة: سالم مولى المهري)، هذه كلها صفات له وهو شخص واحد يقال له: سالم مولى شداد بن الهاد، وسالم مولى المهري، وسالم بادوس، وسالم مولى مالك بن أوس بن الحدثان النصري بالنون والصاد المهملة، وسالم سبنان بفتح السين المهملة والباء الموحدة، وسالم البراد، وسالم مولى البصريين، وسالم أبو عبد الله المديني، وسالم بن عبد الله، وأبو عبيد الله مولى شداد بن الهاد، فهذه كلها تقال فيه. قال أبو حاتم:كان سالم من خيار المسلمين، وقال عطاء بن

(١) تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي للمباركفوري ٢/٥٠٠.

(٢) صحيح مسلم – كتاب الطهارة – بَابُ وُجُوبِ غَسْلِ الرِّجْلَيْنِ بِكَمَالِهِمَا ١/٢١٣. والحديث أخرجه: أبو عوانة في مستخرجه – كتاب الإيمان – باب بَيَانُ إِيجَابِ إِسْبَاغِ الْوُضُوءِ، وَثَوَابِ إِسْبَاغِهِ عَلَى الْمَكَارِهِ ١/١٩٥(٦٢٠)، وأبو نعيم في المسند المستخرج على صحيح الإمام مسلم ١/٣٠٥، ٣٠٦(٥٧٢)، ومالك في الموطأ – كتاب الطهارة – بَابُ الْعَمَلِ فِي الْوُضُوءِ١/١٩(٥)، وأحمد في مسنده ٤١/٦٢(٤٢٥١٦)،٤١/٢١٣(٢٤٦٧٨)،٤٢/٣٧٨(٢٥٥٨٩)، ٤٣/٢٧٧(٢٦٢١٤)، وأبو داود الطيالسي في مسنده ٣/١٣٥(١٦٥٦)، والشافعي في مسنده ١/١٧٥، وعبد الرزاق في مصنفه – كتاب الطهارة – بَابُ غَسْلِ الرِّجْلَيْنِ ١/٢٣(٦٩)، والحميدي في مسنده ١/٢٤١(١٦١)، وإسحاق بن راهويه في مسنده ٢/٥٣٥(١١١٨)، والطحاوي في شرح معاني الآثار – كتاب الطهارة – بَابُ فَرْضِ الرِّجْلَيْنِ فِي وُضُوءِ الصَّلَاةِ ١/٣٨(١٨٨)، والطبراني في المعجم الأوسط ٥/٢٧٧(٥٣٠٨)، وفي مسند الشاميين ٢/٢٧٥(١٣٣١)، والبيهقي في السنن الكبرى – كتاب الطهارة – بَابُ الدَّلِيلِ عَلَى أَنَّ فَرْضَ الرِّجْلَيْنِ الْغُسْلُ وَأَنَّ مَسْحَهُمَا لَا يُجْزِي ١/١١٤(٣٢٤)، وفي معرفة السنن والآثار – كتاب الطهارة – باب الِاخْتِيَارُ فِي مَسْحِ الرَّأْسِ وَمَا جَاءَ فِي غَسْلِ الرِّجْلَيْنِ ١/٢٨٥(٦٥٨)، ١/٢٨٦(٦٥٩).

السائب: حدثني سالم البراد، وكان أوثق عندي من نفسي، وأما قوله: (حدثني سلمة بن شبيب حدثنا الحسن بن أعين حدثنا فليح حدثني نعيم بن عبد الله عن سالم مولى بن شداد)، فكذا وقع في الاصول: مولى بن شداد، قيل: إنه خطأ، والصواب: حذف لفظة بن كما تقدم. والظاهر: أنه صحيح فإن مولى شداد مولى لابنه، وإذا أمكن تأويل ما صحت به الرواية لم يجز إبطالها لا سيما في هذا الذي قد قيل فيه هذه الأقوال(١).

(ويل للأعقاب من النار): قال ابن الأثير: الويل: الحزن والهلاك والمشقة من العذاب. والأعقاب: جمع عقب مؤخر القدم، وهي أنثى، والسكون للتخفيف جائز، وخُص العقب بالعذاب: لأنه العضو الذي لم يغسل، وقيل: أراد صاحب العقب فحذف المضاف(٢).

٨ – بذكر مهنة الراوي التي اشتهر بها المهمل المذكور باسمه:

١٣٨- (٧٤٥) حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، حَدَّثَنَا حَسَّانُ، قَاضِي كِرْمَانَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ مَسْرُوقٍ، عَنْ أَبِي الضُّحَى، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: «كُلَّ اللَّيْلِ قَدْ أَوْتَرَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَانْتَهَى وِتْرُهُ إِلَى آخِرِ اللَّيْلِ»(٣).

نلحظ في هذا الإسناد أن مسلماً قد أزال الإهمال الوارد في (حسان) وذلك بذكر مهنته فقال: قاضي كرمان، وَهو حسان بن إِبْرَاهِيم الْعَنزي، بِفَتْح الْعين الْمُهْملَة وَالنُّون وبالزاي الْكرْمَانِي، كَانَ قَاضِي كرمان وَوَثَّقَهُ ابْن معِين وَغَيره، وَلَكِن لَهُ أَفْرَاد، وَقَالَ ابْن عدي: وَهُوَ من أهل الصدْق إِلاَّ أَنه رُبمَا غلط، وَالْبُخَارِيّ أدْركهُ بِالسِّنِّ، وَلَكِن لم يلقه، مَاتَ سنة سِتّ وَمِائَتَيْنِ قبل أَن يرحل البُخَارِيّ(٤).

(فَانْتهى وتره إِلَى السحر): مَعْنَاهُ: كَانَ آخر أمره الإيتار فِي السحر، وَالْمرَاد بِهِ: آخر اللَّيْل كَمَا فِي الرِّوَايَة الْأُخْرَى. (قَاضِي كرمان): بِفَتْح الْكَاف وَكسرهَا (٥).

---

(١) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج ١٢٩/٣، ١٣٠.

(٢) شرح محمد فؤاد عبد الباقي علي صحيح مسلم ٢١٣/١.

(٣) صحيح مسلم – كتاب صلاة المسافرين وقصرها –بَابُ صَلَاةِ اللَّيْلِ، وَعَدَدِ رَكَعَاتِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي اللَّيْلِ، وَأَنَّ الْوِتْرَ رَكْعَةٌ، وَأَنَّ الرَّكْعَةَ صَلَاةٌ صَحِيحَةٌ ٥١٢/١. والحديث أخرجه البخاري في صحيحه – أبواب الوتر – بَابُ سَاعَاتِ الوِتْرِ ٢٥/٢(٩٩٦).

(٤) راجع عمدة القاري شرح صحيح البخاري للعيني ٦٦/٢٠.

(٥) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج ٢٥/٦.

٩ – بذكر أن المهمل المذكور باسمه صاحب فلان:

٢٦- (٦٩٩) وَحَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ، صَاحِبِ الزِّيَادِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ قَالَ لِمُؤَذِّنِهِ فِي يَوْمٍ مَطِيرٍ: " إِذَا قُلْتَ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ، فَلَا تَقُلْ: حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ، قُلْ: صَلُّوا فِي بُيُوتِكُمْ"، قَالَ: فَكَأَنَّ النَّاسَ اسْتَنْكَرُوا ذَاكَ، فَقَالَ: «أَتَعْجَبُونَ مِنْ ذَا، قَدْ فَعَلَ ذَا مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنِّي، إِنَّ الْجُمُعَةَ عَزْمَةٌ، وَإِنِّي كَرِهْتُ أَنْ أُحْرِجَكُمْ فَتَمْشُوا فِي الطِّينِ وَالدَّحْضِ»[١].

قَوْلُهُ: عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ صَاحِبِ الزِّيَادِيِّ، هُوَ: عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ دِينَارٍ تَابِعِيّ صَغِير، وَيُقَال لَهُ: بان كُرْدِيدٍ، بِضَمِّ الْكَافِ، وَسُكُونِ الرَّاءِ، وَكَسْرِ الدَّالِ الْمُهْمَلَةِ، ثُمَّ تَحْتَانِيَّةٍ سَاكِنَةٍ، ثُمَّ دَالٍ أُخْرَى، وَوَقَعَ كَذَلِكَ فِي بَعْضِ النُّسَخِ، وَالزِّيَادِيُّ الَّذِي نُسِبَ إِلَيْهِ: مِنْ وَلَدِ زِيَادٍ الَّذِي يُقَالُ لَهُ ابن أَبِي سُفْيَانَ[٢].

(عزمة): أي واجبة متحتمة، فلو قال المؤذن: حي على الصلاة – لكلفتم المجيء إليها، ولحقتكم المشقة، (أحرجكم): من الحرج وهو المشقة.(الدحض): قال النووي: الدحض والزلل والزلق والردغ كله بمعنى واحد، وفي النهاية: الدحض: هو الزلق. والزلل: هو الزلق. والردغة: بسكون الدال، وفتحها ،طين ووحل كثير[٣].

وقال العيني: ثم إنه جاء في حديث ابن عباس هذا: " صلوا في بُيوتكم" في وسط الأذان، وفي حديث ابن عمر في آخر ندائه، والأمران جائزان، نص عليها الشافعي في " الأم" في كتاب الأذان، وتابعه جمهور الشافعية[٤].

١٠ – بذكر اسم المهمل واسم أبيه وذلك للراوي المذكور بكنيته:

٢٣١- (١٤٤) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ، يَعْنِي سُلَيْمَانَ بْنَ حَيَّانَ، عَنْ سَعْدِ بْنِ طَارِقٍ، عَنْ رِبْعِيٍّ، عَنْ حُذَيْفَةَ، قَالَ: كُنَّا عِنْدَ عُمَرَ، فَقَالَ: أَيُّكُمْ سَمِعَ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَذْكُرُ الْفِتَنَ؟

---

(١) صحيح مسلم – كتاب صلاة المسافرين وقصرها – بَابُ الصَّلَاةِ فِي الرِّحَالِ فِي الْمَطَرِ ٤٨٥/١. والحديث أخرجه البخاري في صحيحه – كتاب الجمعة – بَابُ الرُّخْصَةِ إِنْ لَمْ يَحْضُرِ الْجُمُعَةَ فِي المَطَرِ ٦/٢(٩٠١).

(٢) فتح الباري شرح صحيح البخاري ٣٠٩/٨.

(٣) شرح محمد فؤاد عبد الباقي علي صحيح مسلم ٤٨٥/١.

(٤) شرح سنن أبي داود للعيني ٣٨٤/٤.

فَقَالَ قَوْمٌ: نَحْنُ سَمِعْنَاهُ،...الحديث[١].

والحاصل: أن الحائل بين الفتن والإسلام عمر رضي الله عنه، وهو الباب، فما دام حياً لا تدخل الفتن، فإذا مات دخلت الفتن، وكذا كان، والله أعلم[٢].

ففي هذه الرواية نجد الإمام مسلماً قد أزال الإهمال الوارد في شيخ شيخه المذكور بكنيته فقال: يعني سليمان بن حيان.

وهوسُلَيْمَان بن حَيَّان أَبُو خَالِد الْأَحْمَر الْكُوفِي مَشْهُور، قَالَ النَّسَائِيّ: لَيْسَ بِهِ بَأْس، وَوَثَّقَهُ ابن سعد، وَالْعجلِي، وابن الْمَدِينِيّ، وَغَيرهم. وَقَالَ ابن معِين: صَدُوق، وَلَيْسَ بِحجَّة. وَقَالَ ابن عدي: إِنَّمَا أَتَى من سوء حفظه فيغلط ويخطىء. وَقَالَ أَبُو بكر الْبَزَّار: اتّفق أهل الْعلم بِالنَّقْلِ أَنه لم يكن حَافِظًا، وَأَنه روى عَن الْأَعْمَش وَغَيره أَحَادِيث لم يُتَابع عَلَيْهَا. قلت: لَهُ عِنْد البُخَارِيّ نَحْو ثَلَاثَة أَحَادِيث من رِوَايَته عَن حميد، وَهِشَام بن عُرْوَة، وَعبيد الله بن عبد الله بن عمر، كلهَا مِمَّا توبع عَلَيْهِ، وعلق لَهُ عَن الْأَعْمَش حَدِيثا وَاحِدًا فِي الصّيام وروى لَهُ الْبَاقُونَ[٣].

١١ – بذكر نسبة المهمل المذكور بكنيته :

١٥٨- (٦٠٥) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَمْرٍو يَعْنِي الْأَوْزَاعِيَّ، حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: «أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ، وَصَفَّ النَّاسُ صُفُوفَهُمْ، وَخَرَجَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَامَ مَقَامَهُ، فَأَوْمَأَ إِلَيْهِمْ بِيَدِهِ أَنْ مَكَانَكُمْ، فَخَرَجَ وَقَدِ اغْتَسَلَ وَرَأْسُهُ يَنْطُفُ الْمَاءَ، فَصَلَّى بِهِمْ»[٤].

---

(١) صحيح مسلم – كتاب الإيمان – بَابُ بَيَانِ أَنَّ الْإِسْلَامِ بَدَأَ غَرِيبًا وَسَيَعُودُ غَرِيبًا، وَأَنَّهُ يَأْرِزُ بَيْنَ الْمَسْجِدَيْنِ ١/١٢٨. والحديث أخرجه: أبو عوانة في مستخرجه – كتاب الإيمان – باب بَيَانُ انْتِزَاعِ الْأَمَانَةِ مِنَ الْقُلُوبِ وَرَفْعِهَا، وَأَنَّ الْقَلْبَ إِذَا أُشْرِبَهُ الْمِيلُ إِلَى الْفِتْنَةِ وَإِلَى صَاحِبِهَا وَلَمْ يُنْكِرْهَا بِقَلْبِهِ وَرَكَنَ إِلَى صَاحِبِهِ رَانَ عَلَى قَلْبِهِ وَانْتُزِعَ الْإِيمَانُ مِنْهُ ١/٥٦(١٤٣)، وأبو نعيم الأصبهاني في المسند المستخرج على صحيح الإمام مسلم – كتاب الإيمان – بَابٌ فِيمَنِ اسْتَرْعَاهُ اللَّهُ رَعِيَّةً وَهُوَ غَاشٌّ لِرَعِيَّتِهِ ١/٢١٠(٣٦٧)، والبزار في مسنده٧/٢٦٣ (٢٨٤٤) ،وابن منده في كتاب الإيمان ١/٤٦٨(٣٣٩)، وأبو نعيم في حلية الأولياء ١/٢٧٠، والبغوي في شرح السنة – كتاب الفتن ١٥/٦، ٧ (٤٢١٨).

(٢) شرح محمد فؤاد عبد الباقي علي صحيح مسلم ١/١٢٨.

(٣) فتح الباري شرح صحيح البخاري ١/٤٠٧.

(٤) صحيح مسلم – كتاب المساجد ومواضع الصلاة – بَابُ مَتَى يَقُومُ النَّاسُ لِلصَّلَاةِ ١/٤٢٣ . والحديث أخرجه البخاري في صحيحه – كتاب الأذان – بَابٌ: إِذَا قَالَ الإِمَامُ: مَكَانَكُمْ حَتَّى رَجَعَ انْتَظَرُوهُ ١/١٣٠(٦٤٠).

قال العظيم أبادي:(قال أبو عمرو) يعني الأوزاعي كما بينه مسلم في صحيحه بقوله: حدثني زهير بن حرب، قال أخبرنا الوليد بن مسلم، قال أخبرنا أبو عمرو يعني الأوزاعي[1].

والأوزاعي: بفتح الألف، وسكون الواو، وفتح الزاى، في آخرها العين المهملة، هذه النسبة الى الأوزاع: وهي قرى متفرقة فيما أظن بالشام فجمعت، وقيل لها الأوزاع، وقيل: انها قرية تلى باب دمشق يقال لها الأوزاع- وهو الصحيح[2].

١٢ – بذكر مولى المهمل المذكور بكنيته :

٧٩- (٥٦٨) حَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ حَيْوَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللهِ، مَوْلَى شَدَّادِ بْنِ الْهَادِ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ سَمِعَ رَجُلًا يَنْشُدُ ضَالَّةً فِي الْمَسْجِدِ فَلْيَقُلْ لَا رَدَّهَا اللهُ عَلَيْكَ فَإِنَّ الْمَسَاجِدَ لَمْ تُبْنَ لِهَذَا»[3].

(ينشد ضالة): يقال: نشدت الضالة إذا طلبتها، وأنشدتها إذا عرفتها، والضالة: هي الضائعة من كل ما يقتني من الحيوان وغيره، يقال: ضل الشيء إذا ضاع .قال ابن الأثير:

---

(١) عون المعبود شرح سنن أبي داود ١٧٢/٢.

(٢) الأنساب للسمعاني ٣٨٧/١.

(٣) صحيح مسلم – كتاب المساجد ومواضع الصلاة –بَابُ النَّهْيِ عَنْ نَشْدِ الضَّالَّةِ فِي الْمَسْجِدِ وَمَا يَقُولُهُ مَنْ سَمِعَ النَّاشِدَ ٣٩٧/١. والحديث أخرجه: أبو داود في سننه – كتاب الصلاة – بَابٌ فِي كَرَاهِيَةِ إِنْشَادِ الضَّالَّةِ فِي الْمَسْجِدِ ١٢٨/١(٤٧٣)، وابن ماجه في سننه – كتاب المساجد والجماعات – بَابُ النَّهْيِ عَنْ إِنْشَادِ الضَّوَالِّ فِي الْمَسَاجِدِ ٢٥٢/١(٧٦٧)، والنسائي في السنن الكبرى كتاب عمل اليوم والليلة – باب مَا يَقُولُ لِمَنْ يَبِيعُ أَوْ يَبْتَاعُ فِي الْمَسْجِدِ ٧٧/٩(٩٩٣٣)، وابن خزيمة في صحيحه – كتاب الصلاة – بَابُ الْأَمْرِ بِالدُّعَاءِ عَلَى نَاشِدِ الضَّالَّةِ فِي الْمَسْجِدِ أَنْ لَا يُؤَدِّيَهَا اللهُ عَلَيْهِ ٢٧٣/٢(١٣٠٢)، وابن حبان في صحيحه – كتاب المساجد– باب ذِكْرُ الزَّجْرِ عَنْ رَفْعِ الْأَصْوَاتِ فِي الْمَسَاجِدِ لِأَجَلِ شَيْءٍ مِنْ أَسْبَابِ هَذِهِ الدُّنْيَا الْفَانِيَةِ ٥٢٩/٤(١٦٥١)، والحاكم في المستدرك – كتاب البيوع – ٦٥/٢(٢٣٣٩) وقال:"هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ"، وأبو نعيم الأصبهاني في المسند المستخرج على صحيح مسلم – كتاب الصلاة – بَابُ كَرَاهِيَةِ إِنْشَادِ الضَّوَالِّ فِي الْمَسَاجِدِ ١٦٤/٢(١٢٤٠)، والدارمي في سننه – كتاب الصلاة – باب النهي عن استنشاد الضالة في المسجد، والشراء، والبيع ٨٨٠/٢(١٤٤١)، وأبو عوانة في مستخرجه – كتاب الصلاة – باب بَيَانُ الْكَرَاهِيَةِ فِيمَنْ يَنْشُدُ الضَّالَّةَ فِي مَسْجِدٍ، وَمَا يَجِبُ عَلَى السَّامِعِ فِي جَوَابِهِ، وَالدَّلِيلِ عَلَى كَرَاهِيَةِ الْعَمَلِ وَرَفْعِ الصَّوْتِ فِي الْمَسْجِدِ مِنْ أَمْرِ الدُّنْيَا ٣٣٩/١(١٢١٢، ١٢١٣)، وابن السني في عمل اليوم والليلة ١٣٠/١(١٥١)، والبيهقي في السنن الصغير – كتاب آداب القاضي – بَابُ مَا يُسْتَحَبُّ لِلْقَاضِي مِنْ أَنْ يَقْضِيَ فِي مَوْضِعٍ بَارِزٍ لِلنَّاسِ، وَلَا يَكُونَ دُونَهُ حِجَابٌ، وَلَا يَكُونَ فِي الْمَسْجِدِ ١٢٦/٤(٣٢٣٥) السنن الكبرى – كتاب الصلاة – بَابُ كَرَاهِيَةِ إِنْشَادِ الضَّالَّةِ فِي الْمَسْجِدِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ مِمَّا لَا يَلِيقُ بِالْمَسْجِدِ ٦٢٦/٢(٤٣٤٣)، والطبراني في المعجم الأوسط ٩٧/٣(٢٦٠٥)، وابن شبة في تاريخ المدينة – باب مَا كُرِهَ مِنْ رَفْعِ الصَّوْتِ، وَإِنْشَادِ الضَّالَّةِ، وَالْبَيْعِ وَالشِّرَى فِي الْمَسْجِدِ ٢٩/١، والفاكهي في أخبار مكة ١١٥/٢(١٢٦٥)

الضالة فاعلة صارت من الصفات الغالبة، تقع على الذكر والأنثى، والاثنين، والجمع، وتجمع على ضوال، وقد تطلق الضالة على المعاني، ومنه الحديث:" الحكمة ضالة المؤمن": أي لا يزال يتطلبها كما يتطلب الرجل ضالته(١).

(عن سالم مولى شداد، وفي الرواية الأخرى: أن أبا عبد الله مولى شداد بن الهاد، وفي الثالثة: سالم مولى المهري): هذه كلها صفات له، وهو شخص واحد، يقال له: سالم مولى شداد بن الهاد، وسالم مولى المهري، وسالم بادو،س وسالم مولى مالك بن أوس بن الحدثان النصري بالنون والصاد المهملة، وسالم سبنان: بفتح السين المهملة والباء الموحدة، وسالم البراد، وسالم مولى البصريين، وسالم أبو عبد الله المديني، وسالم بن عبد الله، وأبو عبيد الله مولى شداد بن الهاد، فهذه كلها تقال فيه، قال أبو حاتم :كان سالم من خيار المسلمين، وقال عطاء بن السائب: حدثني سالم البراد، وكان أوثق عندي من نفسي(٢)وَكَانَ شَدَّاد بن الْهَاد سلفاً لرَسُول الله صلى الله عَلَيْهِ وَسلم وَلأبي بكر الصّديق، رَضِي الله تَعَالَى عَنهُ، لِأَنَّهُ كَانَ تَحت سلمى بنت عُمَيْس، أُخْت أَسمَاء بنت عُمَيْس، وَهِي أُخْت مَيْمُونَة بنت الْحَارِث لأمها، وَله رِوَايَة عَن النَّبِي صلى الله عَلَيْهِ وَسلم، سكن الْمَدِينَة ثمَّ تحول إِلَى الْكُوفَة، وَسلف الرجل زوج أُخْت امْرَأَته(٣).

٩٩- (٥٧٣) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، مَوْلَى ابْنِ أَبِي أَحْمَدَ، أَنَّهُ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ، يَقُولُ: صَلَّى لَنَا رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَاةَ الْعَصْرِ، فَسَلَّمَ فِي رَكْعَتَيْنِ، فَقَامَ ذُو الْيَدَيْنِ فَقَالَ: أَقُصِرَتِ الصَّلَاةُ يَا رَسُولَ اللهِ أَمْ نَسِيتَ؟...الحديث(٤).

(عن أبي سفيان): قيل: اسمه قزمان بضم القاف وسكون الزاي، (مولى ابن أبي أحمد): هو عبد الله بن أبي أحمد بن جحش الأسدي، ابن أخي زينب بنت جحش أم المؤمنين(٥).

---

(١) شرح محمد فؤاد عبد الباقي علي صحيح مسلم ٣٩٧/١.

(٢) راجع: المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج للنووي ١٢٩/٣. وشرح سنن أبي داود للعيني ٦٤/٤.

(٣) عمدة القاري شرح صحيح البخاري للإمام العيني ٢٠/ ٣٥، ٣٦.

(٤) صحيح مسلم – كتاب المساجد ومواضع الصلاة – بَابُ السَّهْوِ فِي الصَّلَاةِ وَالسُّجُودِ لَهُ ٤٠٤/١. والحديث أخرجه البخاري في صحيحه – كتاب الأذان – بَابٌ: هَلْ يَأْخُذُ الإِمَامُ إِذَا شَكَّ بِقَوْلِ النَّاسِ؟ ١٤٤/١(٧١٤)، وأبواب ما جاء في السهو – بَابُ مَنْ لَمْ يَتَشَهَّدْ فِي سَجْدَتَيِ السَّهْوِ ١٦٨/٢(١٢٢٨)، وكتاب أخبار الآحاد –بَابُ مَا جَاءَ فِي إِجَازَةِ خَبَرِ الوَاحِدِ الصَّدُوقِ فِي الأَذَانِ وَالصَّلاَةِ وَالصَّوْمِ وَالفَرَائِضِ وَالأَحْكَامِ ٨٧/٩(٧٢٥٠).

(٥) إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري للإمام القسطلاني ٨٣/٤.

وقال الزرقاني:(عن أبي سفيان) قيل اسمه وهب، وقيل قزمان، (مولى) عبد الله (بن أبي أحمد) اسمه عبد بلا إضافة، ابن جحش الأسدي الصحابي، أخي زينب أم المؤمنين[1].

١٣ – بذكر اسم المهمل واسم أبيه وجده وذلك للراوي المذكور بنسبته :

١٨٠- (١١٣) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا الزُّبَيْرِيُّ وَهُوَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، قَالَ: سَمِعْتُ الْحَسَنَ، يَقُولُ: " إِنَّ رَجُلًا مِمَّنْ كَانَ قَبْلَكُمْ خَرَجَتْ بِهِ قُرْحَةٌ، فَلَمَّا آذَتْهُ انْتَزَعَ سَهْمًا مِنْ كِنَانَتِهِ فَنَكَأَهَا، فَلَمْ يَرْقَأِ الدَّمُ حَتَّى مَاتَ، قَالَ رَبُّكُمْ: «قَدْ حَرَّمْتُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ»، ثُمَّ مَدَّ يَدَهُ إِلَى الْمَسْجِدِ، فَقَالَ: إِي وَاللهِ، لَقَدْ حَدَّثَنِي بِهَذَا الْحَدِيثِ جُنْدَبٌ، عَنْ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي هَذَا الْمَسْجِدِ[2].

ففي هذه الرواية ذكر مسلم شيخ شيخه بنسبته، فقال: (الزبيري) هكذا مهملاً ،ثم أزال هذا الإهمال، وذلك بذكر اسمه واسم أبيه وجده.فقال: (وهو محمد بن عبد الله بن الزبير). ومحمد هذا هو: مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ الزُّبَيْرِيُّ نِسْبَة إِلَى جده، وَهُوَ مولى بني أَسد، يكنى أَبَا أَحْمد الْكُوفِي، أحد الْأَثْبَات الثِّقَات الْمَشْهُورين من شُيُوخ أَحْمد بن حَنْبَل، قَالَ حَنْبَل عَن أَحْمد: كَانَ كثير الْخَطَأ فِي حَدِيث سُفْيَان، وَقَالَ أَبُو حَاتِم: كَانَ حَافِظًا لَهُ أَوْهَام، وَوَثَّقَهُ ابن نمير، وابن معِين، وَالْعجلِي، وَزَاد: كَانَ يتشيع، وَقَالَ النَّسَائِيّ: لَيْسَ بِهِ بَأْس، وَقَالَ أَبُو زرْعَة وَغير وَاحِد: صَدُوق، وَقَالَ بنْدَار: مَا رَأَيْت أحفظ مِنْهُ، قلت: احْتج بِهِ الْجَمَاعَة[3].

قوله:(خرجت به قرحة): القرحة: واحدة القروح وهي حبات تخرج في بدن الإنسان. (كنانته): الكنانة: هي جعبة النشاب؛ سميت كنانة لأنها تكن السهام أي تسترها. (فنكأها): أي قشرها وخرقها وفتحها. (لم يرقأ الدم): أي لم ينقطع، يقال: رقأ الدم والدمع يرقأ رقوءاً، مثل ركع يركع ركوعاً إذا سكن وانقطع[4].

---

(١) شرح الزرقاني على موطأ الإمام مالك ٣٩٧/٣.

(٢) صحيح مسلم – كتاب الإيمان – بَابُ غِلَظِ تَحْرِيمِ قَتْلِ الْإِنْسَانِ نَفْسَهُ، وَأَنَّ مَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِشَيْءٍ عُذِّبَ بِهِ فِي النَّارِ، وَأَنَّهُ لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ إِلَّا نَفْسٌ مُسْلِمَةٌ:١٠٧/١. وانظر: ٥٠٢/١ حديث رقم (٩٩-٧٢٧). والحديث أخرجه البخاري في صحيحه – كتاب الجنائز – بَابُ مَا جَاءَ فِي قَاتِلِ النَّفْسِ: ٩٦/٢(١٣٦٤)، وكتاب أحاديث الأنبياء– بَابُ مَا ذُكِرَ عَنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ ١٧٠/٤(٣٤٦٣).

(٣) راجع: فتح الباري شرح صحيح البخاري لابن حجر ٤٣٩/١ – وتحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي للمباركفوري ٣٨٩/٢.

(٤) شرح محمد فؤاد عبد الباقي علي صحيح مسلم:٥٠٢/١.

١٤ – بالتصريح به دون إهمال من طريق آخر:

٣٩- (٥٤١) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، وَإِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، قَالَا: أَخْبَرَنَا النَّضْرُ بْنُ شُمَيْلٍ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ وَهُوَ ابْنُ زِيَادٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " إِنَّ عِفْرِيتًا مِنَ الْجِنِّ جَعَلَ يَفْتِكُ عَلَيَّ الْبَارِحَةَ، لِيَقْطَعَ عَلَيَّ الصَّلَاةَ، وَإِنَّ اللهَ أَمْكَنَنِي مِنْهُ فَذَعَتُّهُ، فَلَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَرْبِطَهُ إِلَى جَنْبِ سَارِيَةٍ مِنْ سَوَارِي الْمَسْجِدِ، حَتَّى تُصْبِحُوا تَنْظُرُونَ إِلَيْهِ أَجْمَعُونَ– أَوْ كُلُّكُمْ – ثُمَّ ذَكَرْتُ قَوْلَ أَخِي سُلَيْمَانَ: {رَبِّ اغْفِرْ لِي وَهَبْ لِي مُلْكًا لَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ مِنْ بَعْدِي}[ص: ٣٥]، فَرَدَّهُ اللهُ خَاسِئًا" وقَالَ ابْنُ مَنْصُورٍ: شُعْبَةُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ(١).

ففي إسناد هذا الحديث ذكر الإمام مسلم قول شعبة: حدثنا محمد، ثم قال مسلم: وهو ابن زياد،ثم قال مسلم: وقال ابن منصور: شعبة عن محمد بن زياد.قال ابن حجر: مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ هُوَ الْجُمَحِيُّ مَدَنِيٌّ سَكَنَ الْبَصْرَةَ وَلَهُ فِي الْبُخَارِيِّ أَحَادِيثُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَفِي التَّابِعِينَ أَيْضًا مُحَمَّدُ بْنُ زِيَادٍ الْأَلْهَانِيُّ الْحِمْصِيُّ وَلَهُ عِنْدَهُ حَدِيثٌ وَاحِدٌ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ فِي الْمُزَارَعَةِ. (٢) وقال العيني عنه: أَبُو الْحَارِث الجُمَحِي الْمدنِي الأَصْل، سكن الْبَصْرَة، مولى عُثْمَان بن مَظْعُون، بالظاء الْمُعْجَمَة: تَابِعِيّ ثِقَة روى لَهُ الْجَمَاعَة(٣).

الفائدة الحادية عشرة: التنوع في التعبير عند بيان المهمل:

لم يلزم الإمام مسلم صيغة واحدة في التعبير عند بيان المهمل، فأحياناً يقول: (يعني: فلان)، وأحياناً يقول: (يعني: ابن فلان)، وأحياناً يقول:(وهو فلان)، وأحياناً يقول: (وهو ابن فلان)، والأمثلة على ذلك كثيرة جداً ومن ذلك: قوله:

(٥٧) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ، يَعْنِي الدَّرَاوَرْدِيَّ، عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، كُلُّ هَؤُلَاءِ بِمِثْلِ حَدِيثِ الزُّهْرِيِّ، غَيْرَ أَنَّ الْعَلَاءَ، وَصَفْوَانَ بْنَ سُلَيْمٍ، لَيْسَ فِي حَدِيثِهِمَا: «يَرْفَعُ النَّاسُ إِلَيْهِ فِيهَا

(١) صحيح مسلم – كتاب المساجد ومواضع الصلاة – بَابُ جَوَازِ لَعْنِ الشَّيْطَانِ فِي أَثْنَاءِ الصَّلَاةِ، وَالتَّعَوُّذِ مِنْهُ وَجَوَازِ الْعَمَلِ الْقَلِيلِ فِي الصَّلَاةِ ٣٨٤/١. وانظر حديث رقم (٤٤-٥٤٤، ١٧٦-٦١٣). والحديث أخرجه البخاري في صحيحه – كتاب الصلاة – بَابُ الأَسِيرِ – أَوِ الغَرِيمِ – يُرْبَطُ فِي المَسْجِدِ ٩٩/١(٤٦١)، وكتاب أحاديث الأنبياء – بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: {وَوَهَبْنَا لِدَاوُدَ سُلَيْمَانَ نِعْمَ العَبْدُ إِنَّهُ أَوَّابٌ} الرَّاجِعُ المُنِيبُ " ١٦٢/٤(٣٤٢٣).

(٢) فتح الباري شرح صحيح البخاري لابن حجر ٢/ ١٨٣ .

(٣) عمدة القاري شرح صحيح البخاري للإمام العيني ٣/ ٢٣.

أَبْصَارَهُمْ»، وَفِي حَدِيثِ هَمَّامٍ: «يَرْفَعُ إِلَيْهِ الْمُؤْمِنُونَ أَعْيُنَهُمْ فِيهَا وَهُوَ حِينَ يَنْتَهِبُهَا مُؤْمِنٌ» وَزَادَ: «وَلَا يَغُلُّ أَحَدُكُمْ حِينَ يَغُلُّ وَهُوَ مُؤْمِنٌ، فَإِيَّاكُمْ إِيَّاكُمْ»(١).

قوله: (ولا يغل): هو من الغلول، وهو الخيانة بفتح الياء، وضم الغين، وتشديد اللام، (فإياكم إياكم): فهكذا هو في الروايات: إياكم إياكم مرتين، ومعناه: احذروا احذروا(٢).

٢٣٢- (١٤٥) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ، وَابْنُ أَبِي عُمَرَ، جَمِيعًا عَنْ مَرْوَانَ الْفَزَارِيِّ، قَالَ ابْنُ عَبَّادٍ: حَدَّثَنَا مَرْوَانُ، عَنْ يَزِيدَ يَعْنِي ابْنَ كَيْسَانَ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «بَدَأَ الْإِسْلَامُ غَرِيبًا، وَسَيَعُودُ كَمَا بَدَأَ غَرِيبًا، فَطُوبَى لِلْغُرَبَاءِ»(٣).

قوله:(بدأ الإسلام غريباً): قال الإمام النووي رضي الله عنه: كذا ضبطناه بدأ بالهمز من الابتداء (فطوبى): طوبى فعلى من الطيب قاله الفراء، قال وإنما جاءت الواو لضمة الطاء، أما معناها: فاختلف المفسرون في معنى قوله تعالى (طوبى لهم وحسن مآب) فروى عن ابن عباس أن معناه: فرح وقرة عين. وقال عكرمة: نعم مالهم، وقال الضحاك: غبطة لهم، وقال قتادة: حسنى لهم(٤).

١٢٧- (٧٣) وَحَدَّثَنِي عَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْعَظِيمِ الْعَنْبَرِيُّ، حَدَّثَنَا النَّضْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ وَهُوَ ابْنُ عَمَّارٍ، حَدَّثَنَا أَبُو زُمَيْلٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ عَبَّاسٍ، قَالَ: مُطِرَ النَّاسُ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "أَصْبَحَ مِنَ النَّاسِ شَاكِرٌ وَمِنْهُمْ

---

(١) صحيح مسلم- كتاب الإيمان- باب بيان نقصان الإيمان بالمعاصي ونفيه عن المتلبس بالمعصية على إرادة نفي كماله ٧٧/١. وانظر حديث رقم (٦١- ٩٨، ٢٥٩-٥٠٥، ١٠٢-٥٧٤، ١٥٨-٦٠٥، ٧٤-٧١٦، ٩٩-٧٢٧، ١٩-٣٨٩ وغيرها كثير. والحديث أخرجه: البخاري في صحيحه - كتاب المظالم والغصب - بَابُ النُّهْبَى بِغَيْرِ إِذْنِ صَاحِبِهِ ١٣٦/٣(٢٤٧٥)، وكتاب الأشربة: ١٠٤/٧(٥٥٧٨)، وكتاب الحدود - بَابُ لاَ يُشْرَبُ الخَمْرُ ١٥٧/٨(٦٧٧٢).

(٢) شرح محمد فؤاد عبد الباقي علي صحيح مسلم ٧٧/١.

(٣) صحيح مسلم- كتاب الإيمان -بَابُ بَيَانِ أَنَّ الْإِسْلَامَ بَدَأَ غَرِيبًا وَسَيَعُودُ غَرِيبًا، وَأَنَّهُ يَأْرِزُ بَيْنَ الْمَسْجِدَيْنِ ١٣٠/١. وانظر حديث رقم (٢٣٢-١٤٥، ٣٠٦-١٨٥، ٣٦٧-٢١٦، ٣٧١-٢١٨، ١٠٣-٤٢١، ١٠٧-٤٢٢، ١٠٨-٤٢٣. وغيرها كثير. والحديث أخرجه ابن ماجه في سننه - كتاب الفتن -بَابُ بَدَأَ الْإِسْلَامُ غَرِيبًا ١٣١٩/٢(٣٩٨٦)، وأبو عوانة الاسفراييني في مستخرجه - كتاب الإيمان - باب بَيَانُ أَنَّ السَّاعَةَ لَا تَقُومُ مَا دَامَ فِي الْأَرْضِ مَنْ يُوَحِّدُ اللَّهَ، وَأَنَّ الْإِسْلَامَ يَعِزُّ فِي جَمِيعِ الْأَرْضِ وَيَعُودُ إِلَى الْمَدِينَةِ كَمَا بَدَأَ مِنْهَا، وَالدَّلِيلِ عَلَى ذَهَابِ الْإِسْلَامِ فِي الْفِتْنَةِ- ٩٥/١(٢٩٨)، وأبو نعيم الأصبهاني في المسند المستخرج على صحيح الإمام مسلم - كتاب الإيمان - بَابُ الإِسْلاَمُ بَدَأَ غَرِيبًا وَسَيَعُودُ غَرِيبًا ٢١٢/١(٣٧٠).

(٤) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج: ١٧٦/٢.

كَافِرٌ، قَالُوا: هَذِهِ رَحْمَةُ اللهِ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَقَدْ صَدَقَ نَوْءُ كَذَا وَكَذَا " قَالَ: فَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: {فَلَا أُقْسِمُ بِمَوَاقِعِ النُّجُومِ} [الواقعة: ٧٥]، حَتَّى بَلَغَ: {وَتَجْعَلُونَ رِزْقَكُمْ أَنَّكُمْ تُكَذِّبُونَ} [الواقعة: ٨٢] (١)

قوله: (وتجعلون رزقكم إنكم تكذبون): قال الشيخ أبو عمرو رحمه الله: ليس مراده أن جميع هذا نزل في قولهم في الأنواء، وإنما النازل في ذلك قوله تعالى "وتجعلون رزقكم إنكم تكذبون"، وأما تفسير الآية فقيل: تجعلون رزقكم أي شكركم، وقيل: تجعلون شكر رزقكم. وقال الحسن: أي تجعلون حظكم. وأما مواقع النجوم: فقال الأكثرون: المراد نجوم السماء، ومواقعها، ومغاربها(٢).

الفائدة الثانية عشرة: زيادة التعريف بمشايخه:

نجد الإمام مسلماً أحياناً كثيرة لا يكتفي بما يميز شيخه عن غيره، بل نجده يزيد في التعريف بشيخه على النحو التالي:

١- بذكر اسمه واسم أبيه واسم جده ونسبته: حيث قال: حدثنا عبد الله بن محمد بن أسماء الضبعي

٨٤- (٧٢٠) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَسْمَاءَ الضُّبَعِيُّ، حَدَّثَنَا مَهْدِيٌّ وَهُوَ ابْنُ مَيْمُونٍ، حَدَّثَنَا وَاصِلٌ، مَوْلَى أَبِي عُيَيْنَةَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عُقَيْلٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ يَعْمَرَ، عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ الدُّؤَلِيِّ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أَنَّهُ قَالَ: «يُصْبِحُ عَلَى كُلِّ سُلَامَى مِنْ أَحَدِكُمْ صَدَقَةٌ، فَكُلُّ تَسْبِيحَةٍ صَدَقَةٌ، وَكُلُّ تَحْمِيدَةٍ صَدَقَةٌ، وَكُلُّ تَهْلِيلَةٍ صَدَقَةٌ، وَكُلُّ تَكْبِيرَةٍ صَدَقَةٌ، وَأَمْرٌ بِالْمَعْرُوفِ صَدَقَةٌ، وَنَهْيٌ عَنِ الْمُنْكَرِ صَدَقَةٌ، وَيُجْزِئُ مِنْ ذَلِكَ رَكْعَتَانِ يَرْكَعُهُمَا مِنَ الضُّحَى»(٣).

---

(١) صحيح مسلم- كتاب الإيمان بَابُ بَيَانِ كُفْرِ مَنْ قَالَ: مُطِرْنَا بِالنَّوْءِ ٨٤/١. وانظر حديث رقم (٧٩- ٣٤٢، ٨٠، ١٤٤-٨٨، ٩٣، ١٦٢-٩٩، ١٦٤-١٠١، ٧٩-٣٤٢، وغيرها كثير. والحديث أخرجه أبو عوانة الاسفراييني في مستخرجه – كتاب الإيمان – باب بَيَانُ الْمَعَاصِي الَّتِي إِذَا قَالَهَا الرَّجُلُ وَعَمِلَهَا كَانَ كُفْرًا وَفِسْقًا وَاسْتَوْجَبَ بِهَا النَّارَ ٣٥/١(٦٨)، وأبو نعيم الأصبهاني – كتاب الإيمان – بَابُ مَنْ قَالَ مُطِرْنَا بِنَوْءِ كَذَا وَكَذَا١٥٥/١، ١٥٦(٢٣٢)، والطبراني في المعجم الكبير ١٩٨/١٢(١٢٨٨٢)، والبيهقي في السنن الكبرى – كتاب صلاة الاستسقاء- بَابُ كَرَاهِيَةِ الِاسْتِمْطَارِ بِالْأَنْوَاءِ ٤٩٩/٣(٦٤٥٢).

(٢) شرح محمد فؤاد عبد الباقي علي صحيح مسلم ٨٤/١.

(٣) صحيح مسلم- كتاب صلاة المسافرين وقصرها – بَابُ اسْتِحْبَابِ صَلَاةِ الضُّحَى، وَأَنَّ أَقَلَّهَا رَكْعَتَانِ، وَأَكْمَلَهَا ثَمَانِ رَكَعَاتٍ، وَأَوْسَطُهَا أَرْبَعُ رَكَعَاتٍ، أَوْ سِتٌّ، وَالْحَثُّ عَلَى الْمُحَافَظَةِ عَلَيْهَا: ٤٩٨/١. وانظر حديث رقم (١٨١-٧٦٣). والحديث أخرجه: أبو داود في سننه – كتاب الصلاة – بَابُ صَلَاةِ الضُّحَى ٢٦/٢(١٢٨٥)، ٧٢/٢(١٢٨٦)، وكتاب الأدب – بَابٌ فِي إِمَاطَةِ الْأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ ٣٦٢/٤(٥٢٤٣)، وابن خزيمة في صحيحه – كتاب الصلاة – بَابُ فَضْلِ صَلَاةِ الضُّحَى «وَالْبَيَانِ أَنَّ رَكْعَتَيِ الضُّحَى تُجْزِئُ مِنَ الصَّدَقَةِ الَّتِي كُتِبَتْ عَلَى سُلَامَى الْمَرْءِ فِي كُلِّ يَوْمٍ» ٢٢٨/٢(١٢٢٥)، وأبو

قوله: (على كل سلامى): قال النووي: أصله عظام الأصابع وسائر الكف، ثم استعمل في جميع عظام البدن ومفاصله. (ويجزئ): ضبطناه ويجزئ بفتح أوله وضمه، فالضم من الإجزاء، والفتح من جزى يجزى، أي كفى، ومنه قوله تعالى:"لا تجزى نفس". (١).

٢- بذكر اسمه واسم أبيه واسم جده ومولاه: حيث قال: حدثنا عبد الرحمن بن سلام بن عبيد الله الجمحي:

٣٦٧- (٢١٦) حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَلَّامِ بْنِ عُبَيْدِ اللهِ الْجُمَحِيُّ، حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ يَعْنِي ابْنَ مُسْلِمٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «يَدْخُلُ مِنْ أُمَّتِي الْجَنَّةَ سَبْعُونَ أَلْفًا بِغَيْرِ حِسَابٍ»، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللهِ، ادْعُ اللهِ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ، قَالَ: «اللهُمَّ اجْعَلْهُ مِنْهُمْ»، ثُمَّ قَامَ آخَرُ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، ادْعُ اللهِ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ قَالَ: «سَبَقَكَ بِهَا عُكَّاشَةُ»(٢).

وعكاشة: هو عكاشة بن محصن: هو بضم العين، وتشديد الكاف، وتخفيفها، لغتان مشهورتان ذكرهما جماعات منهم ثعلب والجوهري وآخرون. قال الجوهري: قال ثعلب: هو مشدد، وقد يخفف. وقال صاحب المطالع: التشديد أكثر، ولم يذكر القاضي عياض هنا غير التشديد. وأما محصن: فبكسر الميم وفتح الصاد. وأما قوله صلى الله عليه وسلم للرجل الثاني: (سبقك بها عكاشة): فقال القاضي عياض: قيل إن الرجل الثاني لم يكن ممن يستحق تلك المنزلة، ولا كان بصفة أهلها بخلاف عكاشة، وقيل: بل كان منافقاً، فأجابه النبي صلى الله عليه وسلم بكلام محتمل، ولم ير صلى الله عليه وسلم التصريح له بأنك لست منهم؛ لما كان صلى

عوانة في مستخرجه – كتاب الصلاة – باب بَيَانُ ثَوَابِ صَلَاةِ الضُّحَى، وَالدَّلِيلِ عَلَى أَنَّهَا رَكْعَتَانِ فَمَا فَوْقَهَا وَإِيجَابِهَا، وَبَيَانِ الْخَبَرِ الْمُعَارِضِ لِإِبَاحَتِهَا الْمُبِيحِ لِتَرْكِهَا ٩/٢(٢١٢١)، وأبو نعيم الأصبهاني في المسند المستخرج على صحيح الإمام مسلم – كتاب الصلاة – بَابٌ فِي صَلَاةِ الضُّحَى وَمَنْ ذُكِرَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّاهَا وَلَمْ يُدَاوِمْ عَلَيْهَا ٣١٥/٢(١٦٢٧)، أحمد في مسنده ٣٧٧/٣٥(٢١٤٧٥)، والنسائي في السنن الكبرى – كتاب عشرة النساء – باب التَّرْغِيبُ فِي الْمُبَاضَعَةِ ٢٠٥/٨(٨٩٧٩)، والبيهقي في السنن الكبرى – كتاب الصلاة – بَابُ ذِكْرِ مَنْ رَوَاهَا رَكْعَتَيْنِ ٦٧/٣(٤٨٩٨)، والبغوي في شرح السنة – كتاب الصلاة – بَابُ فَضْلِ صَلَاةِ الضُّحَى – ١٤٢/٤(١٠٠٧).

(١) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج ٢٣٣/٥، ٢٣٤.

(٢) صحيح مسلم – كتاب الإيمان– بَابُ الدَّلِيلِ عَلَى دُخُولِ طَوَائِفَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ وَلَا عَذَابٍ ١٩٧/١. وانظر حديث رقم (١٠٨-٥٩، ٥٥-٢٦٠). والحديث أخرجه البخاري في صحيحه– كتاب الرقاق – بَابٌ: يَدْخُلُ الجَنَّةَ سَبْعُونَ أَلْفًا بِغَيْرِ حِسَابٍ ١١٣/٨(٦٥٤٢).

الله عليه وسلم عليه من حسن العشرة. وقيل: قد يكون سبق عكاشة بوحي أنه يجاب فيه ولم يحصل ذلك للآخر[١].

٣- بذكر اسمه واسم أبيه واسم جده ونسبته: حيث قال: حدثنا محمد بن معمر بن ربعي القيسي

٣٣- (٢٤٥) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَعْمَرِ بْنِ رِبْعِيٍّ الْقَيْسِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو هِشَامٍ الْمَخْزُومِيُّ، عَنْ عَبْدِ الْوَاحِدِ وَهُوَ ابْنُ زِيَادٍ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ حَكِيمٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ حُمْرَانَ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الْوُضُوءَ خَرَجَتْ خَطَايَاهُ مِنْ جَسَدِهِ، حَتَّى تَخْرُجَ مِنْ تَحْتِ أَظْفَارِهِ»[٢].

٤- بذكر اسمه واسم أبيه ونسبته وكنيته: حيث قال: وحدثنا أحمد بن جواس الحنفي أبو عاصم

١٠٩- (٢٩٠) وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَوَّاسٍ الْحَنَفِيُّ أَبُو عَاصِمٍ، حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ، عَنْ شَبِيبِ بْنِ غَرْقَدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ شِهَابٍ الْخَوْلَانِيِّ، قَالَ: كُنْتُ نَازِلًا عَلَى عَائِشَةَ فَاحْتَلَمْتُ فِي ثَوْبَيَّ فَغَمَسْتُهُمَا فِي الْمَاءِ، فَرَأَتْنِي جَارِيَةٌ لِعَائِشَةَ فَأَخْبَرَتْهَا فَبَعَثَتْ إِلَيَّ عَائِشَةُ فَقَالَتْ: مَا حَمَلَكَ عَلَى مَا صَنَعْتَ بِثَوْبَيْكَ؟ قَالَ قُلْتُ: رَأَيْتُ مَا يَرَى النَّائِمُ فِي مَنَامِهِ، قَالَتْ: هَلْ رَأَيْتَ فِيهِمَا شَيْئًا؟

---

(١) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج: ٨٩/٣.

(٢) صحيح مسلم – كتاب الطهارة- بَابُ خُرُوجِ الْخَطَايَا مَعَ مَاءِ الْوُضُوءِ ٢١٦/١. وانظر حديث رقم (٧٩-٣٤٢، ١٩٩-٤٧٤).والحديث أخرجه: أبو عوانة الاسفراييني في مستخرجه – كتاب الإيمان – باب التَّرْغِيبُ فِي الْوُضُوءِ وَثَوَابُ إِسْبَاغِهِ، وَثَوَابُ مَنْ يَقُولُ بَعْدَ فَرَاغِهِ مِنْ وُضُوءِهِ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، وَبَيَانُ ثَوَابِهِ ١٩٤/١(٦١٥)، وأبو نعيم الأصبهاني في المسند المستخرج على صحيح الإمام مسلم – كتاب الطهارة – بَابُ وَيْلٌ لِلأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ ٣٠٧/١(٥٧٦)، وابن أبي شيبة في مصنفه – كتاب الطهارات – بَابٌ: فِي الْمُحَافَظَةِ عَلَى الْوُضُوءِ وَفَضْلِهِ ١٥/١(٤٩)، وأحمد في مسنده ٥١٦/١(٤٧٦)، والبزار في مسنده ٨٢/٢(٤٣٣) وقال: وَلَا نَعْلَمُ رَوَى عُثْمَانُ بْنُ حَكِيمٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ حُمْرَانَ، عَنْ عُثْمَانَ إِلَّا هَذَا الْحَدِيثَ، وَأَسْنَدَهُ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ حَكِيمٍ إِلَّا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ. والبيهقي في شعب الإيمان – كتاب الطهارات – باب فَضْلُ الْوُضُوءِ ٢٥٢/٤(٢٤٧٥)، وفي معرفة السنن والآثار – كتاب الطهارة – بَابُ الْوُضُوءِ مَرَّةً مَرَّةً وَمَا جَاءَ فِي عَدَدِهِ ٢٩٤/١(٦٩٢).

قُلْتُ: لَا، قَالَتْ: «فَلَوْ رَأَيْتَ شَيْئًا غَسَلْتَهُ لَقَدْ رَأَيْتُنِي وَإِنِّي لَأَحُكُّهُ مِنْ ثَوْبِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَابِسًا بِظُفُرِي»(١).

اختلف العلماء في طهارة مني الآدمي: فذهب مالك وأبو حنيفة إلى نجاسته، إلا أن أبا حنيفة قال: يكفي في تطهيره فركه، إذا كان يابساً، وهو رواية عن أحمد، وقال مالك: لا بد من غسله رطباً ويابساً، وقال الليث: هو نجس، ولا تعاد الصلاة منه. وقال الحسن: لا تعاد الصلاة من المني في الثوب وإن كان كثيراً، وتعاد منه في الجسد وإن قل، وذهب كثيرون إلى أن المني طاهر، روي ذلك عن علي بن أبي طالب، وسعد بن أبي وقاص، وابن عمر، وعائشة، وداود، وأحمد في أصح الروايتين، وهو مذهب الشافعي، وأصحاب الحديث، وقد غلط من أوهم أن الشافعي رحمه الله تعالى منفرد بطهارته. ودليل القائلين بالنجاسة: رواية الغسل، ودليل القائلين بالطهارة: رواية الفرك، فلو كان نجساً لم يكف فركه كالدم وغيره. قالوا: ورواية الغسل محمولة على الاستحباب والتنزيه واختيار النظافة والله أعلم(٢).

٥- بذكر كنيته واسمه واسم أبيه واسم جده:حيث قال: وحدثني أبو عمران محمد بن جعفر بن زياد

(٣٣٤) وَحَدَّثَنِي أَبُو عِمْرَانَ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ زِيَادٍ، أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ يَعْنِي ابْنَ سَعْدٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: جَاءَتْ أُمُّ حَبِيبَةَ بِنْتُ جَحْشٍ إِلَى رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَكَانَتِ اسْتُحِيضَتْ سَبْعَ سِنِينَ. بِمِثْلِ حَدِيثِ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ إِلَى قَوْلِهِ: تَعْلُوَ حُمْرَةُ الدَّمِ الْمَاءَ وَلَمْ يَذْكُرْ مَا بَعْدَهُ(٣).

(استحيضت): أي سال منها الدم على غير عادة الحيض. واعلم أن المستحاضة على ضربين: أحدهما: أن تكون ترى دماً ليس بحيض، ولا يخلط بالحيض، كما إذا رأت دون يوم وليلة. والضرب الثاني: أن ترى دماً بعضه حيض وبعضه ليس بحيض، بأن كانت ترى دماً متصلاً دائماً، أومجاوزاً لأكثر الحيض. وهذه لها ثلاثة أحوال: أحدها: أن تكون مبتدأة وهي التي

---

(١) صحيح مسلم – كتاب الطهارة – بَابُ حُكْمِ الْمَنِيِّ ٢٣٩/١. وانظر حديث رقم (٦-٣٧٩، ٨-٣٨١، ١٦٥-٤٥٧، ٧١-٧١٤). والحديث أخرجه: أبو نعيم الأصبهاني في المسند المستخرج على صحيح الإمام مسلم – بَابُ مَا رُوِيَ فِي غَسْلِ الْمَنِيِّ مِنَ الثَّوْبِ ٣٤٩/١(٦٦٩)، والبيهقي في السنن الكبرى – كتاب الصلاة– بَابُ الْمَنِيِّ يُصِيبُ الثَّوْبَ ٥٨٤/٢(٤١٧١).

(٢) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج ١٩٧/٣، ١٩٨.

(٣) صحيح مسلم – كتاب الحيض – بَابُ الْمُسْتَحَاضَةِ وَغَسْلِهَا وَصَلَاتِهَا ٢٦٤/١. والحديث أخرجه: البخاري في صحيحه – كتاب الحيض – بَابُ عِرْقِ الِاسْتِحَاضَةِ ٧٣/١(٣٢٧).

لم تر الدم قبل ذلك، وفي هذا قولان للشافعي، أصحهما: ترد إلى يوم وليلة، والثاني: إلى ست أو سبع، والحال الثاني: أن تكون معتادة فترد إلى قدر عادتها في الشهر الذي قبل شهر استحاضتها، والثالث: أن تكون مميزة ترى بعض الأيام دماً قوياً، وبعضها دماً ضعيفاً، كالدم الأسود والأحمر، فيكون حيضها أيام الأسود بشرط أن لاينقص الأسود عن يوم وليلة، ولا يزيد على خمسة عشر يوماً، ولاينقص الأحمر عن خمسة عشر، ولهذا كله تفاصيل معروفة(١).

٦- بذكر كنيته واسمه واسم أبيه ونسبته : حيث قال: حدثنا أبو كريب محمد بن العلاء الهمداني

١٠٨- (٤٢٣) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ الْهَمْدَانِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنِ الْوَلِيدِ يَعْنِي ابْنَ كَثِيرٍ، حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيُّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمًا ثُمَّ انْصَرَفَ فَقَالَ: «يَا فُلَانُ، أَلَا تُحْسِنُ صَلَاتَكَ؟ أَلَا يَنْظُرُ الْمُصَلِّي إِذَا صَلَّى كَيْفَ يُصَلِّي؟ فَإِنَّمَا يُصَلِّي لِنَفْسِهِ، إِنِّي وَاللهِ لَأُبْصِرُ مِنْ وَرَائِي كَمَا أُبْصِرُ مِنْ بَيْنِ يَدَيَّ»(٢).

قوله:(لأبصر من ورائي): قال العلماء: معناه أن الله تعالى خلق له صلى الله عليه وسلم إدراكاً في قفاه يبصر به من ورائه، وقد انخرقت العادة له صلى الله عليه وسلم بأكثر من هذا، وليس يمنع من هذا عقل ولا شرع، بل ورد الشرع بظاهره فوجب القول به، قال القاضي: قال أحمد بن حنبل رحمه الله تعالى وجمهور العلماء: هذه الرؤية بالعين حقيقة. (٣)

٧- بذكر كنيته واسمه واسم أبيه واسم جده ونسبته: حيث قال مسلم: حدثني أبو الطاهر أحمد بن عمرو بن سرح المصري

---

(١) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج ٢٠/٤.

(٢) صحيح مسلم – كتاب الصلاة – بَابُ الْأَمْرِ بِتَحْسِينِ الصَّلَاةِ وَإِتْمَامِهَا وَالْخُشُوعِ فِيهَا ٣١٩/١ وانظر حديث رقم:(٢٦-٥٣٤). والحديث أخرجه: النسائي في سننه – كتاب الإمامة – باب الرُّكُوعُ دُونَ الصَّفِّ ١١٨/٢(٨٧٢)، وأبو عوانة في مستخرجه –كتاب الصلاة – باب بَيَانُ صِفَةِ الصَّلَاةِ إِذَا اسْتَعْمَلَهَا الْمُصَلِّي كَانَتْ صَلَاتُهُ جَائِزَةً، وَالصِّفَةِ الَّتِي إِذَا أَدَّاهَا بِتِلْكَ الصِّفَةِ لَمْ يَكُنْ مُصَلِّيًا وَكَانَ عَلَيْهِ الْإِعَادَةُ ٤٣٤/١(١٦١٤)، وأبو نعيم الأصبهاني في المسند المستخرج على صحيح الإمام مسلم – كتاب الصلاة – بَابُ كَرَاهِيَةِ الِالْتِفَاتِ فِي الصَّلَاةِ ٤٩/٢(٩٥٠)، وعبد الرزاق في مصنفه – كتاب الصلاة – بَابُ الرَّجُلِ يُصَلِّي صَلَاةً لَا يُكْمِلُهَا ٣٦٩/٢(٣٧٣٧)، وابن الجعد في مسنده ٤١١/١(٢٨٠٨)، والبيهقي في السنن الصغير – كتاب الصلاة – بَابُ الْخُشُوعِ فِي الصَّلَاةِ وَالْإِقْبَالِ عَلَيْهَا وَإِتْمَامِ رُكُوعِهَا وَسُجُودِهَا ٣٠٣/١(٨٤٦)، وفي السنن الكبري – كتاب الصلاة – بَابُ التَّرْغِيبِ فِي تَحْسِينِ الصَّلَاةِ ٤١٢/٢(٣٥٨٣)، وفي شعب الإيمان – كتاب الصلاة – باب تَحْسِينُ الصَّلَاةِ، وَالْإِكْثَارُ مِنْهَا لَيْلًا وَنَهَارًا وَمَا حَضَرَنَا عَنِ السَّلَفِ الصَّالِحِينَ فِي ذَلِكَ ٤٨١/٤(٢٨٤٦).

(٣) شرح محمد فؤاد عبد الباقي علي صحيح مسلم ٣١٩/١.

٣٠٧- (٦٧٩) حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ أَحْمَدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ سَرْحٍ الْمِصْرِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، عَنِ اللَّيْثِ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ أَبِي أَنَسٍ، عَنْ حَنْظَلَةَ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ خُفَافِ بْنِ إِيمَاءٍ الْغِفَارِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي صَلَاةٍ: «اللهُمَّ الْعَنْ بَنِي لِحْيَانَ، وَرِعْلًا، وَذَكْوَانَ، وَعُصَيَّةَ عَصَوُا اللهَ وَرَسُولَهُ، غِفَارُ غَفَرَ اللهُ لَهَا، وَأَسْلَمُ سَالَمَهَا اللهُ»(١).

(اللهم العن بني لحيان ورعلاً): لحيان بكسر اللام وفتحها، وهم بطن من هذيل، ورعل بكسر الراء، وإسكان العين المهملة، وفيه: جواز لعن الكفار جملة، أوالطائفة منهم، بخلاف الواحد بعينه قوله صلى الله عليه وسلم(٢).

٨- **بذكر كنيته واسمه واسم أبيه واسم جده واثنين من جدوده أيضاً:** حيث قال: حدثني أبو الطاهر أحمد بن عمرو ابن عبد الله بن عمرو بن سرح

٢٥٢- (١٦٠) حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ أَحْمَدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ سَرْحٍ، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ، أَنَّ عَائِشَةَ، زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَخْبَرَتْهُ أَنَّهَا قَالَتْ: كَانَ أَوَّلُ مَا بُدِئَ بِهِ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ

---

(١) صحيح مسلم – كتاب المساجد ومواضع الصلاة – بَابُ اسْتِحْبَابِ الْقُنُوتِ فِي جَمِيعِ الصَّلَاةِ إِذَا نَزَلَتْ بِالْمُسْلِمِينَ نَازِلَةٌ ٤٧٠/١. والحديث أخرجه: أبو عوانة الاسفراييني في مستخرجه – كتاب الصلاة – باب بَيَانُ إِبَاحَةِ الْقُنُوتِ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَدْعُوَ لِأَحَدٍ أَوْ يَدْعُوَ عَلَى أَحَدٍ ٢٣/٢(٢١٧٤، ٢١٧٥، ٢١٧٦)، وأبو نعيم الأصبهاني في المسند المستخرج على صحيح الإمام مسلم – كتاب الصلاة –بَابُ الْقُنُوتِ فِي الْفَجْرِ ٢٧٤/٢(١٢٥٨، ١٢٥٩)، وابن حبان في صحيحه – كتاب الصلاة – فصل في القنوت ٣٢١/٥، ٣٢٢(١٩٨٤)، والحاكم في المستدرك – كتاب معرفة الصحابة – باب ذِكْرُ خُفَافِ بْنِ إِيمَاءَ بْنِ رَحَضَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ٦٨٤/٣(٦٥١٣)، وابن أبي شيبة في مصنفه – كِتَابُ صَلَاةِ التَّطَوُّعِ وَالْإِمَامَةِ وَأَبْوَابٌ مُتَفَرِّقَةٌ – باب فِي تَسْمِيَةِ الرَّجُلِ فِي الْقُنُوتِ ١٠٨/٢(٧٠٥٢)، وكتاب الفضائل –باب مَنْ فَضَّلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ النَّاسِ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ ٤١٢/٦(٣٢٤٨٢)، وأحمد في مسنده ١٠٣/٢٧(١٦٥٧٠)، كتاب فضائل الصحابة – باب فَضَائِلُ بَنِي غِفَارَ، وَأَسْلَمَ وَغَيْرِهِمْ ٨٨١/٢(١٦٦٢)، وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني ٢٤٠/٢(٩٩٥)، وأبو يعلى في مسنده ٢٠٨/٢(٩٠٩)، والطحاوي في شرح معاني الآثار – كتاب الصلاة – بَابُ الْقُنُوتِ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ وَغَيْرِهَا ٢٤٣/١(١٤٤٧)، والطبراني في المعجم الكبير ٢١٥/٤، ٢١٦(٤١٦٩، ٤١٧٢، ٤١٧٣، ٤١٧٤، ٤١٧٥)، والبيهقي في السنن الكبري – كتاب الصلاة – بَابُ الْقُنُوتِ فِي الصَّلَوَاتِ عِنْدَ نُزُولِ نَازِلَةٍ ٢٨٥/٢(٣٠٩٩)، وبَابُ الدَّلِيلِ عَلَى أَنَّهُ يَقْنُتُ بَعْدَ الرُّكُوعِ ٢٩٣/٢(٣١٣٠)، وبَابُ مَا يَجُوزُ مِنَ الدُّعَاءِ فِي الصَّلَاةِ ٣٤٧/٢(٣٣٢٣).

(٢) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج ٧٣/١٦، ٧٤.

وَسَلَّمَ مِنَ الْوَحْيِ الرُّؤْيَا الصَّادِقَةَ فِي النَّوْمِ، فَكَانَ لَا يَرَى [ص:١٤٠] رُؤْيَا إِلَّا جَاءَتْ مِثْلَ فَلَقِ الصُّبْحِ، ثُمَّ حُبِّبَ إِلَيْهِ الْخَلَاءُ،...الحديث"(١).

هذا الحديث من مراسيل الصحابة رضي الله عنهم، فإن عائشة رضي الله عنها لم تدرك هذه القضية، فتكون قد سمعتها من النبي صلى الله عليه وسلم، أو من الصحابي، ومرسل الصحابي حجة عند جميع العلماء إلا ما انفرد به الأستاذ أبو إسحاق الإسفراييني والله أعلم .. وانما ابتدىء صلى الله عليه وسلم بالرؤيا لئلا يفجأه الملك ويأتيه صريح النبوة بغتة فلا يحتملها قوى البشرية، فبدىء بأول خصال النبوة وتباشير الكرامة من صدق الرؤيا..، أما الخلاء: فهو من الخلوة وهي شأن الصالحين وعباد الله العارفين، قال أبو سليمان الخطابي رحمه الله: حببت العزلة إليه صلى الله عليه وسلم لأن معها فراغ القلب، وهي معينة على التفكر، وبها ينقطع عن مألوفات البشر ويتخشع قلبه والله أعلم. (٢)

الفائدة الثالثة عشرة: زيادة التعريف بالرجل من غير شيوخه:

١- بذكر أخيه المشهور:

٢١- (٦٩٦) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ يُونُسَ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، حَدَّثَتْنِي حَارِثَةُ بْنُ وَهْبٍ الْخُزَاعِيُّ، قَالَ: «صَلَّيْتُ خَلْفَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِنًى، وَالنَّاسُ أَكْثَرُ مَا كَانُوا، فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ» قَالَ مُسْلِمٌ: «حَارِثَةُ بْنُ وَهْبٍ الْخُزَاعِيُّ هُوَ أَخُو عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ لِأُمِّهِ»(٣).

قال النووي:هكذا ضبطناه أخو عبيد الله، بضم العين مصغر ، ووقع في بعض الأصول: أخو عبد الله بفتح العين مكبر، وهو خطأ، والصواب الأول، وكذا نقله القاضي رحمه الله تعالى عن أكثر رواة صحيح مسلم، وكذا ذكره البخاري في تاريخه، وابن أبي حاتم، وابن عبد البر وخلائق لا يحصون كلهم يقولون: بأنه أخو عبيد الله مصغر، وأمه: مليكة بنت جرول الخزاعي،

(١) صحيح مسلم – كتاب الإيمان – بَابُ بَدْءِ الْوَحْيِ إِلَى رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ١٣٩/١. والحديث أخرجه البخاري في صحيحه – كتاب بدء الوحي – باب كَيْفَ كَانَ بَدْءُ الوَحْيِ إِلَى رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ ٧/١(٣).

(٢) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج ١٩٧/٢، ١٩٨.

(٣) صحيح مسلم – كتاب صلاة المسافرين وقصرها- بَابُ قَصْرِ الصَّلَاةِ بِمِنًى ٤٨٤/١. والحديث أخرجه: البخاري في صحيحه – أبواب تقصير الصلاة – بَابُ الصَّلاَةِ بِمِنًى ٤٣/٢(١٠٨٣)، ١٦١/٢(١٦٥٦).

تزوجها عمر بن الخطاب رضي الله عنه فأولدها ابنه عبيد الله، وأما عبد الله بن عمر وأخته حفصة فأمهما زينب بنت مظعون(١).

٢١- (٨٥٥) وحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ، أَخِي وَهْبِ بْنِ مُنَبِّهٍ، قَالَ: هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ، عَنْ مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «نَحْنُ الْآخِرُونَ السَّابِقُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، بَيْدَ أَنَّهُمْ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِنَا، وَأُوتِينَاهُ مِنْ بَعْدِهِمْ، وَهَذَا يَوْمُهُمُ الَّذِي فُرِضَ عَلَيْهِمْ فَاخْتَلَفُوا فِيهِ، فَهَدَانَا اللهُ لَهُ، فَهُمْ لَنَا فِيهِ تَبَعٌ، فَالْيَهُودُ غَدًا، وَالنَّصَارَى بَعْدَ غَدٍ»(٢).

وفي هذا الحديث قال مسلم: همام بن منبه أخي وهب بن منبه. قال ابن حجر: همام بن منبه بن كامل الصنعاني أبو عتبة [عقبة] أخو وهب، ثقة من الرابعة، مات سنة اثنتين وثلاثين على الصحيح. (٣) قوله:(الآخرون): زمانا. (السابقون): منزلة وفضلاً. (بيد): غير. (يومهم): الذي فرض عليهم تعظيمه والاجتماع فيه. (لنا فيه تبع): يأتون من ورائنا كالخدم(٤).

٢- بذكر مولاه: والأمثلة على ذلك كثيرة: (٥)

١٤٦- (٥٩٧) حَدَّثَنِي عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ بَيَانٍ الْوَاسِطِيُّ، أَخْبَرَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ، عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ الْمَذْحِجِيِّ - قَالَ مُسْلِمٌ: أَبُو عُبَيْدٍ مَوْلَى سُلَيْمَانَ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ - عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ اللَّيْثِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ سَبَّحَ اللهَ فِي دُبُرِ كُلِّ صَلَاةٍ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَحَمِدَ اللهَ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَكَبَّرَ اللهَ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، فَتِلْكَ تِسْعَةٌ وَتِسْعُونَ، وَقَالَ: تَمَامَ الْمِائَةِ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ غُفِرَتْ خَطَايَاهُ وَإِنْ كَانَتْ مِثْلَ زَبَدِ الْبَحْرِ"(٦).

---

(١) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج ٢٠٥/٥.

(٢) صحيح مسلم - كتاب الجمعة - بَابُ هِدَايَةِ هَذِهِ الْأُمَّةِ لِيَوْمِ الْجُمُعَةِ ٥٨٦/٢. وانظر ٢٠٤/١ الحديث رقم ٢- ٢٢٥. والحديث أخرجه البخاري في صحيحه - كتاب الجمعة - بَابُ فَرْضِ الجُمُعَةِ ٢/٢(٨٦٧)، و بَابُ هَلْ عَلَى مَنْ لَمْ يَشْهَدِ الجُمُعَةَ غُسْلٌ مِنَ النِّسَاءِ وَالصِّبْيَانِ وَغَيْرِهِمْ؟ ٥/٢(٨٩٦)، وكتاب أحاديث الأنبياء - بَابُ حَدِيثِ الغَارِ ١٧٧/٤(٣٤٨٦).

(٣) تقريب التهذيب ٥٧٤/١.

(٤) تعليق مصطفي البغا علي صحيح البخاري ٢/٢.

(٥) أرقام الأحاديث في صحيح مسلم: ١٠٣-٥٧، ١٦- ٢٣٣، ٣٩- ٣٩٥، ٤٠-٣٩٥، ٨٩-٤١٧، ٧-٣٢٥، ١٠٧-٥٧٨، ١٠٩-٥٧٨،.وغيرها كثير.

(٦) صحيح مسلم - كتاب المساجد ومواضع الصلاة - بَابُ اسْتِحْبَابِ الذِّكْرِ بَعْدَ الصَّلَاةِ وَبَيَانِ صِفَتِهِ ٤١٨/١. والحديث أخرجه مالك في الموطأ -كتاب القرآن - بَابُ مَا جَاءَ فِي ذِكْرِ اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى ٢١٠/١(٢٢)، وابن خزيمة في صحيحه -

قال ابن عبد البر: وأبو عبيد هذا حاجب سليمان بن عبد الملك، ومولاه اسمه: حي، ويقال: حيي وكان ثقة[١].

وقال الزرقاني: أبي عبيد: بضم العين مصغر المذحجي، قيل اسمه عبد الملك، وقيل حي، وقيل حيي، وقيل حوي بضم المهملة، وفتح الواو بعدها تحتية ثقيلة، ثقة روى له مسلم وأبو داود والنسائي، وعلق له البخاري، مات بعد المائة. (مولى سليمان بن عبد الملك) بن مروان أحد ملوك بني أمية وحاجبه[٢].

قوله: (وإن كانت مثل زبد البحر): أي في الكثرة والعظمة مثل زبد البحر، وهو ما يعلو على وجهه عند هيجانه وتموجه[٣].

٣– بذكراسم الرجل واسم أبيه وذلك للمذكور بكنيته:

١٩– (١٦) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ نُمَيْرٍ الْهَمْدَانِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ يَعْنِي سُلَيْمَانَ بْنَ حَيَّانَ الْأَحْمَرَ، عَنْ أَبِي مَالِكٍ الْأَشْجَعِيِّ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «بُنِيَ الْإِسْلَامُ عَلَى خَمْسَةٍ، عَلَى أَنْ يُوَحَّدَ اللهُ، وَإِقَامِ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ،

كتاب الصلاة – بَابُ اسْتِحْبَابِ التَّهْلِيلِ بَعْدَ التَّسْبِيحِ وَالتَّحْمِيدِ وَالتَّكْبِيرِ بَعْدَ السَّلَامِ مِنَ الصَّلَاةِ تَكْمِلَةَ الْمِائَةِ، وَمَا يُرْجَى فِي ذَلِكَ مِنْ مَغْفِرَةِ الذُّنُوبِ السَّالِفَةِ وَإِنْ كَانَتْ كَثِيرَةً ٣٦٩/١(٧٥٠)، وابن حبان في صحيحه – كتاب الصلاة –باب ذِكْرُ مَا يَغْفِرُ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا ذُنُوبَ الْعَبْدِ بِهِ مِنَ التَّسْبِيحِ وَالتَّحْمِيدِ وَالتَّكْبِيرِ إِذَا قَالَهَا الْمَرْءُ فِي عَقِبِ الصَّلَاةِ بِعَدَدِ مَعْلُومٍ ٣٥٥/٥، ٣٥٦(٢٠١٣)، وباب ذِكْرُ مَغْفِرَةِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا مَا سَلَفَ مِنْ ذُنُوبِ الْمُسْلِمِ بِقَوْلِهِ مَا وَصَفْنَا فِي عُقَيْبِ الصَّلَوَاتِ الْمَفْرُوضَاتِ ٣٥٩/٥(٢٠١٦)، وأبو عوانة في مستخرجه – كتاب الصلاة – باب التَّرْغِيبُ فِي التَّسْبِيحِ وَالتَّحْمِيدِ وَالتَّكْبِيرِ فِي دُبُرِ كُلِّ صَلَاةٍ وَثَوَابِهِ ٥٥٧/١(٢٠٨٢)، وأبو نعيم في المسند المستخرج عل صحيح الإمام مسلم – كتاب الصلاة – بَابٌ فِي التَّسْبِيحِ دُبُرَ كُلِّ صَلاةٍ ١٩٥/٢(١٣٢٦)، والنسائي في السنن الكبرى – كتاب عمل اليوم والليلة ٦١/٩(٩٨٩٤)، وأحمد في مسنده ٤٢٨/١٤(٨٨٣٤)، ١٨٧/١٦(١٠٢٦٧)، وأبو يعلى الموصلي في مسنده ٢٤٠/١١(٦٣٥٩)، ٢٤٥/١١(٦٣٦٢)، والطبراني في كتاب الدعاء ٢٢٧/١(٧١٥)، وفي المعجم الأوسط ٢٢١/١(٧٢٥)، وفي مسند الشاميين ٢٦٩/٢(١٣١٨)، وأبو نعيم في حلية الأولياء ٣٢٦/٧، والبيهقي في الدعوات الكبير – بَابُ الْقَوْلِ وَالدُّعَاءِ وَالتَّسْبِيحِ فِي دُبُرِ الصَّلَاةِ الْمَكْتُوبَةِ بَعْدَ السَّلَامِ ١٨٧/١(١٢٠). وفي السنن الصغير – كتاب الصلاة – بَابُ مَا يَقُولُ بَعْدَ السَّلَامِ ١٨٣/١(٤٦٦)، وفي السنن الكبرى – كتاب الصلاة –بَابُ التَّرْغِيبِ فِي مُكْثِ الْمُصَلِّي فِي مُصَلَّاهُ لِإِطَالَةِ ذِكْرِ اللهِ تَعَالَى فِي نَفْسِهِ، وَكَذَلِكَ الْإِمَامُ إِذَا انْحَرَفَ ٢٦٦/٢(٣٠٢٥).

(١) التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد ١٥٥/٢٤.

(٢) شرح الزرقاني على موطأ الإمام مالك ٣٠٥/١.

(٣) شرح محمد فؤاد عبد الباقي علي صحيح مسلم ٤١٨/١.

وَصِيَامِ رَمَضَانَ، وَالْحَجِّ»، فَقَالَ رَجُلٌ: الْحَجُّ، وَصِيَامُ رَمَضَانَ، قَالَ: «لَا، صِيَامُ رَمَضَانَ، وَالْحَجُّ» هَكَذَا سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ(١).

سُلَيْمَان بن حَيَّان أَبُو خَالِد الْأَحْمَر الْكُوفِي مَشْهُور، قَالَ النَّسَائِيّ: لَيْسَ بِهِ بَأْس، وَوَثَّقَهُ بن سعد، وَالْعجلِي، وابن الْمَدِينِيّ، وَغَيرهم. وَقَالَ ابن معِين: صَدُوق، وَلَيْسَ بِحجَّة. وَقَالَ ابن عدي: إِنَّمَا أَتَى من سوء حفظه فيغلط ويخطىء. وَقَالَ أَبُو بكر الْبَزَّار: اتّفق أهل الْعلم بِالنَّقْلِ أَنه لم يكن حَافِظًا، وَأَنه روى عَن الْأَعْمَش وَغَيره أَحَادِيث لم يُتَابع عَلَيْهَا. قلت: لَهُ عِنْد البُخَارِيّ نَحْو ثَلَاثَة أَحَادِيث من رِوَايَته عَن حميد، وَهِشَام بن عُرْوَة، وَعبيد الله بن عبد الله بن عمر، كلهَا مِمَّا توبع عَلَيْهِ، وعلق لَهُ عَن الْأَعْمَش حَدِيثاً وَاحِداً فِي الصّيام وروى لَهُ الْبَاقُونَ(٢).

قوله:(بني الإسلام على خمس): أعمال الإسلام خمس هي له كالدعائم بالنسبة للبناء لا وجود له إلا بها(٣).

١٧٢- (٦١٢) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَنْبَرِيُّ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ، وَاسْمُهُ يَحْيَى بْنُ مَالِكٍ الْأَزْدِيُّ وَيُقَالُ الْمَرَاغِيُّ، وَالْمَرَاغُ حَيٌّ مِنَ الْأَزْدِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «وَقْتُ الظُّهْرِ مَا لَمْ يَحْضُرِ الْعَصْرُ، وَوَقْتُ الْعَصْرِ مَا لَمْ تَصْفَرَّ الشَّمْسُ، وَوَقْتُ الْمَغْرِبِ مَا لَمْ يَسْقُطْ ثَوْرُ الشَّفَقِ، وَوَقْتُ الْعِشَاءِ إِلَى نِصْفِ اللَّيْلِ، وَوَقْتُ الْفَجْرِ مَا لَمْ تَطْلُعِ الشَّمْسُ»(٤).

---

(١) صحيح مسلم – كتاب الإيمان – بَابُ قول النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بُنِيَ الْإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ ٤٥/١. والحديث أخرجه البخاري في صحيحه – كتاب الإيمان – بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «بُنِيَ الإِسْلاَمُ عَلَى خَمْسٍ» ١١/١(٨).

(٢) فتح الباري شرح صحيح البخاري لابن حجر ١/ ٤٠٧ .

(٣) تعليق مصطفي البغا علي صحيح البخاري ١١/١.

(٤) صحيح مسلم – كتاب المساجد ومواضع الصلاة – بَابُ أَوْقَاتِ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ ٤٢٧/١. والحديث أخرجه: النسائي في سننه – كتاب المواقيت –آخِرُ وَقْتِ الْمَغْرِبِ ٢٦٠/١(٥٢٢)، وأبو عوانة في مستخرجه – كتاب الصلاة – بَابُ صِفَةِ وَقْتِ الْفَجْرِ، وَآخِرِ وَقْتِهَا...٣١٠/١(١٠٩٨)، وأبو نعيم في المسند المستخرج على صحيح مسلم _كتاب الصلاة – بَابٌ فِي أَوْقَاتِ الصَّلاةِ ٢٠٩/٢(١٣٦٧)،وابن حبان في صحيحه – كتاب الصلاة – باب مواقيت الصلاة – ٣٣٧/٤(١٤٧٣)، وأبو داود الطيالسي في مسنده ٨/٤(٢٣٦٣)، وأحمد في مسنده ٥٧٠/١١(٦٩٩٣)، والطبراني في المعجم الكبير ٦٠٦/١٣(١٤٥٢٤)، والبيهقي في السنن الكبرى – كتاب الصلاة – بَابُ أَوَّلِ وَقْتِ الظُّهْرِ ٥٣٦/١(١٧٠٦).

ففي هذا الحديث نجد أن مسلماً قال في سنده: عن أبي أيوب، ثم قال: واسمه كذا .. الخ. وأبو أيوب المراغي الأزدي، اسمه يحيى، ويقال: حبيب ان مالك ثقة، من الثالثة، مات [قبل المائة] بعد الثمانين[١].

٤– بذكراسم الرجل ولقبه وذلك للمذكور بكنيته:

١٣٦– (٧٤٥) وحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ أَبِي يَعْفُورٍ وَاسْمُهُ وَاقِدٌ وَلَقَبُهُ وَقْدَانُ، ح وحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَأَبُو كُرَيْبٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، كِلَاهُمَا عَنْ مُسْلِمٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: «مِنْ كُلِّ اللَّيْلِ قَدْ أَوْتَرَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَانْتَهَى وِتْرُهُ إِلَى السَّحَرِ»[٢].

قوله في أبي يعفور: واسمه واقد، ويقال: وقدان هذا هو الأشهر، وقيل عكسه، وكلاهما باتفاق، وهذا أبو يعفور بالفاء والراء أبو يعفور الأصغر السامري الكوني التابعي، واسمه عبد الرحمن بن عبيد بن بسطاس، واتفقا في كنيتهما وبلدهما وتبعيتهما، ويتميزان بالاسم والقبيلة، وأن الأول يقال فيه: أبو يعفور الأكبر، والثاني: الأصغر[٣].

قوله: (من كل الليل): أي من كل أجزاء الليل، من أوله، وأوسطه، وآخره. فلم يكن له وقت معين من الليل يوتر فيه، بل وقع منه الوتر في جميع أجزاء الليل. (فانتهى وتره إلى السحر): معناه: كان آخر أمره الإيتار في السحر، والمراد به آخر الليل[٤].

٥– بذكر كنية الرجل المذكور باسمه واسم أبيه:

١٧– (٣٠٣) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، وَأَبُو مُعَاوِيَةَ، وَهُشَيْمٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ مُنْذِرِ بْنِ يَعْلَى، – وَيُكْنَى أَبَا يَعْلَى – عَنِ ابْنِ الْحَنَفِيَّةِ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: كُنْتُ رَجُلًا

(١) تقريب التهذيب ٦٢٠/١.

(٢) صحيح مسلم – كتاب صلاة المسافرين وقصرها – بَابُ صَلَاةِ اللَّيْلِ، وَعَدَدِ رَكَعَاتِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي اللَّيْلِ، وَأَنَّ الْوِتْرَ رَكْعَةٌ، وَأَنَّ الرَّكْعَةَ صَلَاةٌ صَحِيحَةٌ ٥١٢/١. والحديث أخرجه البخاري في صحيحه – أبواب الوتر – بَابُ سَاعَاتِ الوِتْرِ ٢٥/٢(٩٩٦).

(٣) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج ٢٤/٦.

(٤) شرح محمد فؤاد عبد الباقي علي صحيح مسلم ٥١٢/١. تعليق مصطفي البغا علي صحيح البخاري ٢٥/٢.

مَذَّاءً وَكُنْتُ أَسْتَحْيِي أَنْ أَسْأَلَ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِمَكَانِ ابْنَتِهِ فَأَمَرْتُ الْمِقْدَادَ بْنَ الْأَسْوَدِ فَسَأَلَهُ فَقَالَ: «يَغْسِلُ ذَكَرَهُ وَيَتَوَضَّأُ»..(١).

وأَبُو يَعْلَى: هُوَ مُنْذِرُ بْنُ يَعْلَى الْكُوفِيُّ الثَّوْرِيُّ، وَهُوَ مِمَّنْ وَافَقَتْ كُنْيَتُهُ اسْمَ أَبِيهِ، وَالْإِسْنَادُ كُلُّهُ كُوفِيُّونَ، وَمُحَمَّدُ بن الْحَنَفِيَّة: هُوَ بن عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، وَاسْمُ الْحَنَفِيَّةِ خَوْلَةُ بِنْتُ جَعْفَرٍ(٢)، وقال المباركفوري:منذر بن يعلى الثوري بالمثلثة، أبو يعلى الكوفي، ثقة من السادسة(٣).

(مذاء): أي كثير المذي، والمذي: ماء أبيض رقيق لزج يخرج عند الشهوة لا بشهوة ودفق ولا يعقبه فتور، وربما لا يحس بخروجه، ويكون ذلك للرجل والمرأة، وهو في النساء أكثر منه في الرجال(٤).

٦- بذكر نسبة الرجل التي تميزه عن غيره:

(٦٩٩) وَحَدَّثَنِيهِ أَبُو الرَّبِيعِ الْعَتَكِيُّ هُوَ الزَّهْرَانِيُّ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، وَعَاصِمٌ الْأَحْوَلُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يَذْكُرْ فِي حَدِيثِهِ يَعْنِي النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ(٥).

قوله: أبو الربيع العتكي: فهو بفتح العين والتاء، وهو أبو الربيع الزهراني الذي يكرره مسلم في مواضع كثيرة، واسمه: سليمان بن داود. قال القاضي عياض: نسبه مسلم مرة زهرانياً، ومرة عتكياً، ومرة جمع له النسبين، ولا يجتمعان بوجه، وكلاهما يرجع إلى الأزد إلا أن يكون للجمع سبب من جواز أو خلف والله أعلم(٦).

وذكر النووي في موضع آخر قول القاضي عياض: كذا وقع هنا جمع بين العتكي والزهراني، وتارة يقول العتكي فقط، وتارة الزهراني، قال: ولا يجتمع العتك وزهران إلا في جدهما؛ لأنهما ابنا عم وليس أحدهما من بطن الآخر، لأن زهران ابن الحجر بن عمران بن عمر،

(١) صحيح مسلم – كتاب الحيض – بَابُ الْمَذْيِ ٢٤٧/١. والحديث أخرجه البخاري في صحيحه – كتاب العلم – بَابُ مَنِ اسْتَحْيَا فَأَمَرَ غَيْرَهُ بِالسُّؤَالِ ٣٨/١(١٣٢)، وكتاب الوضوء – بَابُ مَنْ لَمْ يَرَ الوُضُوءَ إِلَّا مِنَ المَخْرَجَيْنِ: مِنَ القُبُلِ وَالدُّبُرِ ٤٦/١(١٧٨)، وكتاب الغسل – بَابُ غَسْلِ المَذْيِ وَالوُضُوءِ مِنْهُ٦٢/١(٢٦٩).

(٢) فتح الباري شرح صحيح البخاري لابن حجر ٧/ ٣٣.

(٣) تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي ١٠٨/٨.

(٤) شرح محمد فؤاد عبد الباقي علي صحيح مسلم ٢٤٧/١. تعليق مصطفي البغا علي صحيح البخاري ٣٨/١.

(٥) صحيح مسلم – كتاب صلاة المسافرين وقصرها – بَابُ الصَّلَاةِ فِي الرِّحَالِ فِي الْمَطَرِ ٤٨٥/١. والحديث أخرجه البخاري في صحيحه – كتاب الجمعة – بَابُ الرُّخْصَةِ إِنْ لَمْ يَحْضُرِ الجُمُعَةَ فِي المَطَرِ ٦/٢(٩٠١).

(٦) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج ٦١/٣.

والعتك بن أحد بن عمرو. وفي هذا الحديث دليل على سقوط الجمعة بعذر المطر ونحوه وهو مذهبنا ومذهب آخرين، وعن مالك رحمه الله تعالى خلافه، والله تعالى أعلم بالصواب[١].

٧ – بذكر اسم الرجل واسم أبيه المذكور بنسبته لأمه:

١٧١- (٧٥٨) حَدَّثَنِي حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ، حَدَّثَنَا مُحَاضِرٌ أَبُو الْمُوَرِّعِ، حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ مَرْجَانَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " يَنْزِلُ اللهُ فِي السَّمَاءِ الدُّنْيَا لِشَطْرِ اللَّيْلِ، أَوْ لِثُلُثِ اللَّيْلِ الْآخِرِ، فَيَقُولُ: مَنْ يَدْعُونِي فَأَسْتَجِيبَ لَهُ، أَوْ يَسْأَلُنِي فَأُعْطِيَهُ، ثُمَّ يَقُولُ: مَنْ يُقْرِضُ غَيْرَ عَدِيمٍ، وَلَا ظَلُومٍ ". قَالَ مُسْلِمٌ: «ابْنُ مَرْجَانَةَ هُو سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ، وَمَرْجَانَةُ أُمُّهُ». حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، عَنْ سَعْدِ بْنِ سَعِيدٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَزَادَ، ثُمَّ يَبْسُطُ يَدَيْهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، يَقُولُ: «مَنْ يُقْرِضُ غَيْرَ عَدُومٍ، وَلَا ظَلُومٍ»[٢].

سَعِيدُ بن مَرْجَانَةَ: بِفَتْحِ الْمِيمِ وَسُكُونِ الرَّاءِ بَعْدَهَا جِيمٌ وَهِيَ أُمُّهُ، وَاسْمُ أَبِيهِ: عَبْدُ اللَّهِ، وَيُكَنَّى سَعِيدَ أَبَا عُثْمَانَ، وَلَيْسَ لسَعِيد بن مَرْجَانَةَ فِي الْبُخَارِيِّ غَيْرُ هَذَا الْحَدِيثِ وَقَدْ ذكره ابن حِبَّانَ فِي التَّابِعِينَ وَأَثْبَتَ رِوَايَتَهُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، ثُمَّ غَفَلَ فَذَكَرَهُ فِي أَتْبَاعِ التَّابِعِينَ، وَقَالَ: لَمْ يَسْمَعْ مِنْ أَبِي هُرَيْرَةَ اه وَقَدْ قَالَ هُنَا قَالَ لِي أَبُو هُرَيْرَةَ وَوَقَعَ التَّصْرِيحُ بِسَمَاعِهِ مِنْهُ عِنْدَ مُسْلِمٍ وَالنَّسَائِيِّ وَغَيرهمَا فَانْتفى مَا زَعمه ابن حِبَّانَ[٣].

قوله: (ينزل ربنا): هذا النزول من المتشابه الذي يفوض علم حقيقته إلى الله تعالى، أو المراد: ينزل أمره ورحمته ولطفه ومغفرته، أو المراد: تنزل الملائكته بأمر منه. (السماء الدنيا): الأولى وسميت الدنيا: لقربها من أهل الأرض]. غير عديم وفي الرواية الثانية عدوم): قال أهل اللغة: يقال أعدم الرجل إذا افتقر فهو معدم وعديم وعدوم] [٤]

(١) المصدر السابق ٢٠٨/٥.

(٢) صحيح مسلم – كتاب صلاة المسافرين وقصرها – بَابُ التَّرْغِيبِ فِي الدُّعَاءِ وَالذِّكْرِ فِي آخِرِ اللَّيْلِ، وَالْإِجَابَةِ فِيهِ ٥٢٢/١. والحديث أخرجه البخاري في صحيحه – كتاب التهجد – بَابُ الدُّعَاءِ فِي الصَّلَاةِ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ ٥٣/٢(١١٤٥)

(٣) راجع: فتح الباري لابن حجر ١٤٧/٥– وعمدة القاري للعيني ٧٧/١٣.

(٤) راجع: شرح محمد فؤاد عبد الباقي علي صحيح مسلم ٥٢٢/١. وتعليق مصطفي البغا علي صحيح البخاري ٥٣/٢.

٨- بذكر زوج الراوية:

٤٤- (٣٢١) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا شَبَابَةُ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ يَزِيدَ، عَنْ عِرَاكٍ عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، -وَكَانَتْ تَحْتَ الْمُنْذِرِ بْنِ الزُّبَيْرِ- أَنَّ عَائِشَةَ أَخْبَرَتْهَا: «أَنَّهَا كَانَتْ تَغْتَسِلُ هِيَ وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي إِنَاءٍ وَاحِدٍ، يَسَعُ ثَلَاثَةَ أَمْدَادٍ أَوْ قَرِيبًا مِنْ ذَلِكَ»(١).

حَفْصَةُ بِنْتُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ الصديق بن أبي قحافة. وأمها قرينة الصغرى بِنْت أبي أمية بْن المغيرة بْن عَبْد الله بن عمر بن مخزوم. كانت عائشة أم المؤمنين زوجتها المنذر بن الزبير بن العوام. وكان أبوها عبد الرحمن بن أبي بكر غائبًا. فلما قدم لم يجز ذلك ورده. فلما صير الأمر إليه زوجها إياه فولدت له عبد الرحمن وإبراهيم وقرينة. ثم خلف عليها بعد المنذر حسين بن علي بن أبي طالب. وقد روت حفصة عن أبيها وعن عمتها عائشة وعن خالتها أُمِّ سَلَمَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وسلم - سماعًا(٢).

قوله: (أمداد): جمع مد وهو مكيال أصغر من الصاع والمذكور في كتب الفقه أن الصاع ثمانية أرطال والمد رطلان(٣).

٦٤- (٣٣٤) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ الْمُرَادِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ وَهْبٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، وَعَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَائِشَةَ، زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ أُمَّ حَبِيبَةَ بِنْتَ جَحْشٍ، - خَتَنَةَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَتَحْتَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ - اسْتُحِيضَتْ سَبْعَ سِنِينَ. فَاسْتَفْتَتْ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي ذَلِكَ. فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ هَذِهِ لَيْسَتْ بِالْحَيْضَةِ وَلَكِنَّ هَذَا عِرْقٌ فَاغْتَسِلِي وَصَلِّي» قَالَتْ عَائِشَةُ: «فَكَانَتْ تَغْتَسِلُ فِي مِرْكَنٍ فِي حُجْرَةِ أُخْتِهَا زَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ حَتَّى تَعْلُوَ

(١) صحيح مسلم - كتاب الحيض - بَابُ الْقَدْرِ الْمُسْتَحَبِّ مِنَ الْمَاءِ فِي غُسْلِ الْجَنَابَةِ، وَغُسْلِ الرَّجُلِ وَالْمَرْأَةِ فِي إِنَاءٍ وَاحِدٍ فِي حَالَةٍ وَاحِدَةٍ، وَغُسْلِ أَحَدِهِمَا بِفَضْلِ الْآخَرِ ٢٥٦/١. والحديث أخرجه أبو عوانة في مستخرجه - كتاب الإيمان - بَابُ صِفَةِ الْأَوَانِي الَّتِي كَانَ يَغْتَسِلُ مِنْهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الْجَنَابَةِ، وَصِفَةُ غَسْلِ رَأْسِهِ مِنَ الْجَنَابَةِ دُونَ سَائِرِ جَسَدِهِ ٢٤٨/١(٨٥٢)، وأبو نعيم في المسند المستخرج على صحيح الإمام مسلم - بَابٌ فِي الاغْتِسَالِ مِنَ الْجَنَابَةِ ٣٧١/١(٧٢٢).

(٢) الطبقات الكبرى لابن سعد ٣٤٢/٨.

(٣) شرح محمد فؤاد عبد الباقي علي صحيح مسلم ٢٥٦/١.

حُمْرَةُ الدَّمِ الْمَاءَ» قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: فَحَدَّثْتُ بِذَلِكَ أَبَا بَكْرِ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ، فَقَالَ: «يَرْحَمُ اللهُ هِنْدًا لَوْ سَمِعَتْ بِهَذِهِ الْفُتْيَا وَاللهِ إِنْ كَانَتْ لَتَبْكِي لِأَنَّهَا كَانَتْ لَا تُصَلِّي»[١].

أم حبيبة بنت جحش، وقيل: أم حبيب، والأول أكثر وهي بنت جحش بن رئاب الأسدية، أخت زينب بنت جحش أم المؤمنين.وكانت تستحاض، وأهل السير يقولون: إن المستحاضة حمنة. قال أبو عمر: والصحيح أنهما كانتا تستحاضان[٢].

قوله: (ختنة): معناه قريبة زوج النبي صلى الله عليه وسلم، قال أهل اللغة: الأختان جمع ختن وهم أقارب زوجة الرجل والأحماء أقارب زوج المرأة والأصهار يعم الجميع. (مركن): هو الإجانة التي تغسل فيها الثياب. (حتى تعلو حمرة الدم الماء): معناه أنها كانت تغتسل في المركن فتجلس فيه وتصب عليها الماء فيخلط الماء المتساقط عنها بالدم فيحمر الماء[٣].

الفائدة الرابعة عشرة: زيادة التعريف بالرجل الذي يُظن أنه غير معروف، وذلك بذكر نسبه، أو بذكر قرابته من رجل مشهور:

٢١- (١٦) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُعَاذٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا عَاصِمٌ وَهُوَ ابْنُ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللهِ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «بُنِيَ الْإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ، شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، وَإِقَامِ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ، وَحَجِّ الْبَيْتِ، وَصَوْمِ رَمَضَانَ»[٤].

١٦٠- (٩٧) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ خِرَاشٍ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَاصِمٍ، حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ أَنَّ خَالِدًا الْأَثْبَجَ ابْنَ أَخِي صَفْوَانَ بْنِ مُحْرِزٍ، حَدَّثَ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ مُحْرِزٍ، أَنَّهُ حَدَّثَ أَنَّ جُنْدَبَ بْنَ عَبْدِ اللهِ الْبَجَلِيَّ بَعَثَ إِلَى عَسْعَسِ بْنِ سَلَامَةَ زَمَنَ فِتْنَةِ ابْنِ الزُّبَيْرِ، فَقَالَ: اجْمَعْ لِي نَفَرًا مِنْ إِخْوَانِكَ حَتَّى أُحَدِّثَهُمْ، فَبَعَثَ رَسُولًا إِلَيْهِمْ، فَلَمَّا اجْتَمَعُوا جَاءَ

---

(١) صحيح مسلم – كتاب الحيض – بَابُ الْمُسْتَحَاضَةِ وَغَسْلِهَا وَصَلَاتِهَا ٢٦٣/١. والحديث أخرجه البخاري في صحيحه – كتاب الحيض – بَابُ عِرْقِ الِاسْتِحَاضَةِ ٧٣/١(٧٢٣).

(٢) أسد الغابة لابن الأثير ٣٠٢/٧.

(٣) شرح محمد فؤاد عبد الباقي علي صحيح مسلم ٢٦٣/١.

(٤) صحيح مسلم – كتاب الإيمان – بَابُ قول النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بُنِيَ الْإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ ٤٥/١. والحديث أخرجه البخاري في صحيحه – كتاب الإيمان – بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «بُنِيَ الإِسْلاَمُ عَلَى خَمْسٍ» ١١/١(٨).

جُنْدَبٌ وَعَلَيْهِ بُرْنُسٌ أَصْفَرُ، فَقَالَ: تَحَدَّثُوا بِمَا كُنْتُمْ تَحَدَّثُونَ بِهِ حَتَّى دَارَ الْحَدِيثُ، ... الحديث"[1].

ففي الحديث الأول نجد أن مسلماً قد عرف بالراوي الذي ذُكر باسمه وذلك بذكر نسبه، فقال: عاصم وهو ابن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر، وفي الحديث الثاني نجده يزيد التعريف بالراوي خالد الأثبج فيقول عنه: ابن أخي صفوان ابن محرز. الذي روى عنه هذا الحديث.

الفائدة الخامسة عشرة: بيان الراوي الذي وقع منه شك أو تردد في الإسناد أو في المتن: والأمثلة على ذلك كثيرة[2]. منها:

٤٥- (٢٧) حَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ عُثْمَانَ، وَأَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، جَمِيعًا عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ، قَالَ أَبُو كُرَيْبٍ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَوْ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ - شَكَّ الْأَعْمَشُ - قَالَ: لَمَّا كَانَ غَزْوَةُ تَبُوكَ أَصَابَ النَّاسَ مَجَاعَةٌ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، لَوْ أَذِنْتَ لَنَا فَنَحَرْنَا نَوَاضِحَنَا، فَأَكَلْنَا وَادَّهَنَّا، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «افْعَلُوا»قَالَ: فَجَاءَ عُمَرُ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنْ فَعَلْتَ قَلَّ الظَّهْرُ، وَلَكِنِ ادْعُهُمْ بِفَضْلِ أَزْوَادِهِمْ، ثُمَّ ادْعُ اللهَ لَهُمْ عَلَيْهَا بِالْبَرَكَةِ، لَعَلَّ اللهَ أَنْ يَجْعَلَ فِي ذَلِكَ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «نَعَمْ»، قَالَ: فَدَعَا بِنِطَعٍ، فَبَسَطَهُ، ثُمَّ دَعَا بِفَضْلِ أَزْوَادِهِمْ، قَالَ: فَجَعَلَ الرَّجُلُ يَجِيءُ بِكَفِّ ذُرَةٍ، قَالَ: وَيَجِيءُ الْآخَرُ بِكَفِّ تَمْرٍ، قَالَ: وَيَجِيءُ الْآخَرُ بِكَسْرَةٍ حَتَّى اجْتَمَعَ عَلَى النِّطَعِ مِنْ ذَلِكَ شَيْءٌ يَسِيرٌ، قَالَ: فَدَعَا رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَيْهِ بِالْبَرَكَةِ، ثُمَّ قَالَ: «خُذُوا فِي أَوْعِيَتِكُمْ»،...الحديث[3].

---

(١) صحيح مسلم - كتاب الإيمان - بَابُ تَحْرِيمِ قَتْلِ الْكَافِرِ بَعْدَ أَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ ٩٧/١. والحديث أخرجه أبو نعيم الأصبهاني في المسند المستخرج على صحيح مسلم - بَابُ أَرَأَيْتَ إِنْ لَقِيتُ رَجُلا مِنَ الْمُشْرِكِينَ فَقَاتَلَنِي ١٧٢/١(٢٧٨)، وابن منده في كتاب الإيمان - باب ذِكْرُ مَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ قَوْلَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ يَمْنَعُ الْقَتْلَ ٢٠٩/١(٦٤).

(٢) أرقام الأحاديث في صحيح مسلم: ٣٧٣-٢١٩، ١٦٣-٤٥٥، ٩٦-٥٧٢، ١٥٦-٦٠٤.وغيرها كثير.

(٣) صحيح مسلم - كتاب الإيمان - بَابُ مَنْ لَقِيَ اللهَ بِالْإِيمَانِ وَهُوَ غَيْرُ شَاكٍّ فِيهِ دَخَلَ الْجَنَّةَ وَحُرِّمَ عَلَى النَّارِ ٥٦/١. والحديث أخرجه أبو عوانة في مستخرجه - كتاب الإيمان - بَيَانُ الْأَعْمَالِ وَالْفَرَائِضِ الَّتِي إِذَا أَدَّاهَا بِالْقَوْلِ وَالْعَمَلِ دَخَلَ الْجَنَّةَ، وَالدَّلِيلُ عَلَى أَنَّهُ لَا يَنْفَعُهُ الْإِقْرَارُ حَتَّى يَسْتَيْقِنَ قَلْبُهُ وَيُرِيدُ بِهِ وَجْهَ اللهِ بِمَا يُحَرِّمُ بِهِ عَلَى النَّارِ ١٩/١(١٣)، وأبو نعيم الأصبهاني في المسند المستخرج على صحيح مسلم - كتاب الإيمان - بَابُ مَنْ لَقِيَ اللهَ بِشَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلا اللهُ وَأَنِّي رَسُولُ اللهِ غَيْرَ شَاكٍّ دَخَلَ الْجَنَّةَ ١٢١/١(١٣٢)، وأحمد في مسنده ١٤٠/١٧(١١٠٨٠)، والبزار في مسنده ١١٢/١٦(٩١٩٠، ٩١٩١)، وأبو يعلى الموصلي في مسنده ٤١١/٢(١١٩٩)، وابن حبان في صحيحه - كتاب التاريخ -

قوله: (نواضحنا): النواضح من الإبل التي يستقي عليها، قال أبو عبيد: الذكر منها ناضح، والأنثى ناضحة. (وادهنا): قال صاحب التحرير: قوله وادهنا ليس مقصودة ما هو المعروف من الادهان، وإنما معناه: اتخذنا دهناً من شحومها. (الظهر): المراد بالظهر هنا: الدواب سميت ظهراً لكونها يركب على ظهرها، أو لكونها يستظهر بها ويستعان على سفر. (لعل الله أن يجعل في ذلك): فيه محذوف تقديره يجعل في ذلك بركة أو خيراً أو نحو ذلك فحذف المفعول به لأنه فضلة وأصل البركة: كثرة الخير وثبوته. (بنطع): هو بساط متخذ من أديم، وكانت الأنطاع تبسط بين أيدي الملوك والأمراء حين أرادوا قتل أحد صبرا ليصان المجلس من الدم(١).

٩٤- (٥٧٢) وَحَدَّثَنَا مِنْجَابُ بْنُ الْحَارِثِ التَّمِيمِيُّ، أَخْبَرَنَا ابْنُ مُسْهِرٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ، قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَزَادَ أَوْ نَقَصَ – قَالَ إِبْرَاهِيمُ: وَالْوَهْمُ مِنِّي – فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللهِ أَزِيدَ فِي الصَّلَاةِ شَيْءٌ؟ فَقَالَ: «إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِثْلُكُمْ أَنْسَى كَمَا تَنْسَوْنَ، فَإِذَا نَسِيَ أَحَدُكُمْ فَلْيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ، ثُمَّ تَحَوَّلَ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ»(٢).

٢٠٣- (٦٢٧) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ، يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي حَسَّانَ، عَنْ عَبِيدَةَ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ الْأَحْزَابِ: «شَغَلُونَا عَنْ صَلَاةِ الْوُسْطَى حَتَّى آبَتِ الشَّمْسُ، مَلَأَ اللهُ قُبُورَهُمْ نَارًا، أَوْ بُيُوتَهُمْ، أَوْ بُطُونَهُمْ» – شَكَّ شُعْبَةُ فِي الْبُيُوتِ وَالْبُطُونِ(٣).

باب المعجزات ٤٦٥/١٤(٦٥٣٠)، وابن منده في كتاب الإيمان – باب ذِكْرُ قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ لَقِيَ اللَّهَ بِشَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّهُ رَسُولُ اللَّهِ لَمْ يُحْجَبْ عَنِ الْجَنَّةِ» ١٧٧/١(٣٦).

(١) شرح محمد فؤاد عبد الباقي علي صحيح مسلم ٥٦/١.

(٢) صحيح مسلم – كتاب المساجد ومواضع الصلاة – بَابُ السَّهْوِ فِي الصَّلَاةِ وَالسُّجُودِ لَهُ ٤٠٢/١. والحديث أخرجه البخاري في صحيحه – كتاب الصلاة – بَابُ التَّوَجُّهِ نَحْوَ القِبْلَةِ حَيْثُ كَانَ ٨٩/١(٤٠١).

(٣) صحيح مسلم – كتاب المساجد ومواضع الصلاة – بَابُ الدَّلِيلِ لِمَنْ قَالَ الصَّلَاةُ الْوُسْطَى هِيَ صَلَاةُ الْعَصْرِ ٤٣٦/١. والحديث أخرجه البخاري في صحيحه – كتاب الجهاد والسير – بَابُ الدُّعَاءِ عَلَى المُشْرِكِينَ بِالهَزِيمَةِ وَالزَّلْزَلَةِ ٤٣/٤(٢٩٣١)، وكتاب المغازي –بَابُ غَزْوَةِ الخَنْدَقِ وَهِيَ الأَحْزَابُ ١١٠/٥(٤١١١)، و كتاب تفسير القرآن – بَابُ {حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلاَةِ الوُسْطَى} [البقرة: ٢٣٨] – ٣٠/٦(٤٥٣٣)، وكتاب الدعوات – بَابُ الدُّعَاءِ عَلَى المُشْرِكِينَ ٨٤/٨(٦٣٩٦).

قوله: (آبت الشمس): قال الحربي: معناه رجعت إلى مكانها بالليل، أي غربت من قولهم: آب إذا رجع. وقال غيره: معناه سارت للغروب، والتأويب سير النهار[1].

في هذه الروايات الثلاثة وقع شك أو وهم من بعض الرواة، فصرح لنا الإمام مسلم ممن وقع منه هذا الوهم أو الشك، ففي الرواية الأولى بين لنا أن الشك وقع من الأعمش أحد رواة الحديث في الذي أخذ عنه هذا الحديث هل هو أبو هريرة أم أبو سعيد الخدري رضي الله عنهما؟، وفي الرواية الثانية بين لنا أن الوهم وقع من إبراهيم النخعي وذلك في قوله: فزاد أو نقص، وفي الرواية الثالثة صرح بأن الذي شك في البيوت والبطون هو الإمام شعبة بن الحجاج.

(١) شرح محمد فؤاد عبد الباقي علي صحيح مسلم ٤٣٦/١.

المبحث الثاني: الفوائد الإسنادية المتعلقة بالمتن

الفائدة الأولى: بيان المراد من الجملة الواردة في الحديث:

٦- (٩) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ، حَدَّثَنَا أَبُو حَيَّانَ التَّيْمِيُّ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ، غَيْرَ أَنَّ فِي رِوَايَتِهِ: «إِذَا وَلَدَتِ الْأَمَةُ بَعْلَهَا» يَعْنِي السَّرَارِيَّ[١].

في هذه الرواية نجد أن مسلماً قد بين لنا المراد من جملة: إذا ولدت الأمة بعلها، فقال يعني: السراري.

وقوله: بعلها: فالصحيح في معناه: أن البعل هو المالك أو السيد، فيكون بمعنى ربها على ما ذكرنا. قال أهل اللغة: بعل الشيء ربه ومالكه. قال ابن عباس والمفسرون في قوله تعالى" أتدعون بعلاً " أي رباً. وقيل المراد بالبعل في الحديث: الزوج ومعناه نحو ما تقدم: أنه يكثر بيع السراري حتى يتزوج الإنسان أمه ولا يدري، وهذا أيضاً معنى صحيح إلا أن الأول أظهر لأنه إذا أمكن حمل الروايتين في القضية الواحدة على معنى واحد كان أولى. [٢]

وقوله:(السراري): هو بتشديد الياء، ويجوز بتخفيفها، لغتان معروفتان، الواحدة: سرية بالتشديد لا غير. والسرية: الجارية المتخذة للوطء مأخوذة من السر وهو النكاح [٣]

الفائدة الثانية: بيان معنى غريب، أو بيان المراد من بعض ألفاظ الحديث:

١٩٤- (١٢٣) حَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ، أَنَّ حَكِيمَ بْنَ حِزَامٍ، أَخْبَرَهُ، أَنَّهُ قَالَ لِرَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَرَأَيْتَ أُمُورًا كُنْتُ أَتَحَنَّثُ بِهَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ؟ هَلْ لِي فِيهَا مِنْ شَيْءٍ؟ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَسْلَمْتَ عَلَى مَا أَسْلَفْتَ مِنْ خَيْرٍ» وَالتَّحَنُّثُ: التَّعَبُّدُ[٤].

---

(١) صحيح مسلم – كتاب الإيمان – بَابٌ: الْإِيمَانُ مَا هُوَ وَبَيَانُ خِصَالِهِ ٣٩/١. والحديث أخرجه البخاري في صحيحه – كتاب الإيمان – بَابُ سُؤَالِ جِبْرِيلَ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الإِيمَانِ، وَالإِسْلاَمِ، وَالإِحْسَانِ، وَعِلْمِ السَّاعَةِ ١٩/١(٥٠).

(٢) تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي للمباركفوري ٢٩٢/٧.

(٣) شرح محمد فؤاد عبد الباقي علي صحيح مسلم ٣٩/١.

(٤) صحيح مسلم – كتاب الإيمان – بَابُ بَيَانِ حُكْمِ عَمَلِ الْكَافِرِ إِذَا أَسْلَمَ بَعْدَه ١١٣/١. والحديث أخرجه البخاري في صحيحه – كتاب الزكاة – بَابُ مَنْ تَصَدَّقَ فِي الشِّرْكِ ثُمَّ أَسْلَمَ ١١٤/٢(١٤٣٦)، وكتاب البيوع – بَابُ شِرَاءِ المَمْلُوكِ مِنَ الحَرْبِيِّ وَهِبَتِهِ وَعِتْقِهِ ٨١/٣(٢٢٢٠)، وكتاب العتق –بَابُ عِتْقِ المُشْرِك ١٤٧/٣(٢٥٣٨)

أما التحنث: فهو التعبد كما فسره في الحديث، وفسره في الرواية الأخرى بالتبرر، وهو فعل البر، وهو الطاعة. قال أهل اللغة: أصل التحنث أن يفعل فعلاً يخرج به من الحنث وهو الإثم، وكذا تأثم وتحرج وتهجد، أي فعل فعلاً يخرج به عن الإثم والحرج والهجود. وأما قوله صلى الله عليه وسلم: أسلمت على ما أسلفت من خير، فاختلف في معناه، فقال الإمام أبو عبد الله المازري رحمه الله: ظاهره خلاف ما تقتضيه الأصول، لأن الكافر لا يصح منه التقرب، فلا يثاب على طاعته، ويصح أن يكون مطيعاً غير متقرب كنظيره في الإيمان فإنه مطيع فيه من حيث كان موافقاً للأمر، والطاعة عندنا موافقة الأمر ولكنه لا يكون متقرباً، لأن من شرط المتقرب أن يكون عارفاً بالمتقرب إليه وهو في حين نظره لم يحصل له العلم بالله تعالى بعد، فإذا تقرر هذا علم أن الحديث متأول، وهو يحتمل وجوهاً، أحدها: أن يكون معناه اكتسبت طباعاً جميلة، وأنت تنتفع بتلك الطباع في الإسلام، وتكون تلك العادة تمهيداً لك ومعونة على فعل الخير، والثاني معناه اكتسبت بذلك)[1].

الفائدة الثالثة: إيراد ما ذكره أحد الرواة من بيان المراد من بعض الكلمات الواردة في الحديث:

٢٦٨- (١٦٦) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، وَسُرَيْجُ بْنُ يُونُسَ، قَالَا: حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أَخْبَرَنَا دَاوُدُ بْنُ أَبِي هِنْدَ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرَّ بِوَادِي الْأَزْرَقِ، فَقَالَ: «أَيُّ وَادٍ هَذَا؟» فَقَالُوا: هَذَا وَادِي الْأَزْرَقِ، قَالَ: «كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ هَابِطًا مِنَ الثَّنِيَّةِ، وَلَهُ جُؤَارٌ إِلَى اللهِ بِالتَّلْبِيَةِ»، ثُمَّ أَتَى عَلَى ثَنِيَّةِ هَرْشَى، فَقَالَ: «أَيُّ ثَنِيَّةٍ هَذِهِ؟» قَالُوا: ثَنِيَّةُ هَرْشَى، قَالَ: «كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى يُونُسَ بْنِ مَتَّى عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى نَاقَةٍ حَمْرَاءَ جَعْدَةٍ عَلَيْهِ جُبَّةٌ مِنْ صُوفٍ، خِطَامُ نَاقَتِهِ خُلْبَةٌ وَهُوَ يُلَبِّي»، قَالَ ابْنُ حَنْبَلٍ فِي حَدِيثِهِ: قَالَ هُشَيْمٌ: يَعْنِي لِيفًا[2].

---

(١) شرح النووي علي صحيح مسلم ١٤٠/٢.

(٢) صحيح مسلم – كتاب الإيمان – بَابُ الْإِسْرَاءِ بِرَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى السَّمَاوَاتِ، وَفَرْضِ الصَّلَوَاتِ ١٥٢/١. وانظر حديث رقم:(٣٢٢-١٩٣، ٢٥٢-٨٠٤، ٢٩٨-٨٣٥). والحديث أخرجه ابن ماجه في سننه – كتاب المناسك – بَابُ الْحَجِّ عَلَى الرَّحْلِ ٩٦٥/٢(٢٨٩١)، وأبو عوانة في مستخرجه – كالب الحج – بَابُ الْأَمْكِنَةِ الَّتِي رَأَى يُونُسَ وَمُوسَى صَلَوَاتُ اللهِ عَلَيْهِمَا أَجْمَعِينَ مَا رَآهُمَا يُلَبِّيَانِ، وَصِفَتِهِمَا، وَرَفْعِ صَوْتِهِمَا بِالتَّلْبِيَةِ، وَمُهَلِّ عِيسَى بْنِ مَرْيَمَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ٤٢١/٢(٣٦٨٢)، وأبو نعيم الأصبهاني في المسند المستخرج على صحيح مسلم – كتاب الإيمان – بَابُ ذِكْرُ مَا أُرِيَ مِنْ صِفَاتِ الأَنْبِيَاءِ وَنُعُوتِهِمْ ٢٣٥/١(٤٢٣)، وابن حبان في صحيحه – كتاب الحج – باب الإحرام – ذِكْرُ الِاسْتِحْبَابِ لِلْمُلَبِّي عِنْدَ التَّلْبِيَةِ إِدْخَالُ الْأَصْبَعَيْنِ فِي الْأُذُنَيْنِ ١١٠/٩(٣٨٠١)، والحاكم في مستدركه – كتاب التفسير – تَفْسِيرُ سُورَةِ هُودٍ – ٢ /٣٧٣(٣٣١٣)، وأحمد في مسنده ٣٥٢/٣(١٨٥٤)، وابن خزيمة في صحيحه – كتاب المناسك –

ففي هذا الحديث بين المراد من كلمة واردة في الحديث وهي كلمة (خلبة)، وفقال: يعني ليفاً، وعزا ذلك لأحد رواة الحديث وهو هشيم.

قوله: (وله جؤار) الجؤار رفع الصوت، (هرشي): جبل قرب الجحفة، (على ناقة حمراء جعدة): أي مكتنزة اللحم، (خطام ناقته خلبة): الخطام هو الحبل الذي يقاد به البعير يجعل على خطمه، وخلبة بإسكان اللام وضمها هو الليف(١).

الفائدة الرابعة: بيان المفهوم من المتن عقب الرواية:

٢٢- (٥٣١) وَحَدَّثَنِي هَارُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ، وَحَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى – قَالَ حَرْمَلَةُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ هَارُونُ: – حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ اللهِ، أَنَّ عَائِشَةَ، وَعَبْدَ اللهِ بْنَ عَبَّاسٍ، قَالَا: لَمَّا نُزِلَ بِرَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، طَفِقَ يَطْرَحُ خَمِيصَةً لَهُ عَلَى وَجْهِهِ، فَإِذَا اغْتَمَّ كَشَفَهَا عَنْ وَجْهِهِ، فَقَالَ: وَهُوَ كَذَلِكَ «لَعْنَةُ اللهِ عَلَى الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى، اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ» يُحَذِّرُ مِثْلَ مَا صَنَعُوا(٢).

قوله: (يحذر مثل ما صنعوا): جملة مستأنفة أخرى من كلام الراوي، كأنه سئل عن حكمة ذكر ذلك في ذلك الوقت، فقال: ليحذر أمته أن يصنعوا بقبره مثل ما صنع اليهود والنصارى بقبور أنبيائهم. واتخاذ القبور مساجد أعم من أن يكون بمعنى الصلاة إليها، أو بمعنى الصلاة عليها. وفي مسلم: لا تجلسوا على القبور، ولا تصلوا إليها، ولا عليها. والظاهر أن العلة سد الذريعة والبعد عن التشبه بعبدة الأوثان الذين يعظمون الجمادات التي لا تسمع ولا تنفع ولا تضر، ولما في إنفاق المال في ذلك من العبث والتبذير الخالي عن النفع بالكلية(٣).

بَابُ اسْتِحْبَابِ وَضَعِ الْإِصْبَعَيْنِ فِي الْأُذُنَيْنِ عِنْدَ رَفْعِ الصَّوْتِ وَالتَّلْبِيَةِ، إِذْ وَضْعُ الْإِصْبَعَيْنِ فِي الْأُذُنَيْنِ عِنْدَ رَفْعِ الصَّوْتِ يَكُونُ أَرْفَعَ صَوْتًا، وَأَمَدَّهُ ١٧٥/٤(٢٦٣٢)، والبيهقي في السنن الكبرى – كتاب الحج –بَابُ رَفْعِ الصَّوْتِ بِالتَّلْبِيَةِ ٦٦/٥(٩٠١٤)، وفي شعب الإيمان ٤٥٨/٥(٣٧١٥)، وأبو نعيم في حلية الأولياء ٢٢٣/٢، ٩٦/٣، وأبو يعلى الموصلي في مسنده ٤١٧/٤(٢٥٤٢)، والإيمان لابن مندة ٧٣٦/٢(٧٢٣).

(١) شرح محمد فؤاد عبد الباقي علي صحيح مسلم ١٥٢/١.

(٢) صحيح مسلم – كتاب المساجد ومواضع الصلاة – بَابُ النَّهْيِ عَنْ بِنَاءِ الْمَسَاجِدِ، عَلَى الْقُبُورِ وَاتِّخَاذِ الصُّوَرِ فِيهَا وَالنَّهْيِ عَنِ اتِّخَاذِ الْقُبُورِ مَسَاجِدَ ٣٧٧/١. والحديث أخرجه البخاري في صحيحه – كتاب الصلاة – بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " جُعِلَتْ لِي الأَرْضُ مَسْجِدًا وَطَهُورًا ٩٥/١(٤٣٥)، وكتاب أحاديث الأنبياء – بَابُ مَا ذُكِرَ عَنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ ١٦٩/٤(٣٤٥٣)، وكتاب المغازي – بَابُ مَرَضِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَوَفَاتِهِ ١١/٦(٤٤٤٣)، وكتاب اللباس – بَابُ الأَكْسِيَةِ وَالخَمَائِصِ ١٤٧/٧(٥٨١٥).

(٣) مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح للمباركفوري ٤١٩/٢.

الفائدة الخامسة: الاعتناء ببيان الاختلاف في لفظة من ألفاظ الحديث بين الروايات، ونسبة كل لفظة إلى رواتها:

١٨٥- (١١٧) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدَةَ الضَّبِّيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، وَأَبُو عَلْقَمَةَ الْفَرْوِيُّ، قَالَا: حَدَّثَنَا صَفْوَانُ بْنُ سُلَيْمٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ سَلْمَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "إِنَّ اللهَ يَبْعَثُ رِيحًا مِنَ الْيَمَنِ أَلْيَنَ مِنَ الْحَرِيرِ، فَلَا تَدَعُ أَحَدًا فِي قَلْبِهِ – قَالَ أَبُو عَلْقَمَةَ مِثْقَالُ حَبَّةٍ، وَقَالَ عَبْدُ الْعَزِيزِ: مِثْقَالُ ذَرَّةٍ – مِنْ إِيمَانٍ إِلَّا قَبَضَتْهُ"(١).

نلحظ في هذا الحديث دقة حفظ الإمام مسلم، ومدى مراعاته التفرقة بين الألفاظ، وتبليغه الحديث كما أخذه عن الشيوخ. حيث ذكر أن أبا علقمة قال: مثقال حبة، وأن عبد العزيز بن محمد قال: مثقال ذرة.

وقوله صلى الله عليه وسلم:(ريحاً ألين من الحرير): فيه والله أعلم إشارة إلى الرفق بهم، والا كرام لهم، والله أعلم. وجاء في هذا الحديث: (يبعث الله تعالى ريحاً من اليمن)، وفي حديث آخر ذكره مسلم في آخر الكتاب عقب أحاديث الدجال: (ريحاً من قبل الشام): ويجاب عن هذا بوجهين: أحدهما: يحتمل أنهما ريحان شامية ويمانية، ويحتمل أن مبدأها من أحد الإقليمين ثم تصل الآخر وتنتشر عنده والله أعلم(٢).

الفائدة السادسة: تعيين مبهم المتن:

٩٨ – (٣٦١) وَحَدَّثَنِي عَمْرٌو النَّاقِدُ، وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، ح، وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ جَمِيعًا عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ – قَالَ عَمْرٌو: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدٍ، وَعَبَّادِ بْنِ تَمِيمٍ، عَنْ عَمِّهِ شُكِيَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: الرَّجُلُ، يُخَيَّلُ إِلَيْهِ أَنَّهُ يَجِدُ الشَّيْءَ فِي الصَّلَاةِ،

(١) صحيح مسلم – كتاب الإيمان – بَابٌ فِي الرِّيحِ الَّتِي تَكُونُ قُرْبَ الْقِيَامَةِ، تَقْبِضُ مَنْ فِي قَلْبِهِ شَيْءٌ مِنَ الْإِيمَانِ ١٠٩/١. وانظر حديث رقم: ١٣٣–٨١، ٢٩٠–٥٧٣) وغيرها كثير. والحديث أخرجه الحاكم في المستدرك – كتاب الفتن والملاحم – ٥٠٢/٤(٨٤٠٦)، وأبو نعيم الأصبهاني في المسند المستخرج على صحيح مسلم – كتاب الإيمان – بَابُ مَا ذُكِرَ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَبْعَثُ رِيحًا مِنَ الْيَمَنِ ١٨٨/١(٣٠٨)، والبزار في مسنده ٦١/١٥(٨٢٨٢) وقال: وهذا الحديث لا نعلم يروى إلاَّ عَن أبي هُرَيرة بهذ الإسناد. وابن منده في كتاب الإيمان ٥٣٤/١(٤٥٠). والإمام البغوي في شرح السنة – كتاب الفتن – بَابُ لَا تَقُومُ السَّاعَةُ إلا عَلَى شِرَارِ الْخَلْقِ ٩١/١٥(٤٢٨٨).

(٢) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج ١٣٣/٢.

قَالَ: «لَا يَنْصَرِفُ حَتَّى يَسْمَعَ صَوْتًا، أَوْ يَجِدَ رِيحًا» قَالَ أَبُو بَكرٍ، وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ فِي رِوَايَتِهِمَا هُوَ عَبْدُ اللهِ بْنُ زَيْدٍ. (١)

قال مسلم في آخر هذه الرواية: قال أبو بكر وزهير بن حرب في روايتهما هو: عبد الله بن زيد: معنى هذا أن في رواية أبي بكر وزهير سميا عم عباد بن تميم فإنه رواه أولاً عن سعيد هو ابن المسيب، وعن عباد بن تميم عن عمه ولم يسمه، فسماه في هذه الرواية فقال: هذا العم هو عبد الله بن زيد، وهو بن زيد بن عاصم، وهو راوي حديث صفة الوضوء، وحديث صلاة الاستسقاء وغيرهما، وليس هو عبد الله بن زيد بن عبد ربه الذي أري الأذان. وقوله: شُكى هو :بضم الشين وكسر الكاف والرجل مرفوع ولم يسم هنا الشاكي، وجاء في رواية البخاري أن السائل هو: عبد الله بن زيد الراوي، وينبغي أن لايتوهم بهذا أنه شكى مفتوحة الشين والكاف ويجعل الشاكي هو عمه المذكور، فإن هذا الوهم غلط والله أعلم. (٢)

الفائدة السابعة: بيان الجملة المختلفة الواردة في أحد طرق الحديث:

٧٦- (٣٤٠) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ، وَمُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمِ بْنِ مَيْمُونٍ جَمِيعًا عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ بَكْرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ ح، وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، – وَاللَّفْظُ لَهُمَا قَالَ: إِسْحَاقُ، أَخْبَرَنَا وَقَالَ: ابْنُ رَافِعٍ –، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ، يَقُولُ: لَمَّا بُنِيَتِ الْكَعْبَةُ ذَهَبَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعَبَّاسٌ يَنْقُلَانِ حِجَارَةً. فَقَالَ الْعَبَّاسُ، لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اجْعَلْ إِزَارَكَ عَلَى عَاتِقِكَ مِنَ الْحِجَارَةِ، فَفَعَلَ فَخَرَّ إِلَى الْأَرْضِ وَطَمَحَتْ عَيْنَاهُ إِلَى السَّمَاءِ، ثُمَّ قَامَ فَقَالَ: «إِزَارِي إِزَارِي» فَشَدَّ عَلَيْهِ إِزَارَهُ قَالَ ابْنُ رَافِعٍ فِي رِوَايَتِهِ: عَلَى رَقَبَتِكَ، وَلَمْ يَقُلْ: عَلَى عَاتِقِكَ(٣).

---

(١) صحيح مسلم – كتاب الحيض – بَابُ الدَّلِيلِ عَلَى أَنَّ مَنْ تَيَقَّنَ الطَّهَارَةَ، ثُمَّ شَكَّ فِي الْحَدَثِ فَلَهُ أَنْ يُصَلِّيَ بِطَهَارَتِهِ تِلْكَ ٢٧٦/١. والحديث أخرجه البخاري في صحيحه – كتاب الوضوء – بَابُ مَنْ لاَ يَتَوَضَّأُ مِنَ الشَّكِّ حَتَّى يَسْتَيْقِنَ ٣٩/١(١٣٧)، وبَابُ مَنْ لَمْ يَرَ الوُضُوءَ إِلَّا مِنَ المَخْرَجَيْنِ: مِنَ القُبُلِ وَالدُّبُرِ ٤٦/١(١٧٧)، وكتاب البيوع – بَابُ مَنْ لَمْ يَرَ الوَسَاوِسَ وَنَحْوَهَا مِنَ الشُّبُهَاتِ ٥٤/٣(٢٠٥٦).

(٢) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج ٥٠/٤، ٥١.

(٣) صحيح مسلم – كتاب الحيض – بَابُ الاَعْتِنَاءِ بِحِفْظِ الْعَوْرَةِ ٢٦٧/١. وانظر حديث رقم: (٧٢، ١٦٥-١٠٣، ١٦٦-١٠٣، ١٠٤، ١٠٦، ٣٠٥-١٨٤) وغيرها كثير. والحديث أخرجه البخاري في صحيحه – كتاب الصلاة – بَابُ كَرَاهِيَةِ التَّعَرِّي فِي الصَّلاَةِ وَغَيْرِهَا ٨٢/١(٢٦٤)، وكتاب الحج – بَابُ فَضْلِ مَكَّةَ وَبُنْيَانِهَا ١٤٦/٢(١٥٨٢)، وكتاب مناقب الأنصار – بَابُ بُنْيَانِ الكَعْبَةِ ٤١/٥(٣٨٢٩).

نلحظ في هذه الرواية أن الإمام مسلماً قد ساق هذا الحديث من رواية إسحاق بن منصور، ومحمد بن رافع، وقال: واللفظ لهما، ثم بين في آخر الرواية أن بين الروايتين اختلاف في لفظة معينة، حيث جاء في الرواية الأصلية قوله: اجعل إزارك على عاتقك، ثم قال في آخر الرواية: قال ابن رافع في روايته: على رقبتك، ولم يقل: على عاتقك.

قوله: (اجعل إزارك على عاتقك من الحجارة): معناه ليقيك الحجارة، أو من أجل الحجارة، والعاتق: ما بين المنكب إلى العنق. (فخر): أي سقط. (طمحت عيناه إلى السماء): أي ارتفعت(١).

الفائدة الثامنة: بيان ما لم تشتمل عليه رواية أحد رواة الحديث:

١١٦- (٦٤) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكَّارِ بْنِ الرَّيَّانِ، وَعَوْنُ بْنُ سَلَّامٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ طَلْحَةَ، ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، كُلُّهُمْ عَنْ زُبَيْدٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «سِبَابُ الْمُسْلِمِ فُسُوقٌ وَقِتَالُهُ كُفْرٌ» قَالَ زُبَيْدٌ: فَقُلْتُ لِأَبِي وَائِلٍ: أَنْتَ سَمِعْتَهُ مِنْ عَبْدِ اللهِ يَرْوِيهِ عَنْ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ قَالَ: نَعَمْ، وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ شُعْبَةَ قَوْلُ زُبَيْدٍ لِأَبِي وَائِلٍ(٢).

في هذه الرواية بين مسلم لنا أنها من رواية محمد بن طلحة، وسفيان، وشعبة، كلهم رووه عن زبيد، وأن زبيداً قال لأبي وائل: أنت سمعته من عبد الله يرويه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ قال: نعم. ثم بين لنا بأن رواية شعبة قد خلت من هذا التساؤل. بينما شملته رواية محمد بن طلحة، وسفيان.

والسب في اللغة: الشتم والتكلم في عرض الإنسان بما يعيبه. والفسق في اللغة: الخروج. والمراد به في الشرع: الخروج عن الطاعة. وأما معنى الحديث: فسب المسلم بغير حق حرام بإجماع الأمة، وفاعله فاسق كما أخبر به النبي صلى الله عليه وسلم، وأما قتاله بغير حق فلا

---

(١) راجع: المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج ٣٤/٤ – وشرح محمد فؤاد عبد الباقي علي صحيح مسلم ٢٦٧/١.

(٢) صحيح مسلم – كتاب الإيمان – بَابُ بَيَانِ قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «سِبَابُ الْمُسْلِمِ فُسُوقٌ وَقِتَالُهُ كُفْرٌ» ٨١/١. وانظر حديث رقم: (١٨٨-١١٩، ١٢٧-١٣٦، ٦٨-٥٦١) وغيرها كثير. والحديث أخرجه البخاري في صحيحه – كتاب الإيمان – بَابُ خَوْفِ المُؤْمِنِ مِنْ أَنْ يَحْبَطَ عَمَلُهُ وَهُوَ لاَ يَشْعُرُ ١٩/١(٤٨)، وكتاب الأدب – بَابُ مَا يُنْهَى مِنَ السِّبَابِ وَاللَّعْنِ ١٥/٨(٦٠٤٤)، وكتاب الفتن – بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لاَ تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّارًا، يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ» ٥٠/٩(٧٠٧٦).

يكفر به عند أهل الحق كفراً يخرج به من الملة إلا إذا استحله، فإذا تقرر هذا فقيل في تأويل الحديث أقوال: أحدها: أنه في المستحل، والثاني: أن المراد كفر الاحسان والنعمة وأخوة الاسلام لاكفر الجحود، والثالث: أنه يؤول إلى الكفر بشؤمه، والرابع :أنه كفعل الكفار والله أعلم(١).

الفائدة التاسعة: دقة حفظ الإمام بتحديد الطرق التي وقع فيها شك، والتي لم يقع فيها شك، وتحديد الألفاظ التي وقع فيها شك:

٣٠٥- (١٨٤) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ، ح، وَحَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَوْنٍ، أَخْبَرَنَا خَالِدٌ كِلَاهُمَا عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَقَالَا: فَيُلْقَوْنَ فِي نَهَرٍ يُقَالُ لَهُ: الْحَيَاةُ، وَلَمْ يَشُكَّا، وَفِي حَدِيثِ خَالِدٍ: «كَمَا تَنْبُتُ الْغُثَاءَةُ فِي جَانِبِ السَّيْلِ»، وَفِي حَدِيثِ وُهَيْبٍ: «كَمَا تَنْبُتُ الْحِبَّةُ فِي حَمِئَةٍ- أَوْ حَمِيلَةِ السَّيْلِ»(٢).

قوله: (الغثاءة): هو كل ما جاء به السيل، وقيل: المراد ما احتمله السيل من البذور، (في حمئة أو حميل السيل)، أما الحمئة: فهي الطين الأسود يكون في أطراف النهر. وأما الثاني: فهي واحدة الحميل بمعنى المحمول، وهو الغثاء الذي يحتمله السيل(٣).

٢٠٣- (٦٢٧) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ، يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي حَسَّانَ، عَنْ عَبِيدَةَ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ الْأَحْزَابِ: «شَغَلُونَا عَنْ صَلَاةِ الْوُسْطَى حَتَّى آبَتِ الشَّمْسُ، مَلَأَ اللهُ قُبُورَهُمْ نَارًا، أَوْ بُيُوتَهُمْ، أَوْ بُطُونَهُمْ» – شَكَّ شُعْبَةُ فِي الْبُيُوتِ وَالْبُطُونِ(٤).

---

(١) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج: ٥٣/٢، ٥٤.

(٢) صحيح مسلم – كتاب المساجد ومواضع الصلاة – بَابُ إِثْبَاتِ الشَّفَاعَةِ وَإِخْرَاجِ الْمُوَحِّدِينَ مِنَ النَّارِ ١٧٢/١. والحديث أخرجه البخاري في صحيحه – كتاب الإيمان – بَابٌ تَفَاضُلِ أَهْلِ الإِيمَانِ فِي الأَعْمَالِ ١٣/١(٢٢)، وكتاب الرقاق – بَابُ صِفَةِ الجَنَّةِ وَالنَّارِ ١١٥/٨(٦٥٦٠).

(٣) شرح محمد فؤاد عبد الباقي علي صحيح مسلم ١٧٢/١.

(٤) صحيح مسلم – كتاب المساجد ومواضع الصلاة – بَابُ الدَّلِيلِ لِمَنْ قَالَ الصَّلَاةُ الْوُسْطَى هِيَ صَلَاةُ الْعَصْرِ ٤٣٦/١. والحديث أخرجه البخاري في صحيحه – كتاب الجهاد والسير – بَابُ الدُّعَاءِ عَلَى المُشْرِكِينَ بِالهَزِيمَةِ وَالزَّلْزَلَةِ ٤٣/٤(٢٩٣١)، وكتاب المغازي – بَابُ غَزْوَةِ الخَنْدَقِ وَهِيَ الأَحْزَابُ ١١٠/٥(٤١١١)، وكتاب الدعوات – بَابُ الدُّعَاءِ عَلَى المُشْرِكِينَ ٨٤/٨(٦٣٩٦).

قولـه: (آبـت الشـمس): قـال الحربـي: معنـاه: رجعـت إلـى مكانهـا بالليـل، أي غربـت. مـن قولهم آب إذا رجع. وقال غيره: معناه: سارت للغروب والتأويب سير النهار(١).

الفائدة العاشرة: توضيح ما قد يُشكل من ألفاظ الحديث:

(٦٠٨) وَحَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ الرَّبِيعِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ يُونُسَ بْنِ يَزِيدَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُرْوَةُ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ح قَالَ: وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ، وَحَرْمَلَةُ، كِلَاهُمَا عَنِ ابْنِ وَهْبٍ، وَالسِّيَاقُ لِحَرْمَلَةَ، قَالَ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، أَنَّ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ، حَدَّثَهُ عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ أَدْرَكَ مِنَ الْعَصْرِ سَجْدَةً قَبْلَ أَنْ تَغْرُبَ الشَّمْسُ، أَوْ مِنَ الصُّبْحِ قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ، فَقَدْ أَدْرَكَهَا»، وَالسَّجْدَةُ إِنَّمَا هِيَ الرَّكْعَةُ وحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، بِمِثْلِ حَدِيثِ مَالِكٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ(٢).

في هذه الرواية نلحظ أن مسلماً قد أزال مشكَلاً قد يطرأ عليها، حيث قد يُفهم من قوله: (سجدة): السجود الذي هو أحد أركان الصلاة، وليس هذا مراداً، إنما المراد بالسجدة هنا الركعة، والمعنى: أن من أدرك ركعة من صلاة الصبح قبل طلوع الشمس فقد أدرك صلاة الصبح ولا تبطل بطلوعها، كما أن من أدرك ركعة من صلاة العصر قبل غروب الشمس فقد أدرك صلاة العصر ولا تبطل بغروبها وهو الحق. قال النووي: قال أبو حنيفة: تبطل صلاة الصبح بطلوع الشمس لأنه دخل وقت النهي عن الصلاة، بخلاف غروب الشمس والحديث حجة عليه(٣).

الفائدة الحادية عشرة: بيان ما في بعض الروايات من إدراج:

١٤٣- (٥٩٥) وَحَدَّثَنِي أُمَيَّةُ بْنُ بِسْطَامَ الْعَيْشِيُّ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، حَدَّثَنَا رَوْحٌ، عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُمْ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ ذَهَبَ أَهْلُ الدُّثُورِ بِالدَّرَجَاتِ الْعُلَى، وَالنَّعِيمِ الْمُقِيمِ، بِمِثْلِ حَدِيثِ قُتَيْبَةَ، عَنِ اللَّيْثِ إِلَّا أَنَّهُ أَدْرَجَ فِي

(١) شرح محمد فؤاد عبد الباقي علي صحيح مسلم ٤٣٦/١.

(٢) صحيح مسلم – كتاب المساجد ومواضع الصلاة – بَابُ مَنْ أَدْرَكَ رَكْعَةً مِنَ الصَّلَاةِ فَقَدْ أَدْرَكَ تِلْكَ الصَّلَاةِ ٤٢٤/١. والحديث أخرجه البخاري في صحيحه – كتاب مواقيت الصلاة – بَابُ مَنْ أَدْرَكَ رَكْعَةً مِنَ العَصْرِ قَبْلَ الغُرُوبِ ١١٦/١(٥٥٦).

(٣) راجع تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي للمباركفوري ٤٧٣/١.

حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ قَوْلَ أَبِي صَالِحٍ، ثُمَّ رَجَعَ فُقَرَاءُ الْمُهَاجِرِينَ إِلَى آخِرِ الْحَدِيثِ، وَزَادَ فِي الْحَدِيثِ: يَقُولُ سُهَيْلٌ: إِحْدَى عَشْرَةَ، إِحْدَى عَشْرَةَ، فَجَمِيعُ ذَلِكَ كُلِّهِ ثَلَاثَةٌ وَثَلَاثُونَ[١].

نلحظ في هذه الرواية أن مسلماً قارن بين هذه الرواية والتي قبلها، وبين أن في رواية قتيبة إدراجاً، وهو قول أبي صالح: (ثم رجع فقراء المهاجرين) إلى آخر الحديث.

قوله:(ذهب أهل الدثور: هو بالثاء المثلثة واحدها دثر وهو: المال الكثير. وفي هذا الحديث دليل لمن فضل الغني الشاكر على الفقير الصابر، وفي المسألة خلاف مشهور بين السلف والخلف من الطوائف والله أعلم[٢].

الفائدة الثانية عشرة: الجمع بين الطريقين في الرواية، وتحديد الاختلاف بينهما في بعض ألفاظ الحديث: والأمثلة على ذلك كثيرة[٣]:

١٢٢- (٣٧٥) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، وَقَالَ يَحْيَى: أَيْضًا أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ، كِلَاهُمَا عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ، عَنْ أَنَسٍ، - فِي حَدِيثِ حَمَّادٍ كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا دَخَلَ الْخَلَاءَ وَفِي حَدِيثِ هُشَيْمٍ، - أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا دَخَلَ الْكَنِيفَ قَالَ: «اللهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْخُبْثِ وَالْخَبَائِثِ»[٤].

نلحظ في هذه الرواية أن مسلماً جمع بين راويين وهما حماد بن زيد، وهُشيم بن بشير في الأخذ عن شيخهما: عبد العزيز بن صهيب، إلا أنه فرق بين التلميذين من حيث اللفظ التي رُويت عن كل منهما، فقال: في حديث حماد: (كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا دخل الخلاء)، بينما في حديث هُشيم قال: (أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا دخل الكنيف).

قوله: (الخلاء): الخلاء والكنيف والمرحاض كلها موضع قضاء الحاجة. (الخبث والخبائث): الخبث: بضم الباء وإسكانها وهما وجهان مشهوران في رواية هذا الحديث. قال

---

(١) صحيح مسلم – كتاب المساجد ومواضع الصلاة – بَابُ اسْتِحْبَابِ الذِّكْرِ بَعْدَ الصَّلَاةِ وَبَيَانِ صِفَتِهِ ٤١٧/١. والحديث أخرجه البخاري في صحيحه – كتاب الأذان – بَابُ الذِّكْرِ بَعْدَ الصَّلاَةِ ١٦٨/١(٨٤٣)، وكتاب الدعوات- بَابُ الدُّعَاءِ بَعْدَ الصَّلاَةِ ٧٢/٨(٦٣٢٩).

(٢) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج ٩٢/٥.

(٣) أرقام الأحاديث في صحيح مسلم: (٢٢٧-٦٤٣، ٥٤- ٧٠٥، ٢١٩- ٧٨٤) .وغيرها كثير.

(٤) صحيح مسلم – كتاب الحيض – بَابُ مَا يَقُولُ إِذَا أَرَادَ دُخُولَ الْخَلَاءِ ٣٨٣/١. والحديث أخرجه البخاري في صحيحه – كتاب الوضوء – بَابُ مَا يَقُولُ عِنْدَ الخَلاَءِ ٤٠/١(١٤٢)، وكتاب الدعوات – بَابُ الدُّعَاءِ عِنْدَ الخَلاَءِ ٧١/٨(٦٣٢٢).

الخطابي: الخبث: جماعة الخبيث، والخبائث: جمع الخبيثة. قال يريد ذكران الشياطين وإناثهم(١).

٢٣٦- (٤٩٥) حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ سَوَّادٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنَا عمْرو بْنُ الْحَارِثِ، وَاللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، كِلَاهُمَا عَنْ جَعْفَرِ بْنِ رَبِيعَةَ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ. وَفِي رِوَايَةِ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ، «كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا سَجَدَ يُجَنِّحُ فِي سُجُودِهِ، حَتَّى يُرَى وَضَحُ إِبِطَيْهِ».(٢) وَفِي رِوَايَةِ اللَّيْثِ، «أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَان إِذَا سَجَدَ فَرَّجَ يَدَيْهِ عَنْ إِبِطَيْهِ حَتَّى إِنِّي لَأَرَى بَيَاضَ إِبِطَيْهِ».

وفي هذه الرواية أيضاً نجد أن الإمام مسلماً قد جمع بين راويين وهما: عمرو بن الحارث، والليث بن سعد في الرواية عن شيخهما: جعفر بن ربيعة، إلا أن كلاً منهما رواه بلفظ يختلف في كلماته عن الآخر، وإن كان المعنى واحداً، فالظاهر أن أحدهما راوه بلفظه، والآخر رواه بالمعنى والله أعلم.

قوله: (فرج بين يديه): يعني بين يديه وجنبيه، ومعنى فرج: وسع وفرق. (يجنح): قال النووي: التفريج والتجنيح بمعنى واحد، ومعناه كله: باعد مرفقيه وعضديه عن جنبيه. (٣)

الفائدة الثالثة عشرة: المقارنة بين الطرق في اختلاف بعض الألفاظ في المتن أو في الإسناد أو فيهما:

٥٣ (٣٢٦) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا ابْنُ عُلَيَّةَ، ح، وَحَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ أَبِي رَيْحَانَةَ، عَنْ سَفِينَةَ – قَالَ أَبُو بَكْرٍ صَاحِبُ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَغْتَسِلُ بِالصَّاعِ وَيَتَطَهَّرُ بِالْمُدِّ» وَفِي حَدِيثِ ابْنِ حُجْرٍ، أَوْ قَالَ: وَيُطَهِّرُهُ الْمُدُّ، وَقَالَ: وَقَدْ كَانَ كَبِرَ وَمَا كُنْتُ أَثِقُ بِحَدِيثِهِ(٤).

---

(١) راجع: معالم السنن للخطابي ١٠/١- والمنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج ٧١/٤- وشرح محمد فؤاد عبد الباقي علي صحيح مسلم ٣٨٣/١.

(٢) صحيح مسلم – كتاب الصلاة – بَابُ مَا يَجْمَعُ صِفَةَ الصَّلَاةِ وَمَا يُفْتَتَحُ بِهِ وَيُخْتَمُ بِهِ، وَصِفَةَ الرُّكُوعِ وَالِاعْتِدَالِ مِنْهُ، وَالسُّجُودِ وَالِاعْتِدَالِ مِنْهُ، وَالتَّشَهُّدِ بَعْدَ كُلِّ رَكْعَتَيْنِ مِنَ الرُّبَاعِيَّةِ، وَصِفَةَ الْجُلُوسِ بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ، وَفِي التَّشَهُّدِ الْأَوَّلِ ٣٥٦/١. والحديث أخرجه البخاري في صحيحه – كتاب المناقب – بَابُ صِفَةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ١٩٠/٤(٣٥٦٤).

(٣) راجع: المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج ٢١١/٤- وشرح محمد فؤاد عبد الباقي علي صحيح مسلم ٣٥٦/١.

(٤) صحيح مسلم كتاب الحيض – بَابُ الْقَدْرِ الْمُسْتَحَبِّ مِنَ الْمَاءِ فِي غُسْلِ الْجَنَابَةِ، وَغُسْلِ الرَّجُلِ وَالْمَرْأَةِ فِي إِنَاءٍ وَاحِدٍ فِي حَالَةٍ وَاحِدَةٍ، وَغُسْلِ أَحَدِهِمَا بِفَضْلِ الْآخَرِ ٢٥٨/١. والحديث أخرجه أبو عوانة في مستخرجه – كتاب الطهارة – باب بَيَانُ الِاقْتِصَادِ فِي صَبِّ الْمَاءِ فِي الْوُضُوءِ وَالْغُسْلِ، وَتَقْدِيرُ الْمَاءِ فِيهِمَا وَتَوْقِيتُهُ، وَالدَّلِيلُ عَلَى إِبْطَالِ إِيجَابِ التَّوْقِيتِ وَالتَّقْدِيرِ فِي الْمَاءِ لَهُمَا ١٩٧/١(٦٣٠)، وابن أبي شيبة في مصنفه – كتاب الطهارات – باب فِي الْجُنُبُ كَمْ يَكْفِيهِ لِغُسْلِهِ مِنَ الْمَاءِ

نلحظ في هذه الرواية أن مسلماً قد أخذ الحديث عن شيخين وهما أبو بكر بن أبي شيبة، وعلي بن حجر ثم ذكر ألفاظ كل منهما فذكر أن أبا بكر قال: (صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم)، وذكر لفظة الحديث كما رواها أبو بكر، ثم ذكر اللفظة التي رواها علي بن حجر والتي اختلفت عن لفظة أبي بكر بن أبي شيبة.

٥٠- (٣٢٥) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُعَاذٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، ح، وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ يَعْنِي ابْنَ مَهْدِيٍّ قَالَا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ جَبْرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا، يَقُولُ: «كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَغْتَسِلُ بِخَمْسِ مَكَاكِيكَ وَيَتَوَضَّأُ بِمَكُّوكٍ» وَقَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى: بِخَمْسِ مَكَاكِيَّ، وَقَالَ ابْنُ مُعَاذٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ اللهِ وَلَمْ يَذْكُرِ ابْنَ جَبْرٍ(١).

في هذه الرواية أيضاً نلحظ أن مسلماً ساق الحديث عن شيخين هما: عبيد الله بن معاذ ومحمد بن المثنى وساق الرواية ثم بين أن هناك اختلافاً بين الشيخين في لفظة من ألفاظ متن الحديث: وهي(مكاكيك) فعبيد الله بن معاذ رواها هكذا، بينما رواها ابن المثنى بلفظ(مكاكي).كما أن ابن المثنى في ذكره للتابعي قال: عبد الله بن عبد الله بن جبر، بينما ابن معاذ لم يذكر:(ابن جبر).

قوله: (مكاكيك): هو جمع مكوك كتنور وهو مكيال. قال النووي: ولعل المراد بالمكوك هنا المد كما قال في الرواية الأخرى: (يتوضأ بالمد ويغتسل بالصاع إلى خمسة أمداد). (مكاكي): يعني أنه قال بدل مكاكيك مكاكي بإبدال الكاف الأخيرة ياء وإدغامها في ياء مفاعيل. (٢)

٦٦/١(٧٠٦)، وأحمد في مسنده ٢٦٠/٣٦، ٢٦١(٢١٩٣١)، وابن الجارود في المنتقى – كتاب الطهارة – باب فِي طَهَارَةِ الْمَاءِ وَالْقَدْرِ الَّذِي يُنَجِّسُ وَلَا يُنَجِّسُ ٢٧/١(٦٢)، والدولابي في الكنى والأسماء ٥٥٢/٢(٩٩٣)، والطحاوي في شرح معاني الآثار – كتاب الزكاة –بَابُ وَزْنِ الصَّاعِ كَمْ هُوَ؟ ٥٠/٢(١٣٥٧)، والطبراني في المعجم الأوسط ١٠/٨(٧٧٩٨)، والبيهقي في السنن الكبرى– كتاب الطهارة – بَابُ اسْتِحْبَابِ أَنْ لَا يُنْقَصَ فِي الْوُضُوءِ مِنْ مُدٍّ وَلَا فِي الْغُسْلِ مِنْ صَاعٍ ٣٠٠/١(٩٣٢).

(١) صحيح مسلم – كتاب الحيض – بَابُ الْقَدْرِ الْمُسْتَحَبِّ مِنَ الْمَاءِ فِي غُسْلِ الْجَنَابَةِ، وَغُسْلِ الرَّجُلِ وَالْمَرْأَةِ فِي إِنَاءٍ وَاحِدٍ فِي حَالَةٍ وَاحِدَةٍ، وَغُسْلِ أَحَدِهِمَا بِفَضْلِ الْآخَرِ ٢٥٧/١. والحديث أخرجه البخاري في صحيحه – كتاب الوضوء – بَابُ الوُضُوءِ بِالْمُدِّ ٥١/١(٢٠١).

(٢) راجع: المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج ٧/٤– وشرح محمد فؤاد عبد الباقي علي صحيح مسلم ٢٥٧/١.

الفائدة الرابعة عشرة: الجمع بين الشيوخ ثم التفريق بينهم بسبب اختلافهم في بعض ألفاظ الإسناد والمتن:

٢٤- (١٧) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، وَأَلْفَاظُهُمْ مُتَقَارِبَةٌ، قَالَ أَبُو بَكْرٍ: حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، عَنْ شُعْبَةَ، وَقَالَ الْآخَرَانِ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي جَمْرَةَ، قَالَ: كُنْتُ أُتَرْجِمُ بَيْنَ يَدَيِ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَبَيْنَ النَّاسِ، فَأَتَتْهُ امْرَأَةٌ، تَسْأَلُهُ عَنْ نَبِيذِ الْجَرِّ، فَقَالَ: إِنَّ وَفْدَ عَبْدِ الْقَيْسِ أَتَوْا رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنِ الْوَفْدُ؟ أَوْ مَنِ الْقَوْمُ؟»، قَالُوا: رَبِيعَةُ، قَالَ: «مَرْحَبًا بِالْقَوْمِ، أَوْ بِالْوَفْدِ، غَيْرَ خَزَايَا، وَلَا النَّدَامَى»، قَالَ: فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّا نَأْتِيكَ مِنْ شُقَّةٍ بَعِيدَةٍ، وَإِنَّ بَيْنَنَا وَبَيْنَكَ هَذَا الْحَيَّ مِنْ كُفَّارِ مُضَرَ، وَإِنَّا لَا نَسْتَطِيعُ أَنْ نَأْتِيَكَ إِلَّا فِي شَهْرِ الْحَرَامِ، فَمُرْنَا بِأَمْرٍ فَصْلٍ نُخْبِرْ بِهِ مَنْ وَرَاءَنَا نَدْخُلُ بِهِ الْجَنَّةَ، قَالَ: فَأَمَرَهُمْ بِأَرْبَعٍ، وَنَهَاهُمْ عَنْ أَرْبَعٍ، قَالَ: «أَمَرَهُمْ بِالْإِيمَانِ بِاللهِ وَحْدَهُ»، وَقَالَ: «هَلْ تَدْرُونَ مَا الْإِيمَانُ بِاللهِ؟» قَالُوا: اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: «شَهَادَةُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ، وَإِقَامُ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءُ الزَّكَاةِ، وَصَوْمُ رَمَضَانَ، وَأَنَّ تُؤَدُّوا خُمُسًا مِنَ الْمَغْنَمِ»، وَنَهَاهُمْ عَنِ الدُّبَّاءِ، وَالْحَنْتَمِ، وَالْمُزَفَّتِ - قَالَ شُعْبَةُ: وَرُبَّمَا قَالَ - النَّقِيرِ، قَالَ شُعْبَةُ: وَرُبَّمَا قَالَ: الْمُقَيَّرِ، وَقَالَ: «احْفَظُوهُ، وَأَخْبِرُوا بِهِ مِنْ وَرَائِكُمْ» وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ فِي رِوَايَتِهِ: «مَنْ وَرَاءَكُمْ»، وَلَيْسَ فِي رِوَايَتِهِ الْمُقَيَّرُ[(١)].

في هذه الرواية نجد أن مسلماً روى هذا الحديث عن ثلاثة من شيوخه وهم: أبو بكر بن أبي شيبة، ومحمد بن المثنى، ومحمد بن بشار، ثم فرق بينهم فأبو بكر بن أبي شيبة قال: حدثنا غندر عن شعبة، بينما قال محمد بن المثنى، ومحمد بن بشار: حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة. ثم ذكر مسلم أن في روايته: (من وراءكم)، وليس في روايته: (المقبر).

قوله: (كنت أترجم بين يدي ابن عباس وبين الناس): كذا هو في الأصول وتقديره: بينا يدي ابن عباس بينه وبين الناس فحذف لفظة بينه لدلالة الكلام عليها. (نبيذ الجر): الجر اسم جمع الواحدة جرة ويجمع أيضا على جرار وهو هذا الفخار المعروف.(غير خزايا ولا الندامى):

---

(١) صحيح مسلم - كتاب الإيمان- بَابُ الْأَمْرِ بِالْإِيمَانِ بِاللهِ وَرَسُولِهِ، وَشَرَائِعِ الدِّينِ، وَالدُّعَاءِ إِلَيْهِ ٤٧/١. والحديث أخرجه البخاري في صحيحه - كتاب الإيمان - بَابٌ: أَدَاءُ الخُمُسِ مِنَ الإِيمَانِ ٢٠/١(٥٣)، وبَابُ تَحْرِيضِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَفْدَ عَبْدِ القَيْسِ عَلَى أَنْ يَحْفَظُوا الإِيمَانَ وَالعِلْمَ، وَيُخْبِرُوا مَنْ وَرَاءَهُمْ ٢٩/١(٨٧)، وكتاب الزكاة - بَابُ وُجُوبِ الزَّكَاةِ ١٠٥/٢(١٣٩٨)، وكتاب فرض الخمس - بَابٌ: أَدَاءُ الخُمُسِ مِنَ الدِّينِ ٨١/٤(٣٠٩٥)، وكتاب المغازي - بَابُ وَفْدِ عَبْدِ القَيْسِ ١٦٨/٥(٤٣٦٨). ومواضع أخرى.

وأما الخزايا: فجمع خزيان كحيران وحيارى، وسكران وسكارى، والخزيان المستحي، وقيل :الذليل المهان، وأما الندامى: فقيل إنه جمع ندمان بمعنى نادم وهي لغة في نادم.(من شقة بعيدة): الشقة: بضم الشين وكسرها لغتان مشهورتان أشهرهما وأفصحهما الضم وهي التي جاء بها القرآن ن العزيز، والشقة: السفر البعيد؛ وسميت شقة لأنها تشق على الإنسان، وقيل: هي المسافة، وقيل: الغاية التي يخرج الإنسان إليها، فعلى القول الأول يكون قولهم بعيدة مبالغة في بعدها. (بأمر فصل): قال الخطابي وغيره: هو البيان الواضح الذي ينفصل به المراد ولا يشكل[١].

(١) شرح محمد فؤاد عبد الباقي علي صحيح مسلم ٤٧١/١.

المبحث الثالث: الفوائد الإسنادية المتعلقة بطرق الحديث

الفائدة الأولى: الجمع بين الشيوخ في الرواية عن شيخهم بالعنعنة، ثم تخصيص أحدهم بالرواية عنه بما يفيد الاتصال واعتماد لفظه وروايته: والأمثلة على ذلك كثيرة[1]:

٧٣- (٤٦) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، جَمِيعًا عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ جَعْفَرٍ، قَالَ ابْنُ أَيُّوبَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي الْعَلَاءُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَنْ لَا يَأْمَنُ جَارُهُ بَوَائِقَهُ»[2].

نلحظ في هذه الرواية أن الإمام مسلماً قد روى هذا الحديث عن ثلاثة من شيوخه بلفظ (عن)، عن شيخهم إسماعيل بن جعفر، ثم خص أحد هؤلاء الثلاثة وهو يحي بن أيوب بلفظ يفيد الاتصال المباشر، فقال: حدثنا إسماعيل، واعتمد لفظ روايته.وبوائقه: أَيْ غَوَائِلَهُ وشُرُورَه، وَاحِدها بَائِقَة، وَهِيَ الدَّاهِيَة[3].

٧٧- (٤٨) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ نُمَيْرٍ، جَمِيعًا عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ، قَالَ ابْنُ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرٍو، أَنَّهُ سَمِعَ نَافِعَ بْنَ جُبَيْرٍ يُخْبِرُ، عَنْ أَبِي شُرَيْحٍ الْخُزَاعِيِّ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُحْسِنْ إِلَى

---

(١) أرقام الأحاديث في صحيح مسلم: ٥-٩، ٤٥-٢٧، ١١٤-٤٢٧، ١٣٤-٤٤٢، ١٩٣-٤٧١، ١٢-٥٢٥، ٨٦-٥٢، ٦٠، ١٣٤-٨٢، ١٤٢-٨٦، ١٤٧-٩١، ١٤٨-٩١، ١٠٢، ١٧٨-١١١، ١٨٦-١١٨، ٢١٤-١٣٤، ٢١٨-١٣٧.وغيرها كثير.

(٢) صحيح مسلم – كتاب الإيمان – بَابُ بَيَانِ تَحْرِيمِ إِيذَاءِ الْجَارِ ٦٨/١. والحديث أخرجه أبو عوانة في مستخرجه – كتاب الإيمان- باب بَيَانُ الْمَعَاصِي الَّتِي إِذَا قَالَهَا الْعَبْدُ أَوْ عَمِلَهَا لَمْ يَدْخُلِ الْجَنَّةَ بِمَعْصِيَتِهِ ٣٨/١(٨٢)، وأبو نعيم الأصبهاني في المسند المستخرج على صحيح الإمام مسلم – كتاب الإيمان – بَابٌ فِي فَضْلِ الْجُودِ وَإِكْرَامِ الضَّيْفِ ١٣٤/١(١٦٨)، والبخاري في الأدب المفرد – بَابُ لَا يُؤْذِي جَارَهُ ٥٥/١(١٢١)، وأحمد في مسنده ٤٤٤/١٤(٨٨٥٥)، وأبو يعلى في مسنده ٣٧٥/١١(٦٤٩٠)، وابن منده في كتاب الإيمان – باب ذِكْرُ الْخِصَالِ الَّتِي إِذَا فَعَلَهَا الْمُسْلِمُ ازْدَادَ إِيمَانًا ٤٤٥/١، ٤٤٦(٣٠٤، ٣٠٦)، والإمام القضاعي في مسند الشهاب ٥٦/٢(٨٧٥)، والبيهقي في شعب الإيمان – بَابٌ فِي إِكْرَامِ الْجَارِ ٨٧/١٢(٩٠٨٨)، والبغوي في شرح السنة – كتاب البر والصلة – بَاب حق الْجَار ٧٢/١٣(٣٤٨٩).

(٣) النهاية في غريب الحديث والأثر لابن الأثير ١٦٢/١.

جَارِهِ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيَقُلْ خَيْرًا أَوْ لِيَسْكُتْ»(١).

وفي هذه الرواية أيضاً نجد أن مسلماً قد رواها عن شيخين من شيوخه بلفظ العنعنة عن شيخهما ابن عيينة، ثم خص أحد الشيخين وهو محمد بن عبد الله بن نمير بلفظ تحمل يفيد الاتصال المباشر بينهما، فقال: قال ابن نمير: حدثنا سفيان.

الفائدة الثانية: الجمع بين الطرق في الرواية، ثم التصريح بما زاده أحدهما(٢):

٦- (٣٧٩) حَدَّثَنِي أَبُو غَسَّانَ الْمِسْمَعِيُّ مَالِكُ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ، وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ أَبُو غَسَّانَ: حَدَّثَنَا مُعَاذٌ، وَقَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ، صَاحِبِ الدَّسْتُوَائِيِّ، وَحَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ عَامِرٍ الْأَحْوَلِ، عَنْ مَكْحُولٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مُحَيْرِيزٍ، عَنْ أَبِي مَحْذُورَةَ، أَنَّ نَبِيَّ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَّمَهُ هَذَا الْأَذَانَ: «اللهُ أَكْبَرُ اللهُ أَكْبَرُ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ، أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ»، ثُمَّ يَعُودُ فَيَقُولُ: «أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ، أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ، حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ مَرَّتَيْنِ، حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ مَرَّتَيْنِ» زَادَ إِسْحَاقُ: «اللهُ أَكْبَرُ اللهُ أَكْبَرُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ». (٣)

---

(١) صحيح مسلم – كتاب الإيمان – بَابُ الْحَثِّ عَلَى إِكْرَامِ الْجَارِ وَالضَّيْفِ، وَلُزُومِ الصَّمْتِ إِلَّا عَنِ الْخَيْرِ وَكَوْنِ ذَلِكَ كُلِّهِ مِنَ الْإِيمَانِ ٦٩/١. والحديث أخرجه البخاري في صحيحه – كتاب الأدب – بَابٌ: مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ فَلاَ يُؤْذِ جَارَهُ ١١/٨(٦٠١٩)، وبَابُ إِكْرَامِ الضَّيْفِ، وَخِدْمَتِهِ إِيَّاهُ بِنَفْسِهِ ٣٢/٨(٦١٣٥).

(٢) وانظر حديث رقم: (١٣-٨٥٢)،(29-858).

(٣) صحيح مسلم – كتاب الصلاة –بَابُ صِفَةِ الْأَذَانِ ٢٨٧/١. والحديث أخرجه أبو داود في سننه – كتاب الصلاة – بَابُ كَيْفَ الْأَذَانُ ١٣٦/١(٥٠٠)، والنسائي في سننه – كتاب الأذان – باب كَيْفَ الْأَذَانُ ٤/٢(٦٣١)، وأبو نعيم الأصبهاني في المسند المستخرج على صحيح الإمام مسلم – كتاب الصلاة – بَابُ فِي الأَذَانِ وَالإِقَامَةِ ٤/٢، ٥(٨٣٥)، والدارمي في سننه – كتاب الصلاة – باب الترجيع في الأذان ٧٦٣/٢(١٢٣٢)، والنسائي في السنن الكبرى – كتاب قيام الليل وتطوع النهار – باب كَيْفَ الْأَذَانُ ٢٣٢/٢(١٦٠٧)، وأبو يعلى الموصلي في مسنده ١٢٩/١(١٣٦)، وابن خزيمة في صحيحه – كتاب الصلاة – بَابُ التَّرْجِيعِ فِي الْأَذَانِ مَعَ تَثْنِيَةِ الْإِقَامَةِ ١٩٥/١(٣٧٧)، وابن حبان في صحيحه – كتاب الأذان – باب ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ الْمُؤَذِّنَ إِذَا رَجَّعَ فِي أَذَانِهِ يَجِبُ أَنْ يَخْفِضَ صَوْتَهُ بِالشَّهَادَتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ وَيَرْفَعُ صَوْتَهُ فِيمَا قَبْلَهُمَا وَفِيمَا بَعْدَهُمَا ٥٧٨/٤(١٦٨٢)، والطبراني في المعجم الكبير ١٧١/٧، ١٧٣ (٦٧٢٩، ٦٧٣٢)، وفي الأوسط ٢٣/٢(١١٠٦)، ١٨٤/٢(١٦٦٠)، والدار قطني في سننه – كتاب الصلاة – بَابٌ فِي ذِكْرِ أَذَانِ أَبِي مَحْذُورَةَ وَاخْتِلَافِ الرِّوَايَاتِ فِيهِ ٤٣٩/١(٩٠٥)، والبيهقي في السنن الصغير – كتاب الصلاة – بَابُ السُّنَّةِ فِي الْأَذَانِ وَالْإِقَامَةِ لِلصَّلَاةِ الْمَكْتُوبَةِ ١١٩/١(٢٨٤)، والبيهقي في السنن الكبرى – كتاب الصلاة – بَابُ التَّرْجِيعِ فِي الْأَذَانِ ٥٧٧/١(١٨٤٥)، وفي معرفة السنن

في هذه الرواية نجد شيخنا الإمام مسلماً قد رواها عن شيخين ثم فصل بينهما بذكر لفظة التحمل التي صرح بها كل منهما، فقال الأول: حدثنا، وقال الثاني: أخبرنا، ثم ساق الرواية عنهما، ثم ختم الرواية بما زاده أحدهما، فقال: زاد فلان كذا.

الفائدة الثالثة: الجمع بين الشيوخ الذين أخذ عنهم الحديث، وتحديد الشيخ الذي اعتمد روايته بقوله:(واللفظ لفلان)، أو بقوله:(قال فلان) ويسوق إسناده، وبقوله: (هذا حديثه)، وأحياناً يشير إلى هذا بعد ذكر جميع الطرق، وبعد ذكر الصحابي وقبل المتن يقول:(هذا حديث فلان)، وأحياناً يذكر ذلك بعد الإسناد والمتن، وأحياناً يكون اللفظ لاثنين: والأمثلة على ذلك كثيرة: [1].

١٦- (١٥) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَأَبُو كُرَيْبٍ، وَاللَّفْظُ لِأَبِي كُرَيْبٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ النُّعْمَانُ بْنُ قَوْقَلٍ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ أَرَأَيْتَ إِذَا صَلَّيْتُ الْمَكْتُوبَةَ، وَحَرَّمْتُ الْحَرَامَ، وَأَحْلَلْتُ الْحَلَالَ، أَأَدْخُلُ الْجَنَّةَ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «نَعَمْ»[2].

قوله: (وحرمت الحرام وأحللت الحلال): قال الشيخ أبو عمرو بن الصلاح رحمه الله تعالى: الظاهر أنه أراد بقوله: "وحرمت الحرام" أمرين: أحدهما:أن يعتقد كونه حراماً، والثاني:أن لا يفعله، بخلاف تحليل الحلال فإنه يكفي فيه مجرد اعتقاده حلالاً[3].

والآثار – كتاب الصلاة – بَابُ الْأَذَانِ ٢/٢٢٤(٢٤٧٨)، والبغوي في شرح السنة – كتاب الصلاة- بَابُ التَّثْوِيبِ ٢/٢٦٣(٤٠٨).

(١) أرقام الأحاديث في صحيح مسلم: ٢٣-١٧، ٥٠-٣٠، ٨٠-٥٠، ٢٢٣-١٣٩، ٣٠٨-٦٧٩، ١٥٨-٩٦، ٩-٢٣٠، ٢٠٧-٧٧٦ ، ٢١٧-٧٨٣، ٣٠٩-١٨٦، ٣٠٩-١٨٦، ٣٣٨-١٩٩، ٢٢٠-١٣٨.وغيرها كثير.

(٢) صحيح مسلم – كتاب الإيمان- بَابُ بَيَانِ الْإِيمَانِ الَّذِي يُدْخَلُ بِهِ الْجَنَّةَ، وَأَنَّ مَنْ تَمَسَّكَ بِمَا أُمِرَ بِهِ دَخَلَ الْجَنَّةَ ١/٤٤. والحديث أخرجه أبو عوانة في مستخرجه – كتاب الإيمان – بَيَانُ الْأَعْمَالِ وَالْفَرَائِضِ الَّتِي إِذَا أَدَّاهَا بِالْقَوْلِ وَالْعَمَلِ دَخَلَ الْجَنَّةَ، وَالدَّلِيلُ عَلَى أَنَّهُ لَا يَنْفَعُهُ الْإِقْرَارُ حَتَّى يَسْتَيْقِنَ قَلْبُهُ وَيُرِيدُ بِهِ وَجْهَ اللهِ بِمَا يُحَرِّمُ بِهِ عَلَى النَّارِ ١/١٧(٥)، وأبو نعيم الأصبهاني في المسند المستخرج على صحيح الإمام مسلم – كتاب الإيمان – بَابُ فَرْضِ الصَّلَاةِ ١/١٠٨(٩٦)، والحاكم في المستدرك – كتاب معرفة الصحابة رضي الله عنهم – باب ذِكْرُ النُّعْمَانِ بْنِ قَوْقَلٍ الْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ٣/٦٨٠(٦٤٩٦)، أحمد في مسنده ٢٢/٢٨٨(١٤٣٩٤)، ٢٣/٧٨(١٤٧٤٧)، وأبو يعلى في مسنده ٣/٤٤٥(١٩٤٠)، والخرائطي في مساوئ الأخلاق ومذمومها – بَابُ مَا جَاءَ فِي سُوءِ الْجِوَارِ مِنَ الْكَرَاهَةِ وَالذَّمِّ ١/١٧٧(٣٧٤)، والطبراني في المعجم الأوسط ٨/٧٢(٧٨٦٠)، وابن مندة في كتاب الإيمان ١/٢٨٥(١٣٧، ١٣٨)، والبيهقي في السنن الكبرى – كتاب الضحايا – بَابُ مَا حُرِّمَ عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ ، ثُمَّ وَرَدَ عَلَيْهِ النَّسْخُ بِشَرِيعَةِ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ١٠/١٥(١٩٧٠٥).

(٣) انظر الديباج شرح صحيح مسلم بن الحجاج للسيوطي ١/١٦.

٢٠٣- (٦٢٧) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ، يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي حَسَّانَ، عَنْ عَبِيدَةَ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ الْأَحْزَابِ: «شَغَلُونَا عَنْ صَلَاةِ الْوُسْطَى حَتَّى آبَتِ الشَّمْسُ، مَلَأَ اللهُ قُبُورَهُمْ نَارًا، أَوْ بُيُوتَهُمْ، أَوْ بُطُونَهُمْ» – شَكَّ شُعْبَةُ فِي الْبُيُوتِ وَالْبُطُونِ[١].

قوله: (آبت الشمس): قال الحربي: معناه رجعت إلى مكانها بالليل، أي غربت، من قولهم: آب إذا رجع. وقال غيره: معناه سارت للغروب، والتأويب سير النهار[٢].

٨٨- (٣٤٩) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عِبْدِ اللهِ الْأَنْصَارِيُّ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ، حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ هِلَالٍ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ ح، وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى، وَهَذَا حَدِيثُهُ حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلَالٍ، قَالَ: – وَلَا أَعْلَمُهُ إِلَّا عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى، قَالَ: اخْتَلَفَ فِي ذَلِكَ رَهْطٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ، وَالْأَنْصَارِ فَقَالَ الْأَنْصَارِيُّونَ: لَا يَجِبُ الْغُسْلُ إِلَّا مِنَ الدَّفْقِ أَوْ مِنَ الْمَاءِ...الحديث"[٣].

١١- (٢٣١) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُعَاذٍ، حَدَّثَنَا أَبِي ح، وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، وَابْنُ بَشَّارٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَا جَمِيعًا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ جَامِعِ بْنِ شَدَّادٍ، قَالَ: سَمِعْتُ حُمْرَانَ بْنَ أَبَانَ، يُحَدِّثُ أَبَا بُرْدَةَ فِي هَذَا الْمَسْجِدِ فِي إِمَارَةِ بِشْرٍ أَنَّ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ أَتَمَّ الْوُضُوءَ كَمَا أَمَرَهُ اللهُ تَعَالَى، فَالصَّلَوَاتُ الْمَكْتُوبَاتُ

---

(١) صحيح مسلم – كتاب المساجد ومواضع الصلاة- بَابُ الدَّلِيلِ لِمَنْ قَالَ الصَّلَاةُ الْوُسْطَى هِيَ صَلَاةُ الْعَصْرِ ٤٣٦/١. والحديث أخرجه البخاري في صحيحه – كتاب الجهاد والسير – بَابُ الدُّعَاءِ عَلَى الْمُشْرِكِينَ بِالْهَزِيمَةِ وَالزَّلْزَلَةِ ٤٣/٤(٢٩٣١)، وكتاب المغازي – بَابُ غَزْوَةِ الْخَنْدَقِ وَهِيَ الأَحْزَابُ ١١٠/٥(٤١١١)، وكتاب تفسير القرآن – بَابُ {حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلاَةِ الوُسْطَى} [البقرة: ٢٣٨] ٣٠/٦(٤٥٣٣)، وكتاب الدعوات – بَابُ الدُّعَاءِ عَلَى الْمُشْرِكِينَ ٨٤/٨(٦٣٩٦).

(٢) شرح محمد فؤاد عبد الباقي على صحيح مسلم ٤٣٦/١.

(٣) صحيح مسلم – كتاب الحيض – بَابُ نَسْخِ الْمَاءِ مِنَ الْمَاءِ وَوُجُوبِ الْغُسْلِ بِالْتِقَاءِ الْخِتَانَيْنِ ٢٧١/١. والحديث أخرجه أبو عوانة في مستخرجه – كتاب الإيمان – بَابُ ذِكْرِ إِبَاحَةِ تَرْكِ الاغْتِسَالِ مِنَ الْجِمَاعِ إِذَا لَمْ يُنْزِلْ، وَمَا يُعَارِضُهُ مِنَ الْأَخْبَارِ الدَّالَّةِ عَلَى إِيجَابِ الاغْتِسَالِ مِنْ مَسِّ الْخِتَانِ الْخِتَانِ، وَإِنْ لَمْ يُنْزِلْ ٢٤٢/١(٨٢٧)، وأبو نعيم في المسند المستخرج على صحيح الإمام مسلم – كتاب الإيمان – بَابُ ذِكْرِ نَسْخِ الاغْتِسَالِ مِنَ الإِكْسَالِ وَالأَمْرِ بِخِلافِهِ وَوُجُوبُ الْغُسْلِ مِنْ ذَلِكَ ٣٩١/١(٧٨٠) وابن خزيمة في صحيحه – كتاب الوضوء – بَابُ ذِكْرِ إِيجَابِ الْغُسْلِ بِمَمَاسَةِ الْخِتَانَيْنِ أَوِ الْتِقَائِهِمَا، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ أَمْنَى ١١٤/١(٢٢٧).

كَفَّارَاتٌ لِمَا بَيْنَهُنَّ» هَذَا حَدِيثُ ابْنِ مُعَاذٍ وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ غُنْدَرٍ: فِي إِمَارَةِ بِشْرٍ، وَلَا ذِكْرُ الْمَكْتُوبَاتِ(١).

٧٦- (٣٤٠) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ، وَمُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمِ بْنِ مَيْمُونٍ جَمِيعًا عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ بَكْرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ ح، وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، - وَاللَّفْظُ لَهُمَا قَالَ: إِسْحَاقُ، أَخْبَرَنَا وَقَالَ: ابْنُ رَافِعٍ -، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ، يَقُولُ: لَمَّا بُنِيَتِ الْكَعْبَةُ ذَهَبَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعَبَّاسٌ يَنْقُلَانِ حِجَارَةً. فَقَالَ الْعَبَّاسُ، لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اجْعَلْ إِزَارَكَ عَلَى عَاتِقِكَ مِنَ الْحِجَارَةِ، فَفَعَلَ فَخَرَّ إِلَى الْأَرْضِ وَطَمَحَتْ عَيْنَاهُ إِلَى السَّمَاءِ، ثُمَّ قَامَ فَقَالَ: «إِزَارِي إِزَارِي» فَشَدَّ عَلَيْهِ إِزَارَهُ قَالَ ابْنُ رَافِعٍ فِي رِوَايَتِهِ: عَلَى رَقَبَتِكَ، وَلَمْ يَقُلْ: عَلَى عَاتِقِكَ(٢).

قوله: (اجعل إزارك على عاتقك من الحجارة): معناه ليقيك الحجارة، أو من أجل الحجارة. والعاتق: ما بين المنكب إلى العنق. (فخر): أي سقط. (طمحت عيناه إلى السماء): أي ارتفعت(٣).

الفائدة الرابعة: المقارنة بين الطرق في كيفية إسناد الحديث إلى النبي صلى الله عليه وسلم:

١٥٠- (٩٢) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، وَوَكِيعٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ - قَالَ وَكِيعٌ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَقَالَ ابْنُ نُمَيْرٍ: سَمِعْتُ

---

(١) صحيح مسلم - كتاب الطهارة - بَابُ فَضْلِ الْوُضُوءِ وَالصَّلَاةِ عَقِبَهُ ٢٠٨/١. والحديث أخرجه النسائي في سننه - كتاب الطهارة - باب ثَوَابُ مَنْ تَوَضَّأَ كَمَا أُمِرَ ٩١/١(١٤٥)، وابن ما جه في سننه - كتاب الطهارة وسننها - بَابُ مَا جَاءَ فِي الْوُضُوءِ عَلَى مَا أَمَرَ اللَّهُ تَعَالَى ١٥٦/١(٤٥٩)، وأبو عوانة في مستخرجه - كتاب الإيمان - باب التَّرْغِيبُ فِي الْوُضُوءِ وَثَوَابُ إِسْبَاغِهِ، وَثَوَابُ مَنْ يَقُولُ بَعْدَ فَرَاغِهِ مِنْ وُضُوءِهِ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، وَبَيَانُ ثَوَابِهِ ١٩٣/١(٦١٢ ، ٦١٤)، وأبو نعيم في المسند المستخرج على صحيح الإمام مسلم - كتاب الطهارة - بَاب مَا ذكره فِي صِفَةِ الْوُضُوءِ ٢٩٦/١(٥٤٧، ٥٤٨)، وابن حبان في صحيحه - كتاب الطهارة - باب فضل الوضوء - ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ قَوْلَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ" أَرَادَ بِهِ مِنَ الصَّلَاةِ إِلَى الصَّلَاةِ ٣١٨/٣، ٣١٩(١٠٤٣)، وأبو داود الطيالسي في مسنده ٧٤/١(٧٥)، وابن الجعد في مسنده ٨٤/١(٤٧٢)، وأحمد في مسنده ٤٦٧/١(٤٠٦)، ٥١٤/١(٤٧٣)، وعبد بن حميد في مسنده ٤٩/١(٥٨)، والبزار في مسنده ٧٢/٢(٤١٦، ٤١٧)، والبيهقي في شعب الإيمان - كتاب الطهارات - باب فَضْلُ الْوُضُوءِ ٢٤٧/٤(٢٤٦٩)، والبغوي في شرح السنة - كتاب الطهارة - باب فضل الوضوء ٣٢٦/١، ٣٢٧(١٥٤).

(٢) صحيح مسلم - كتاب الحيض - بَابُ الِاعْتِنَاءِ بِحِفْظِ الْعَوْرَةِ ٢٦٧/١. والحديث أخرجه البخاري في صحيحه - كتاب الحج - بَابُ فَضْلِ مَكَّةَ وَبُنْيَانِهَا ١٤٦/٢(١٥٨٢)، وكتاب مناقب الأنصار - بَابُ بُنْيَانِ الكَعْبَةِ ٤١/٥(٣٨٢٩).

(٣) شرح محمد فؤاد عبد الباقي على صحيح مسلم ٢٦٧/١.

رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «مَنْ مَاتَ يُشْرِكُ بِاللهِ شَيْئًا دَخَلَ النَّارَ»، وَقُلْتُ أَنَا: «وَمَنْ مَاتَ لَا يُشْرِكُ بِاللهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ»(١).

في هذا الحديث نجد الإمام مسلماً قد أخذ هذا الحديث عن شيخه محمد بن عبد الله بن نمير، وأن هذا الحديث أخذه محمد عن شيخين من شيوخه هما:أبوه عبد الله بن نمير، ووكيع بن الجراح، ثم يقارن مسلم بين الشيخين في كيفية إسناد الحديث إلى النبي صلى الله عليه وسلم، ففي رواية وكيع قال فيها عبد الله بن مسعود: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم، بينما قال عبد الله بن نمير في روايته عن عبد الله بن مسعود: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم، لفظة تفيد السماع المباشر بين عبد الله والنبي صلى الله عليه وسلم.

الفائدة الخامسة: التمييز بين الطرق، وتحديد مَن ذكر الراوي باسمه، ومَن ذكره بنسبته، وهذا يدل على دقة حفظ الإمام مسلم، وشدة تحريه:

١٣- (٦٩٢) حَدَّثَنَا **زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، جَمِيعًا عَنِ ابْنِ مَهْدِيٍّ، قَالَ زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ خُمَيْرٍ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ عُبَيْدٍ، عَنْ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ، قَالَ: خَرَجْتُ مَعَ شُرَحْبِيلَ بْنِ** السِّمْطِ إِلَى قَرْيَةٍ عَلَى رَأْسِ سَبْعَةَ عَشَرَ، أَوْ ثَمَانِيَةَ عَشَرَ مِيلًا، فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ، فَقُلْتُ لَهُ: فَقَالَ: رَأَيْتُ عُمَرَ صَلَّى بِذِي الْحُلَيْفَةِ رَكْعَتَيْنِ، فَقُلْتُ لَهُ: فَقَالَ: «إِنَّمَا أَفْعَلُ كَمَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَفْعَلُ»(٢).

---

(١) صحيح مسلم – كتاب الإيمان – بَابُ مَنْ مَاتَ لَا يُشْرِكُ بِاللهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ، وَمَنْ مَاتَ مُشْرِكًا دَخَلَ النَّار ٩٤/١. والحديث أخرجه البخاري في صحيحه – كتاب الجنائز – بَابُ مَا جَاءَ فِي الجَنَائِزِ، وَمَنْ كَانَ آخِرُ كَلاَمِهِ: لاَ إِلَهَ إِلَّا اللهُ ٧١/٢(١٢٣٨).

(٢) صحيح مسلم – كتاب صلاة المسافرين وقصرها – بَابُ صَلَاةِ الْمُسَافِرِينَ وَقَصْرِهَا ٤٨١/١. وانظر حديث رقم ٢٨٨(٦٧١). والحديث أخرجه النسائي في السنن – كتاب تقصير الصلاة في السفر ١١٨/٣(١٤٣٧)، وأبو عوانة الاسفراييني – كتاب الصلاة – بَيَانُ التَّوْقِيتِ فِي قَصْرِ الصَّلَاةِ إِذَا خَرَجَ الْمُسَافِرُ مِنْ بَلَدِهِ، وَالسَّفَرِ الَّذِي يَجُوزُ الْقَصْرُ فِيهِ، وَإِبَاحَةِ الْقَصْرِ لِلْمُسَافِرِ إِذَا أَقَامَ بِبَلْدَةٍ عَشْرًا ٧٤/٢، ٧٥(٢٣٦٩)، وأبو نعيم الاسفراييني – كتاب الصلاة – بَابُ كَمْ صَلَاةُ الْمُسَافِرِ فِي الأَمْنِ ٢٨٤/٢(١٥٥٠)، والنسائي في السنن الكبرى – كتاب قصر الصلاة في السفر – باب تَقْصِيرُ الصَّلَاةِ فِي السَّفَرِ ٣٥٨/٢(١٩٠٨)، وأبو داود الطيالسي في مسنده ٤٠/١(٣٥)، وأحمد في المسند ٣٢٧/١(١٩٨)، وابن أبي شيبة في مصنفه – كتاب صلاة التطوع والإمامة – فِي مَسِيرَةِ كَمْ يَقْصُرُ الصَّلَاةَ ٢٠٢/٢(٨١٤٣)، والبزار في مسنده ٤٤٧/١(٣١٦)، والبيهقي في السنن الكبرى – كتاب الصلاة – بَابٌ: لَا يَقْصُرُ الَّذِي يُرِيدُ السَّفَرَ حَتَّى يَخْرُجَ مِنْ بُيُوتِ الْقَرْيَةِ، ثُمَّ يَقْصُرُ حَتَّى يَدْخُلَ أَدْنَى بُيُوتَهَا ٢٠٩/٣(٥٤٤٧).

في هذا الحديث نجد مسلماً رحمه الله رواه عن شيخين هما: زهير وابن بشار بالعنعنة عن شيخهما ابن مهدي، ثم ذكر أن زهير بن حرب فقال: حدثنا عبد الرحمن بن مهدي، وهذا إن دل فإنما يدل على دقة حفظه رحمه الله تعالى.

وهذا الحديث مما قد يتوهم أنه دليل لأهل الظاهر، ولا دلالة فيه بحال؛ لأن الذي فيه عن النبي صلى الله عليه وسلم وعمر رضي الله عنه إنما هو القصر بذي الحليفة، وليس فيه أنها غاية السفر. وأما قوله: قصر شرحبيل على رأس سبعة عشر ميلاً أو ثمانية عشر ميلاً فلا حجة فيه؛ لأنه تابعي فعل شيئاً يخالف الجمهور، أو يتأول على أنها كانت في أثناء سفره، لا أنها غايته، وهذا التأويل ظاهر وبه يصح احتجاجه بفعل عمر ونقله ذلك عن النبي صلى الله عليه وسلم والله أعلم(١).

الفائدة السادسة: الجمع بين الطرق في الرواية، ثم تخصيص إحداها بعد الانتهاء من المتن، فيقول: هذا حديث فلان، ثم يأتي بمتن طريق آخر ويسوقه كاملاً لاختلاف ألفاظه:

١٧٧- (١١٠) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، وَإِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، وَعَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ، كُلُّهُمْ عَنْ عَبْدِ الصَّمَدِ بْنِ عَبْدِ الْوَارِثِ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ ثَابِتِ بْنِ الضَّحَّاكِ الْأَنْصَارِيِّ ح، وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنْ خَالِدٍ الْحَذَّاءِ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ ثَابِتِ بْنِ الضَّحَّاكِ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ حَلَفَ بِمِلَّةٍ سِوَى الْإِسْلَامِ، كَاذِبًا مُتَعَمِّدًا، فَهُوَ كَمَا قَالَ، وَمَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِشَيْءٍ، عَذَّبَهُ اللهُ بِهِ فِي نَارِ جَهَنَّمَ» هَذَا حَدِيثُ سُفْيَانَ، وَأَمَّا شُعْبَةُ فَحَدِيثُهُ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ حَلَفَ بِمِلَّةٍ سِوَى الْإِسْلَامِ، كَاذِبًا، فَهُوَ كَمَا قَالَ، وَمَنْ ذَبَحَ نَفْسَهُ بِشَيْءٍ، ذُبِحَ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».(٢)

قوله:(بملة غير الإسلام): كأن يقول هو يهودي إن فعل كذا وأمثال هذا. (كما قال): أي فيحكم عليه بالذي نسبه لنفسه(٣).

الفائدة السابعة: الجمع بين الشيوخ، والتصريح بأن ألفاظهم متقاربة دون تحديد للطريق الذي سيسوق روايته: والأمثلة على ذلك كثيرة(١):

---

(١) راجع: المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج ٢٠١/٥.

(٢) صحيح مسلم – كتاب الإيمان – بَابُ غِلَظِ تَحْرِيمِ قَتْلِ الْإِنْسَانِ نَفْسَهُ، وَأَنَّ مَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِشَيْءٍ عُذِّبَ بِهِ فِي النَّارِ، وَأَنَّهُ لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ إِلَّا نَفْسٌ مُسْلِمَةٌ ١٠٥/١. والحديث أخرجه البخاري في صحيحه – كتاب الجنائز –بَابُ مَا جَاءَ فِي قَاتِلِ النَّفْسِ ٩٦/٢(١٣٦٣)، وكتاب الأدب – بَابُ مَنْ كَفَّرَ أَخَاهُ بِغَيْرِ تَأْوِيلٍ فَهُوَ كَمَا قَالَ ٢٦/٨(٦١٠٥).

(٣) راجع:تعليق مصطفي البغا علي صحيح البخاري ٩٦/٢.

٢٢٦- (١٤١) حَدَّثَنِي الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلْوَانِيُّ، وَإِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ - وَأَلْفَاظُهُمْ مُتَقَارِبَةٌ - قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْآخَرَانِ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي سُلَيْمَانُ الْأَحْوَلُ أَنَّ ثَابِتًا مَوْلَى عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَخْبَرَهُ، أَنَّهُ لَمَّا كَانَ بَيْنَ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو وَبَيْنَ عَنْبَسَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ مَا كَانَ تَيَسَّرُوا لِلْقِتَالِ، فَرَكِبَ خَالِدُ بْنُ الْعَاصِ إِلَى عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو فَوَعَظَهُ خَالِدٌ، فَقَالَ عَبْدُ اللهِ بْنُ عَمْرٍو: أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ قُتِلَ دُونَ مَالِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ». وَحَدَّثَنِيهِ مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، ح، وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُثْمَانَ النَّوْفَلِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ كِلَاهُمَا عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ(٢).

قوله: (تيسروا للقتال): معناه تأهبوا وتهيئوا. (خالد بن العاص): الفصيح في العاصي إثبات الياء ويجوز حذفها، وهو الذي يستعمله معظم المحدثين أو كلهم.(دون ماله): مدافعاً من يريد أخذ ماله ظلماً.(شهيد): له أجر الشهيد عند الله تعالى، ولكنه يغسل، ويكفن، ويصلى عليه، ولا يعامل معاملة الشهيد من هذه الناحية(٣).

الفائدة الثامنة: الجمع بين الشيوخ والإشارة إلى أن ألفاظهم متقاربة، ثم اختيار طريق أحدهم فيه قرينة (الاختصاص) ويسوق روايته:

٢٧٩- (١٧٣) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ مِغْوَلٍ، ح، وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، جَمِيعًا عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ نُمَيْرٍ، وَأَلْفَاظُهُمْ مُتَقَارِبَةٌ، قَالَ ابْنُ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ مِغْوَلٍ، عَنِ الزُّبَيْرِ بْنِ عَدِيٍّ، عَنْ طَلْحَةَ، عَنْ مُرَّةَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ، قَالَ: «لَمَّا أُسْرِيَ بِرَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، انْتُهِيَ بِهِ إِلَى سِدْرَةِ الْمُنْتَهَى، وَهِيَ فِي السَّمَاءِ السَّادِسَةِ، إِلَيْهَا يَنْتَهِي مَا يُعْرَجُ بِهِ مِنَ الْأَرْضِ فَيُقْبَضُ مِنْهَا، وَإِلَيْهَا يَنْتَهِي مَا يُهْبَطُ بِهِ مِنْ فَوْقِهَا فَيُقْبَضُ مِنْهَا»، قَالَ: " {إِذْ يَغْشَى} [النجم: ١٦] السِّدْرَةَ مَا يَغْشَى "، قَالَ: «فَرَاشٌ مِنْ

---

(١) أرقام الأحاديث في صحيح مسلم: (٣٢-٥٣٦، ٣٣- ٥٣٧، ٣٤- ٥٣٨، ٢١٩-٦٣٨) .وغيرها كثير.

(٢) صحيح مسلم – كتاب الإيمان – بَابُ الدَّلِيلِ عَلَى أَنَّ مَنْ قَصَدَ أَخْذَ مَالِ غَيْرِهِ بِغَيْرِ حَقٍّ، كَانَ الْقَاصِدُ مُهْدَرَ الدَّمِ فِي حَقِّهِ، وَإِنْ قُتِلَ كَانَ فِي النَّارِ، وَأَنَّ مَنْ قُتِلَ دُونَ مَالِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ ١٢٤/١. والحديث أخرجه البخاري في صحيحه – كتاب المظالم والغصب – بَابُ مَنْ قَاتَلَ دُونَ مَالِهِ ١٣٦/٣(٢٤٨٠).

(٣) راجع: تعليق مصطفي البغا علي صحيح البخاري ١٦٣/٣، وشرح محمد فؤاد عبد الباقي على صحيح مسلم ١٢٤/١.

ذَهَبٍ»، قَالَ: " فَأُعْطِيَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثَلَاثًا: أُعْطِيَ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسَ، وَأُعْطِيَ خَوَاتِيمَ سُورَةِ الْبَقَرَةِ، وَغُفِرَ لِمَنْ لَمْ يُشْرِكْ بِاللهِ مِنْ أُمَّتِهِ شَيْئًا، الْمُقْحِمَاتُ"(١).

قوله:(فراش من ذهب): الفراش دويبة ذات جناحين تتهافت في ضوء السراج، (المقحمات): معناه: الذنوب العظام الكبائر التي تهلك أصحابها وتوردهم النار، وتقحمهم إياها، والتقحم: الوقوع في المهالك، ومعنى الكلام: من مات من هذه الأمة غير مشرك بالله غفر له المقحمات(٢).

الفائدة التاسعة: المقارنة بين الروايات، وبيان الرواية الأتم، أو الترجيح بين الروايات من حيث التمام والنقصان:

٣٤٨- (٢٠٤) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ طَلْحَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: لَمَّا أُنْزِلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ {وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ} [الشعراء: ٢١٤]، دَعَا رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قُرَيْشًا، فَاجْتَمَعُوا فَعَمَّ وَخَصَّ، فَقَالَ: «يَا بَنِي كَعْبِ بْنِ لُؤَيٍّ، أَنْقِذُوا أَنْفُسَكُمْ مِنَ النَّارِ، يَا بَنِي مُرَّةَ بنِ كَعْبٍ، أَنْقِذُوا أَنْفُسَكُمْ مِنَ النَّارِ، يَا بَنِي عَبْدِ شَمْسٍ، أَنْقِذُوا أَنْفُسَكُمْ مِنَ النَّارِ، يَا بَنِي عَبْدِ مَنَافٍ، أَنْقِذُوا أَنْفُسَكُمْ مِنَ النَّارِ، يَا بَنِي هَاشِمٍ، أَنْقِذُوا أَنْفُسَكُمْ مِنَ النَّارِ، يَا بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، أَنْقِذُوا أَنْفُسَكُمْ مِنَ النَّارِ، يَا فَاطِمَةُ، أَنْقِذِي نَفْسَكِ مِنَ النَّارِ، فَإِنِّي لَا أَمْلِكُ لَكُمْ مِنَ اللهِ شَيْئًا، غَيْرَ أَنَّ لَكُمْ رَحِمًا سَأَبُلُّهَا بِبَلَالِهَا».

---

(١) صحيح مسلم – كتاب الإيمان – بَابٌ فِي ذِكْرِ سِدْرَةِ الْمُنْتَهَى ١٥٧/١. والحديث أخرجه الترمذي في سننه – كتاب تفسير القرآن – بَابٌ: وَمِنْ سُورَةِ وَالنَّجْمِ ٢١٦/٥(٣٢٧٦)، والنسائي في سننه – كتاب الصلاة – باب فرض الصلاة ٢٢٣/١(٤٥١)، وفي السنن الكبرى – كتاب الصلاة – باب فرض الصلاة ٢٠٠/١(٣١١)، وأبو عوانة في مستخرجه – كتاب الإيمان – بَيَانُ غَسْلِ قَلْبِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَاءِ زَمْزَمَ بَعْدَ مَا أُخْرِجَ مِنْ جَوْفِهِ ١١٥/١(٣٤٥)، وأبو نعيم في المسند المستخرج على صحيح الإمام مسلم – كتاب الإيمان –بابَابُ ذِكْرُ مَا أُرِيَ مِنْ صِفَاتِ الأَنْبِيَاءِ وَنُعُوتِهِمْ ٢٣٩/١(٤٣٤)، وابن أبي شيبة في مسنده١٩٧/١(٢٩١)، وفي مصنفه – كتاب الفضائل – بَابُ مَا أَعْطَى اللهُ تَعَالَى مُحَمَّدًا صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ٣١٢/٦(٣١٦٩٧)، وأحمد في مسنده ١٨١/٦(٣٦٥٦)، ١١٢/٧، ١١٣(٤٠١١)، وأبو يعلى في مسنده ٢٠٤/٩(٥٣٠٣)، وابن منده في كتاب الإيمان ٧٤٧/٢(٧٤١)، وأبو نعيم في حلية الأولياء ٢٤/٥، والبيهقي في السنن الصغير – كتاب فضائل القرآن – بَابُ تَخْصِيصِ خَوَاتِيمِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ بِالذِّكْرِ ٣٣٩/١(٩٥٩)، وفي شعب الإيمان – فصل في تعظيم القرآن ٥٩/٤(٢١٧٧).

(٢) راجع: النهاية في غريب الحديث والأثر لابن الأثير ١٩/٤– وشرح محمد فؤاد عبد الباقي على صحيح مسلم ١٥٧/١.

٣٤٩- (٢٠٤) وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَحَدِيثُ جَرِيرٍ أَتَمُّ وَأَشْبَعُ(١).

قوله: (فإني لا أملك لكم): معناه لا تتكلوا على قرابتي، فإني لا أقدر على دفع مكروه يريده الله تعالى بكم. (سأبلها ببلالها): والبلال: الماء، ومعنى الحديث: سأصلها، شبهت قطيعة الرحم بالحرارة، ووصلها بإطفاء الحرارة ببرودة، ومنه بلوا أرحامكم: أي صلوها(٢).

الفائدة العاشرة: المقارنة بين الطرق في اختلاف الرواية بيتهم من حيث نسبة الفعل إلى النبي صلى الله عليه وسلم، أو نسبته إلى زوجته:

١٠٨- (٢٨٩) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ، قَالَ: سَأَلْتُ سُلَيْمَانَ بْنَ يَسَارٍ، عَنِ الْمَنِيِّ يُصِيبُ ثَوْبَ الرَّجُلِ أَيَغْسِلُهُ أَمْ يَغْسِلُ الثَّوْبَ؟ فَقَالَ: أَخْبَرَتْنِي عَائِشَةُ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَغْسِلُ الْمَنِيَّ ثُمَّ يَخْرُجُ إِلَى الصَّلَاةِ فِي ذَلِكَ الثَّوْبِ، وَأَنَا أَنْظُرُ إِلَى أَثَرِ الْغَسْلِ فِيهِ.

(٢٨٩) وَحَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ يَعْنِي ابْنَ زِيَادٍ ح، وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، أَخْبَرَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، وَابْنُ أَبِي زَائِدَةَ كُلُّهُمْ عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ أَمَّا ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ فَحَدِيثُهُ كَمَا قَالَ ابْنُ بِشْرٍ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَغْسِلُ الْمَنِيَّ وَأَمَّا ابْنُ الْمُبَارَكِ، وَعَبْدُ الْوَاحِدِ فَفِي حَدِيثِهِمَا قَالَتْ كُنْتُ أَغْسِلُهُ مِنْ ثَوْبِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. (٣)

اختلف العلماء في طهارة مني الآدمي: فذهب مالك وأبو حنيفة إلى نجاسته، الإن أبا حنيفة قال: يكفي في تطهيره فركه إذا كان يابساً، وهو رواية عن أحمد. وقال مالك: لا بد من غسله رطباً ويابساً. وقال الليث: هو نجس ولا تعاد الصلاة منه. وقال الحسن: لا تعاد الصلاة من

---

(١) صحيح مسلم – كتاب الإيمان – بَابٌ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: {وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ} [الشعراء: ٢١٤] ١٩٢/١. وانظر حديث رقم: (٢٨٩-١٧٧، ٩٩-٤١٩). والحديث أخرجه البخاري في صحيحه – كتاب الوصايا – بَابٌ: هَلْ يَدْخُلُ النِّسَاءُ وَالوَلَدُ فِي الأَقَارِبِ؟ – ٦/٤(٢٧٥٣)، وكتاب تفسير القرآن – بَابُ {وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الأَقْرَبِينَ وَاخْفِضْ جَنَاحَكَ} [الشعراء: ٢١٥] أَلِنْ جَانِبَكَ ١١١/٦(٤٧٧١).

(٢) شرح محمد فؤاد عبد الباقي على صحيح مسلم ١٩٢/١.

(٣) صحيح مسلم – كتاب الطهارة – بَابُ حُكْمِ الْمَنِيِّ ٢٣٩/١. والحديث أخرجه البخاري في صحيحه – كتاب الوضوء – بَابُ غَسْلِ المَنِيِّ وَفَرْكِهِ، وَغَسْلِ مَا يُصِيبُ مِنَ المَرْأَةِ٥٥/١(٢٢٩، ٢٣٠)، وبَابُ إِذَا غَسَلَ الجَنَابَةَ أَوْ غَيْرَهَا فَلَمْ يَذْهَبْ أَثَرُهُ ٢٥٦/١(٢٣٣).

المني في الثوب وإن كان كثيراً، وتعاد منه في الجسد وان قل، وذهب كثيرون إلى أن المني طاهر، روي ذلك عن علي بن أبي طالب، وسعد بن أبي وقاص، وابن عمر، وعائشة، وداود، وأحمد في أصح الروايتين، وهو مذهب الشافعي وأصحاب الحديث، وقد غلط من أوهم أن الشافعي رحمه الله تعالى منفرد بطهارته[1].

(١) راجع: المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج ١٩٧/٣، ١٩٨.

المبحث الرابع:

الفوائد الإسنادية المتعلقة بطرق التحمل وألفاظها وإثبات الاتصال أو السماع

الفائدة الأولى: التمييز بين صيغتي: (حدثني) بالإفراد، و(حدثنا) بالجمع، و(أخبرني) بالإفراد، و(أخبرنا) بالجمع، وتقييد ذلك على مشايخه: حيث كان مذهبه الفرق بينهما، وأن صيغة حدثني بالإفراد لما سمعه وحده من لفظ الشيخ، وبالجمع لما سمعه مع غيره من لفظ الشيخ. أما أخبرني بالإفراد فتستعمل لما قرأه وحده على الشيخ، وبالجمع لما قرئ على الشيخ وهو يسمع.

قال الحاكم: (والذي أختاره في الرواية وعهدت عليه أكثر مشايخي وأئمة عصري: أن يقول في الذي يأخذه من المحدث لفظاً وليس معه أحد:(حدثني فلان)، وما يأخذه عن المحدث لفظاً مع غيره: (حدثنا فلان)، وما قُرئ على المحدث بنفسه: (أخبرني فلان)، وما قُرئ على المحدث وهو حاضر:(أخبرنا فلان)، وما عُرض على المحدث فأجاز له روايته شفاهاً يقول فيه: (أنبأني فلان)، وما كتب إليه المحدث من مدينة، ولم يشافهه بالإجازة يقول: (كتب إلي فلان).[١] قال ابن الصلاح: وهو حسن رائق[٢] والأمثلة على ذلك كثيرة منها:

٣٤١- (٢٠٠) حَدَّثَنِي أَبُو غَسَّانَ الْمِسْمَعِيُّ، وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، وَابْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَانَا، وَاللَّفْظُ لِأَبِي غَسَّانَ، قَالُوا: حَدَّثَنَا مُعَاذٌ يَعْنُونَ ابْنَ هِشَامٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ قَتَادَةَ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، أَنَّ نَبِيَّ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لِكُلِّ نَبِيٍّ دَعْوَةٌ دَعَاهَا لِأُمَّتِهِ، وَإِنِّي اخْتَبَأْتُ دَعْوَتِي شَفَاعَةً لِأُمَّتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ»[٣].

والمعنى: أن كل نبي له دعوة متيقنة الإجابة وهو على يقين من إجابتها، وأما باقي دعواتهم فهم على طمع من إجابتها، وبعضها يُجاب، وبعضها لا يُجاب. وفي هذا الحديث بيان كمال شفقة النبي صلى الله عليه وسلم على أمته، ورأفته بهم، واعتنائه بالنظر في مصالحهم المهمة، فأخر النبى صلى الله عليه وسلم دعوته لأمته إلى أهم أوقات حاجاتهم[٤].

---

(١) معرفة علوم الحديث للحاكم ٢٦٠/١ .

(٢) مقدمة ابن الصلاح ١٤٢/١، ١٤٣.

(٣) صحيح مسلم – كتاب الإيمان – بَابُ اخْتِبَاءِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَعْوَةَ الشَّفَاعَةِ لِأُمَّتِهِ ١٩٠/١. والحديث أخرجه البخاري في صحيحه – كتاب الدعوات – بَابٌ: لِكُلِّ نَبِيٍّ دَعْوَةٌ مُسْتَجَابَةٌ ٦٧/٨(٦٣٠٥).

(٤) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج ٧٥/٣.

٢١٩- (٧٨٤) وحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا ابْنُ عُلَيَّةَ، ح وحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: دَخَلَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَسْجِدَ، وَحَبْلٌ مَمْدُودٌ بَيْنَ سَارِيَتَيْنِ، فَقَالَ: «مَا هَذَا؟» قَالُوا: لِزَيْنَبَ تُصَلِّي، فَإِذَا كَسِلَتْ، أَوْ فَتَرَتْ أَمْسَكَتْ بِهِ، فَقَالَ: «حُلُّوهُ، لِيُصَلِّ أَحَدُكُمْ نَشَاطَهُ، فَإِذَا كَسِلَ، أَوْ فَتَرَ قَعَدَ». وَفِي حَدِيثِ زُهَيْرٍ: فَلْيَقْعُدْ[١].

قوله:(سارِيتين): مثنى سارية، وهي: الأسطوانة والدعامة التي يقوم عليها السقف. (ما هذا الحبل): أي لماذا هو ممدود ومشدود هكذا؟ (لزينب): بنت جحش إحدى زوجاته صلى الله عليه وسلم. (فإذا فترت):كسلت عن القيام. (تعلقت به): حتى تتابع قيامها ولا تنام. (نشاطه): حال نشاطه ووقته[٢].

٥٥- (٨٧٥) وحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ قُتَيْبَةُ: حَدَّثَنَا، وَقَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرٍو، سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ، يَقُولُ: دَخَلَ رَجُلٌ الْمَسْجِدَ، وَرَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْطُبُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فَقَالَ: «أَصَلَّيْتَ؟» قَالَ: لَا، قَالَ: «قُمْ فَصَلِّ الرَّكْعَتَيْنِ». وَفِي رِوَايَةِ قُتَيْبَةَ، قَالَ: «صَلِّ رَكْعَتَيْنِ»[٣].

قوله:(رجل): هو سليك بن هدبة رضي الله عنه. (أصليت): ركعتين تحية المسجد[٤].

الفائدة الثانية: الجمع بين الشيوخ ثم الفصل بينهم بحسب طريقة تحمل كل منهم وصيغة أدائه:

٢٧- (٨٥٧) وحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَأَبُو كُرَيْبٍ، قَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْآخَرَانِ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ:

---

(١) صحيح مسلم – كتاب صلاة المسافرين وقصرها – بَابُ أَمْرِ مَنْ نَعَسَ فِي صَلَاتِهِ، أَوِ اسْتَعْجَمَ عَلَيْهِ الْقُرْآنُ، أَوِ الذِّكْرُ بِأَنْ يَرْقُدَ، أَوْ يَقْعُدَ حَتَّى يَذْهَبَ عَنْهُ ذَلِكَ ٥٤١/١. والحديث أخرجه البخاري في صحيحه – كتاب التهجد – باب مَا يُكْرَهُ مِنَ التَّشْدِيدِ فِي العِبَادَةِ ٥٣/٢(١١٥٠).

(٢) تعليق مصطفي البغا علي صحيح البخاري ٥٣/٢.

(٣) صحيح مسلم – كتاب الإيمان – بَابُ قول النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بُنِيَ الْإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ ٤٥/١. والحديث أخرجه البخاري في صحيحه – كتاب الجمعة – بَابٌ: إِذَا رَأَى الإِمَامُ رَجُلًا جَاءَ وَهُوَ يَخْطُبُ، أَمَرَهُ أَنْ يُصَلِّيَ رَكْعَتَيْنِ ١٢/٢(٩٣٠)، وبَابُ مَنْ جَاءَ وَالإِمَامُ يَخْطُبُ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ ١٢/٢(٩٣١).

(٤) تعليق مصطفي البغا علي صحيح البخاري ١٢/٢.

قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الْوُضُوءَ، ثُمَّ أَتَى الْجُمُعَةَ، فَاسْتَمَعَ وَأَنْصَتَ، غُفِرَ لَهُ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجُمُعَةِ، وَزِيَادَةُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ، وَمَنْ مَسَّ الْحَصَى فَقَدْ لَغَا»(١).

قوله: (فاستمع وأنصت): هما شيئان متمايزان، وقد يجتمعان، فالاستماع:الإصغاء، والإنصات: السكوت(٢).

٣٠- (٨٥٩) وحَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ، وَيَحْيَى بْنُ يَحْيَى، وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، قَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا، وقَالَ الْآخَرَانِ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَهْلٍ، قَالَ: «مَا كُنَّا نَقِيلُ، وَلَا نَتَغَدَّى إِلَّا بَعْدَ الْجُمُعَةِ»، زَادَ ابْنُ حُجْرٍ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ(٣).

قوله:(نقيل): ننام من القيلولة وهي النوم وقت الظهيرة، أو ننام ونستريح نصف النهار.(نتغدى): نأكل أول النهار. كان الصحابة يبالغون في تعجيل الجمعة، فكانوا يؤخرون

(١) صحيح مسلم – كتاب الجمعة – بَابُ فَضْلِ مَنِ اسْتَمَعَ وَأَنْصَتَ فِي الْخُطْبَةِ ٥٨٨/٢. والحديث أخرجه أبو داود في سننه – كتاب الصلاة – بَابُ فَضْلِ الْجُمُعَةِ ٢٧٦/١(١٠٥٠)، والترمذي في سننه – أبواب الجمعة – بَابٌ فِي الْوُضُوءِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ ٣٧١/٢(٤٩٨) وقال: "حسن صحيح"، وابن ماجه في سننه – كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها –بَابُ مَا جَاءَ فِي الرُّخْصَةِ فِي ذَلِكَ ٣٤٦/١(١٠٩٠)، وابن خزيمة في صحيحه – كتاب الجمعة – بَابُ ذِكْرِ دَلِيلٍ أَنَّ الْغُسْلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَضِيلَةٌ لَا فَرِيضَةٌ ١٢٨/٣(١٧٥٦)، وبَابُ الزَّجْرِ عَنْ مَسِّ الْحَصَى وَالْإِمَامُ يَخْطُبُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَالْإِعْلَامِ بِأَنَّ مَسَّ الْحَصَى فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ لَغْوٌ ١٦٩/٣(١٨١٨)، وأبو نعيم في المسند المستخرج على صحيح الإمام مسلم – كتاب الصلاة – بَابُ التَّعْجِيلِ إِلَى الْجُمُعَةِ ٤٤٨/٢(١٩٣٣)، وابن أبي شيبة في مصنفه – كتاب الجمعة – باب مَنْ قَالَ: الْوُضُوءُ يُجْزِئُ مِنَ الْغُسْلِ ٤٣٦/١(٥٠٢٧)، وأحمد في مسنده ٢٩٢/١٥(٩٤٨٤)، والبيهقي في السنن الصغير – كتاب الصلاة – بَابُ الْإِنْصَاتِ لِلْخُطْبَةِ ٢٣٩/١(٦٢٥)، وفي السنن الكبرى – كتاب الجمعة – بَابُ كَرَاهِيَةِ مَسِّ الْحَصَى ٣١٦/٣(٥٨٤٩)، وفي شعب الإيمان – كتاب الصلاة – باب فضل الجمعة ٤٠٥/٤(٢٧٢٦)، والبغوي في شرح السنة – كتاب الحيض – باب غسل الجمعة ١٦٥/٢(٣٣٦)، والهيثمي في موارد الظمآن إلى زوائد ابن حبان – كتاب المواقيت – بَاب الْوضُوء يَوْم الْجُمُعَة ١٤٩/١(٥٦٧).

(٢) شرح محمد فؤاد عبد الباقي على صحيح مسلم ٥٨٨/٢.

(٣) صحيح مسلم – كتاب الجمعة – بَابُ صَلَاةِ الْجُمُعَةِ حِينَ تَزُولُ الشَّمْسُ ٥٨٨/٢. وانظر حديث رقم ٣٤ – (٨٦٢). والحديث أخرجه البخاري في صحيحه – كتاب الجمعة – بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: {فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا فِي الأَرْضِ وَابْتَغُوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ} [الجمعة: ١٠]١٣/٢(٩٣٨)، وكتاب الاستئذان – بَابُ الْقَائِلَةِ بَعْدَ الْجُمُعَةِ ٦٢/٨(٦٢٧٩).

الغداء والقيلولة في هذا اليوم إلى ما بعد صلاة الجمعة؛ لأنهم ندبوا إلى التبكير إليها، فلو اشتغلوا بشيء من ذلك قبلها خافوا فوتها، أو فوت التبكير إليها[١].

الفائدة الثالثة: التفريق بين الشيوخ الذين أخذ عنهم الحديث بتحويلة الإسناد بسبب اختلاف طرق تحملهم عن شيوخهم، وصيغ آدائهم، وللاختلاف في بعض ألفاظ المتن: والأمثلة على ذلك كثيرة[٢]:

١٤- (١٣) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ، أَخْبَرَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ، ح وحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ مُوسَى بْنِ طَلْحَةَ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: دُلَّنِي عَلَى عَمَلٍ أَعْمَلُهُ يُدْنِينِي مِنَ الْجَنَّةِ، وَيُبَاعِدُنِي مِنَ النَّارِ، قَالَ: «تَعْبُدُ اللهَ لَا تُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا، وَتُقِيمُ الصَّلَاةَ، وَتُؤْتِي الزَّكَاةَ، وَتَصِلُ ذَا رَحِمِكَ» فَلَمَّا أَدْبَرَ، قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنْ تَمَسَّكَ بِمَا أُمِرَ بِهِ دَخَلَ الْجَنَّةَ» وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ أَبِي شَيْبَةَ إِنْ تَمَسَّكَ بِهِ[٣].

١٣- (٣٨٦) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ، أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ، عَنِ الْحُكَيْمِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ قَيْسٍ الْفُرَشِيِّ، ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنِ الْحُكَيْمِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، عَنْ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: «مَنْ قَالَ حِينَ يَسْمَعُ الْمُؤَذِّنَ أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، رَضِيتُ بِاللهِ رَبًّا وَبِمُحَمَّدٍ رَسُولًا، وَبِالْإِسْلَامِ دِينًا، غُفِرَ لَهُ ذَنْبُهُ» قَالَ ابْنُ رُمْحٍ فِي رِوَايَتِهِ "مَنْ قَالَ حِينَ يَسْمَعُ الْمُؤَذِّنَ: وَأَنَا أَشْهَدُ " وَلَمْ يَذْكُرْ قُتَيْبَةُ قَوْلَهُ: وَأَنَا[٤].

---

(١) راجع: المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج ١٤٨/٦، ١٤٩- وتعليق مصطفي البغا علي صحيح البخاري ٧/٢، ١٣.

(٢) أرقام الأحاديث في صحيح مسلم: ٢٧١-١٦٧، ٥٧- ٢٦٢- ٧٢- ٢٧٢، ٩٤-٢٨١، ٢-٢٩٣، ٤-٢٩٥، ٢١-٣٠٥، ١٣-٨٥٢، ٨٦-٥٧٠.وغيرها كثير.

(٣) صحيح مسلم – كتاب الإيمان – بَابُ بَيَانِ الْإِيمَانِ الَّذِي يُدْخَلُ بِهِ الْجَنَّةَ، وَأَنَّ مَنْ تَمَسَّكَ بِمَا أُمِرَ بِهِ دَخَلَ الْجَنَّةَ ٤٣/١.والحديث أخرجه البخاري في صحيحه – كتاب الأدب – بَابُ فَضْلِ صِلَةِ الرَّحِمِ ٥/٨(٥٩٨٣).

(٤) صحيح مسلم – كتاب الصلاة – بَابُ الْقَوْلِ مِثْلَ قَوْلِ الْمُؤَذِّنِ لِمَنْ سَمِعَهُ، ثُمَّ يُصَلِّي عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ يَسْأَلُ لَهُ الْوَسِيلَةَ ٢٩٠/١. والحديث أخرجه أبو داود في سننه – كتاب الصلاة –بَابُ مَا يَقُولُ إِذَا سَمِعَ الْمُؤَذِّنَ ١٤٥/١(٥٢٥)، والترمذي في سننه – أبواب الصلاة – بَابُ مَا يَقُولُ إِذَا أَذَّنَ المُؤَذِّنُ ٤١١/١(٢١٠) وقال: "هذا حديث حسن صحيح لا نعرفه إلا من هذا الوجه"، والنسائي في سننه – كتاب الأذان – الدُّعَاءُ عِنْدَ الْأَذَانِ ٢٦/٢(٦٧٩)، وفي عمل اليوم والليلة – باب الذّكر عِنْد الْأَذَان ١٦٩/١(٧٣)، وابن ماجه في سننه – كتاب الأذان والسنة فيها – بَابُ مَا يُقَالُ إِذَا أَذَّنَ الْمُؤَذِّنُ ٢٣٨/١(٧٢١)، وأبو عوانة في مستخرجه – كتاب الصلاة – باب بَيَانُ ثَوَابِ مَنْ قَالَ إِذَا سَمِعَ الْمُؤَذِّنُ يُؤَذِّنُ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَمَا بَعْدَهُ مِنَ الْقَوْلِ ٢٨٣/١(٩٩٥)، وأبو نعيم في المسند المستخرج على صحيح

نلحظ في هاتين الروايتين أن مسلماً فرق بين شيوخه الذين أخذ منهم الحديث بتحويلة إسناد وذلك بسبب اختلاف طرق تحملهم عن شيوخهم، واختلاف صيغ أدائهم، ففي الحديث الأول شيخ مسلم رواه بالإخبار عن أبي الأحوص، والثاني رواه بالتحديث عن أبي الأحوص، وفي الحديث الثاني رواه بالإخبار عن الليث، والثاني رواه عنه بالتحديث.

الفائدة الرابعة: تمييز الرواية التي صرح فيها بسماع أحد الرواة عن شيخه، عن الرواية التي لم يصرح فيها بالسماع:

٩٩- (٥٦) حَدَّثَنَا سُرَيْجُ بْنُ يُونُسَ، وَيَعْقُوبُ الدَّوْرَقِيُّ، قَالَا: حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ سَيَّارٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ جَرِيرٍ، قَالَ: «بَايَعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ – فَلَقَّنَنِي – فِيمَا اسْتَطَعْتُ، وَالنُّصْحِ لِكُلِّ مُسْلِمٍ» قَالَ يَعْقُوبُ فِي رِوَايَتِهِ: قَالَ: حَدَّثَنَا سَيَّارٌ [(١)].

قوله: (والسمع والطاعة): للحاكم المسلم العادل إذا لم يأمر بمعصية[(٢)].

٢٩٣- (١٧٩) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَأَبُو كُرَيْبٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى، قَالَ: قَامَ فِينَا رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِخَمْسِ كَلِمَاتٍ، فَقَالَ: " إِنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ لَا يَنَامُ، وَلَا يَنْبَغِي لَهُ أَنْ يَنَامَ، يَخْفِضُ الْقِسْطَ

الإمام مسلم – كتاب الصلاة – بَابُ مَا يُقَالُ عِنْدَ سَمَاعِ الأَذَانِ ٢/٨(٨٤٤)، وابن خزيمة في صحيحه – كتاب الصلاة – بَابُ فَضِيلَةِ الشَّهَادَةِ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ بِوَحْدَانِيَّتِهِ وَلِلنَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِرِسَالَتِهِ وَعُبُودِيَّتِهِ وَبِالرِّضَا بِاللَّهِ رَبًّا وَبِمُحَمَّدٍ رَسُولًا وَبِالْإِسْلَامِ دِينًا عِنْدَ سَمَاعِ الْأَذَانِ وَمَا يُرْجَى مِنْ مَغْفِرَةِ الذُّنُوبِ بِذَلِكَ ١/٢٢٠(٤٢١)، وابن حبان في صحيحه – كتاب الصلاة – باب الأذان – ذِكْرُ مَغْفِرَةِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا لِمَنْ شَهِدَ الله بِالْوَحْدَانِيَّةِ وَلِرَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالرِّسَالَةِ وَرِضَاهُ بِاللَّهِ وَبِالنَّبِيِّ وَالْإِسْلَامِ عِنْدَ الْأَذَانِ يَسْمَعُهُ ٤/٥٩١(١٦٩٣)، وأحمد في مسنده ٣/١٣٤(١٥٦٥)، والبزار في مسنده ٣/٣٣٢(١١٣٠)، وأبو يعلى في مسنده ٢/٧٦(٧٢٢)، والطحاوي في شرح معاني الآثار – كتاب الصلاة – بَابُ مَا يُسْتَحَبُّ لِلرَّجُلِ أَنْ يَقُولَهُ إِذَا سَمِعَ الْأَذَانَ ١/١٤٥(٨٩١)، والطبراني في الدعاء – بَابُ الْقَوْلِ عِنْدَ الْأَذَانِ ١/١٥٢(٤٢٩)، وابن السني في عمل اليوم والليلة – بَابُ كَيْفَ مَسْأَلَةُ الْوَسِيلَةِ ١/٨٩(٩٧)، والبيهقي في الدعوات الكبير – بَابُ الدُّعَاءِ وَالْقَوْلِ عِنْدَ الْأَذَانِ ١/١٠٧(٤٨)، وفي السنن الكبرى – كتاب الصلاة – بَابُ مَا يَقُولُ إِذَا فَرَغَ مِنْ ذَلِكَ ١/٦٠٤(١٩٣٤)، وفي معرفة السنن والآثار – كتاب الصلاة – باب الْقَوْلُ مِثْلُ مَا يَقُولُ الْمُؤَذِّنُ ٢/٢٤٧(٢٥٧٢).

(١) صحيح مسلم – كتاب الإيمان – بَابُ بَيَانِ أَنَّ الدِّينَ النَّصِيحَةُ ١/٧٥. والحديث أخرجه البخاري في صحيحه – كتاب الإيمان – بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " الدِّينُ النَّصِيحَةُ: لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ وَلِأَئِمَّةِ الْمُسْلِمِينَ وَعَامَّتِهِمْ ١/٢١(٥٧)، وكتاب مواقيت الصلاة – بَابُ الْبَيْعَةِ عَلَى إِقَامِ الصَّلَاةِ ١/١١١(٥٢٤)، وكتاب الزكاة – بَابُ الْبَيْعَةِ عَلَى إِيتَاءِ الزَّكَاةِ ٢/١٠٦(١٤٠١)، وكتاب البيوع – بَابٌ: هَلْ يَبِيعُ حَاضِرٌ لِبَادٍ بِغَيْرِ أَجْرٍ، وَهَلْ يُعِينُهُ أَوْ يَنْصَحُهُ ٣/٧٢(٢١٥٧)، وكتاب الأحكام – بَابٌ:كَيْفَ يُبَايِعُ الإِمَامُ النَّاسَ ٩/٧٧(٧٢٠٤).

(٢) تعليق مصطفي البغا علي صحيح البخاري ٣/٧٢.

وَيَرْفَعُهُ، يُرْفَعُ إِلَيْهِ عَمَلُ اللَّيْلِ قَبْلَ عَمَلِ النَّهَارِ، وَعَمَلُ النَّهَارِ قَبْلَ عَمَلِ اللَّيْلِ، حِجَابُهُ النُّورُ – وَفِي رِوَايَةِ أَبِي بَكْرٍ: النَّارُ – لَوْ كَشَفَهُ لَأَحْرَقَتْ سُبُحَاتُ وَجْهِهِ مَا انْتَهَى إِلَيْهِ بَصَرُهُ مِنْ خَلْقِهِ ". وَفِي رِوَايَةِ أَبِي بَكْرٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ، وَلَمْ يَقُلْ: حَدَّثَنَا(١).

قوله: (قام فينا) أي قام خطيبا فينا مذكراً بخمس كلمات. والمعنى قام فيما بيننا بتبليغ خمس كلمات، (لا ينام ولا ينبغي له أن ينام): معناه أنه سبحانه وتعالى لا ينام، وأنه يستحيل في حقه النوم، فإن النوم انغمار وغلبة على العقل يسقط به الإحساس، والله تعالى منزه عن ذلك وهو مستحيل في حقه جل وعلا. (يخفض القسط ويرفعه): قال ابن قتيبة: القسط الميزان، وسمي قسطاً:لأن القسط العدل وبالميزان يقع العدل، والمراد أن الله تعالى يخفض الميزان ويرفعه بما يوزن من أعمال العباد المرتفعة ويوزن من أرزاقهم النازلة(٢).

الفائدة الخامسة: التمييز بين من روى بالعنعنة ومن روى بالاتصال:

١٥٢– (٩٣) وَحَدَّثَنِي أَبُو أَيُّوبَ الْغَيْلَانِيُّ سُلَيْمَانُ بْنُ عُبَيْدِ اللهِ، وَحَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ، قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا قُرَّةُ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، حَدَّثَنَا جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللهِ، قَالَ: سَمِعْتُ

(١) صحيح مسلم – كتاب الإيمان – بَابٌ فِي قَوْلِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنَّ اللهَ لَا يَنَامُ، وَفِي قَوْلِهِ: حِجَابُهُ النُّورُ لَوْ كَشَفَهُ لَأَحْرَقَ سُبُحَاتُ وَجْهِهِ مَا انْتَهَى إِلَيْهِ بَصَرُهُ مِنْ خَلْقِهِ ١/٧٥. والحديث أخرجه ابن ماجه في سننه – كتاب الإيمان وفضائل الصحابة والعلم – بَابٌ فِيمَا أَنْكَرَتِ الْجَهْمِيَّةُ ١/٧٠، ٧١(١٩٥، ١٩٦)، وأبو عوانة في مستخرجه – كتاب الإيمان – بَيَانُ نُزُولِ الرَّبِّ تَبَارَكَ وَتَعَالَى إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا، وَأَنَّ اللَّهَ لَا يَنَامُ، وَأَنَّهُ يَخْفِضُ الْقِسْطَ وَيَرْفَعُهُ ..١/١٢٧(٣٧٩)، وأبو نعيم في المسند المستخرج على صحيح الإمام مسلم – بَابُ مَا جَاءَ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَا يَنَامُ١/٢٤٣، ٢٤٤(٤٤٨)، وابن حبان في صحيحه – كتاب الإيمان – بَابُ مَا جَاءَ فِي الصِّفَاتِ ١/٤٩٩(٢٦٦)، وأحمد في مسنده ٣٢/٢٩٦(١٩٥٣٠)، ٣٢/٣٥٧(١٩٥٨٧)، ٣٢/٤٠٤، ٤٠٥(١٩٦٣٢)، أبو داود الطيالسي في مسنده ١/٣٩٥(٤٩٣)، والدارمي في الرد على الجهمية ١/٦٣(٩٦)، وابن أبي عاصم في السنة ١/٢٧٢(٦١٤)، والبزار في مسنده ٨/٣٦(٣٠١٨)، وأبو يعلى في مسنده ١٣/٢٤٥(٧٢٦٢)، وابن خزيمة في التوحيد – بَابُ ذِكْرِ صُورَةِ رَبِّنَا جَلَّ وَعَلَا وَصِفَةِ سُبُحَاتِ وَجْهِهِ عَزَّ وَجَلَّ تَعَالَى رَبُّنَا أَنْ يَكُونَ وَجْهُ رَبِّنَا كَوَجْهِ بَعْضِ خَلْقِهِ، وَعَزَّ أَلَا يَكُونَ لَهُ وَجْهٌ... ١/٤٥، والطبراني في المعجم الأوسط ٢/١٤٢(١٥١٢)، ٦/١٣٩(٦٠٢٥)، وأبو الشيخ الأصبهاني في كتاب العظمة ٢/٤٢٠(١١٧)، ٢/٤٢٣(١١٨)، وابن منده في كتاب الإيمان ٢/٧٦٩، ٧٧٠(٧٧٥، ٧٧٦، ٧٧٧، ٧٧٨، ٧٧٩)، والبيهقي في الأسماء والصفات – بَابُ مَا جَاءَ فِي إِثْبَاتِ صِفَةِ الْبَصَرِ وَالرُّؤْيَةِ ... ١/٤٦٤، ٤٦٥(٣٩١، ٣٩٤)، وبَابُ مَا جَاءَ فِي إِثْبَاتِ الْوَجْهِ صِفَةً لَا مِنْ حَيْثُ الصُّورَةِ .. ٢/١٠٧(٦٧١)، والبغوي في شرح السنة – كتاب الإيمان – بَابُ الرَّدِّ عَلَى الْجَهْمِيَّةِ ١/١٧٢، ١٧٣(٩١).

(٢) شرح محمد فؤاد عبد الباقي على صحيح مسلم ١/٧٥، وشرحه على سنن ابن ماجه ١/٧٠.

رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «مَنْ لَقِيَ اللهَ لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ، وَمَنْ لَقِيَهُ يُشْرِكُ بِهِ دَخَلَ النَّارَ» قَالَ أَبُو أَيُّوبَ: قَالَ أَبُو الزُّبَيْرِ: عَنْ جَابِرٍ(١).

قوله: قال أبو أيوب قال أبو الزبير عن جابر فمراده: أن أبا أيوب وحجاجاً اختلفا في عبارة أبي الزبير عن جابر، فقال أبو أيوب: عن جابر، وقال حجاج: حدثنا جابر، فأما حدثنا فصريحة في الاتصال، وأما عن فمختلف فيها، فالجمهور على أنها للاتصال كحدثنا، ومن العلماء من قال هي للانقطاع، ويجيء فيها ما قدمناه إلا أن هذا على هذا المذهب يكون مرسل تابعي(٢).

الفائدة السادسة: التصريح بالعرض والقراءة على الشيخ، وإقرار الشيخ له بالتحديث له:

٣٠٢- (١٨٣) وَحَدَّثَنِي سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي حَفْصُ بْنُ مَيْسَرَةَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ نَاسًا فِي زَمَنِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، هَلْ نَرَى رَبَّنَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟ قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «نَعَمْ»...الحديث".قَالَ مُسْلِمٌ: قَرَأْتُ عَلَى عِيسَى بْنِ حَمَّادٍ زُغْبَةَ الْمِصْرِيِّ هَذَا الْحَدِيثَ فِي الشَّفَاعَةِ، وَقُلْتُ لَهُ: أُحَدِّثُ بِهَذَا الْحَدِيثِ عَنْكَ أَنَّكَ سَمِعْتَ مِنَ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ، فَقَالَ: نَعَمْ، قُلْتُ لِعِيسَى بْنِ حَمَّادٍ: أَخْبَرَكُمُ اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِلَالٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، أَنَّهُ قَالَ: قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللهِ، أَنَرَى رَبَّنَا؟ قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «هَلْ تُضَارُّونَ فِي رُؤْيَةِ الشَّمْسِ إِذَا كَانَ يَوْمٌ صَحْوٌ» قُلْنَا: لَا، وَسُقْتُ الْحَدِيثَ حَتَّى انْقَضَى آخِرُهُ وَهُوَ نَحْوُ حَدِيثِ حَفْصِ بْنِ مَيْسَرَةَ، وَزَادَ بَعْدَ قَوْلِهِ بِغَيْرِ

(١) صحيح مسلم – كتاب الإيمان – بَابُ مَنْ مَاتَ لَا يُشْرِكُ بِاللهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ، وَمَنْ مَاتَ مُشْرِكًا دَخَلَ النَّار ٩٤/١. وانظر حديث رقم: ٢٩٣-١٧٩، ٥٤٦) وغيرها كثير. والحديث أخرجه أبو عوانة في مستخرجه – كتاب الإيمان – باب بَيَانُ الْأَعْمَالِ وَالْفَرَائِضِ الَّتِي إِذَا أَدَّاهَا بِالْقَوْلِ وَالْعَمَلِ دَخَلَ الْجَنَّةَ، وَالدَّلِيلُ عَلَى أَنَّهُ لَا يَنْفَعُهُ الْإِقْرَارُ حَتَّى يَسْتَيْقِنَ قَلْبُهُ وَيُرِيدُ بِهِ وَجْهَ اللَّهِ بِمَا يُحَرِّمُ بِهِ عَلَى النَّارِ ٢٨/١(٣٣، ٣٤)، وأبو نعيم في المسند المستخرج على صحيح الإمام مسلم – كتاب الإيمان – بَابُ مَنْ مَاتَ لَا يُشْرِك بِاللَّهِ شئياً دَخَلَ الْجَنَّةَ١٦٨/١(٢٦٨)، وأحمد في مسنده ٣٧٢/٢٢(١٤٤٨٨)، ٥٩/٢٣(١٤٧١١)، ٢٦١/٢٣(١٥٠١٦)، وعبد بن حميد في مسنده ٣٢٣/١(١٠٦٢)، ١٥٥/٢(١٠٦٠)، وابن خزيمة في التوحيد – ٨٥٢/٢، ٨٥٤، وابن الأعرابي في معجمه ٣٩٠/١(٧٤٣)، والطبراني في المعجم الأوسط ٣٤/٨(٧٨٧٩)، وفي مسند الشاميين ١١٥/٢(١٠٢٠)، وابن منده في كتاب الإيمان ٢١٧/١(٧٤، ٧٥)، وأبو نعيم الأصبهاني في حلية الأولياء وطبقات الأصفياء ٢٣١/٢، ٢٦٣/٧، والبيهقي في البعث والنشور ٧٢/١(٣٥)، وفي شعب الإيمان ٥٦١/١(٣٥٩).

(٢) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج ٩٥/٢.

عَمَلٍ عَمِلُوهُ، وَلَا قَدَمٍ قَدَّمُوهُ، فَيُقَالُ لَهُمْ: «لَكُمْ مَا رَأَيْتُمْ وَمِثْلُهُ مَعَهُ»، قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: بَلَغَنِي أَنَّ الْجِسْرَ أَدَقُّ مِنَ الشَّعْرَةِ، وَأَحَدُّ مِنَ السَّيْفِ، وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ اللَّيْثِ، فَيَقُولُونَ: رَبَّنَا أَعْطَيْتَنَا مَا لَمْ تُعْطِ أَحَدًا مِنَ الْعَالَمِينَ وَمَا بَعْدَهُ "، فَأَقَرَّ بِهِ عِيسَى بْنُ حَمَّادٍ(١).

في هذه الرواية يصرح الإمام مسلم بقراءته هذا الحديث على شيخه عيسى بن حماد المصري، وقال له: أحدث بهذا الحديث عنك، أنك سمعته من الليث بن سعد، فقال: نعم. وساق الحديث بإسناده، فأقر به عيسى بن حماد.

الفائدة السابعة: التصريح بالإملاء من الرواة بعد الرواية عنهم بالتحديث، وكأنه من باب تأكيد الرواية:

(٢٣٥) وَحَدَّثَنِي الْقَاسِمُ بْنُ زَكَرِيَّا، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ هُوَ ابْنُ بِلَالٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى، بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ وَلَمْ يَذْكُرْ الْكَعْبَيْنِ وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مُوسَى الْأَنْصَارِيُّ، حَدَّثَنَا مَعْنٌ، حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى، بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَقَالَ: مَضْمَضَ وَاسْتَنْثَرَ ثَلَاثًا وَلَمْ يَقُلْ: مِنْ كَفٍّ وَاحِدَةٍ، وَزَادَ بَعْدَ قَوْلِهِ، فَأَقْبَلَ بِهِمَا وَأَدْبَرَ بَدَأَ بِمُقَدَّمِ رَأْسِهِ، ثُمَّ ذَهَبَ بِهِمَا إِلَى قَفَاهُ ثُمَّ رَدَّهُمَا حَتَّى رَجَعَ إِلَى الْمَكَانِ الَّذِي بَدَأَ مِنْهُ وَغَسَلَ رِجْلَيْهِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بِشْرٍ الْعَبْدِيُّ، حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ يَحْيَى، بِمِثْلِ إِسْنَادِهِمْ وَاقْتَصَّ الْحَدِيثَ وَقَالَ فِيهِ: فَمَضْمَضَ وَاسْتَنْشَقَ وَاسْتَنْثَرَ مِنْ ثَلَاثِ غَرَفَاتٍ وَقَالَ: أَيْضًا فَمَسَحَ بِرَأْسِهِ فَأَقْبَلَ بِهِ وَأَدْبَرَ مَرَّةً وَاحِدَةً قَالَ بَهْزٌ: أَمْلَى عَلَيَّ وُهَيْبٌ هَذَا الْحَدِيثَ، وقَالَ وُهَيْبٌ: أَمْلَى عَلَيَّ عَمْرُو بْنُ يَحْيَى هَذَا الْحَدِيثَ مَرَّتَيْنِ(٢).

في هذه الرواية يصرح مسلم بأن وهيباً أملى هذا الحديث على بهز، وأن عمرو بن يحي أملاه وهيباً، وذلك بعد الرواية عنهم بالتحديث، وكأن هذا من باب تأكيد الرواية.

الفائدة الثامنة: التصريح بطريقة أخذ شيخه الحديث من شيخه عن طريق الكتابة من كتابه، أو القراءة عليه:

(١) صحيح مسلم – كتاب الإيمان– بَابُ مَعْرِفَةِ طَرِيقِ الرُّؤْيَةِ ١٦٧/١. والحديث أخرجه البخاري في صحيحه – كتاب التوحيد – بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: {وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَاضِرَةٌ إِلَى رَبِّهَا نَاظِرَةٌ} [القيامة: ٢٣] ١٢٩/٩(٧٤٣٩).

(٢) صحيح مسلم – كتاب الطهارة– بَابٌ فِي وُضُوءِ النَّبِيِّ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ٢١١/١. والحديث أخرجه البخاري في صحيحه – كتاب الوضوء – بَابُ مَسْحِ الرَّأْسِ كُلِّهِ ٤٨/١(١٨٥).

٦٨- (٧١٣) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي حُمَيْدٍ، أَو عَنْ أَبِي أُسَيْدٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمُ الْمَسْجِدَ، فَلْيَقُلْ: اللهُمَّ افْتَحْ لِي أَبْوَابَ رَحْمَتِكَ، وَإِذَا خَرَجَ، فَلْيَقُلْ: اللهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ مِنْ فَضْلِكَ ". قَالَ مُسْلِمٌ: " سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ يَحْيَى، يَقُولُ: كَتَبْتُ هَذَا الْحَدِيثَ مِنْ كِتَابِ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ، قَالَ: بَلَغَنِي أَنَّ يَحْيَى الْحِمَّانِيَّ، يَقُولُ: وَأَبِي أُسَيْدٍ"[١].

٦٩- (٧١٤) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ، وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا مَالِكٌ، ح وحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ، عَنْ عَامِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ سُلَيْمٍ الزُّرَقِيِّ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمُ الْمَسْجِدَ فَلْيَرْكَعْ رَكْعَتَيْنِ قَبْلَ أَنْ يَجْلِسَ»[٢].

في الرواية الأولى صرح مسلم بأن(يحي بن يحي) قد أخذ الحديث مكاتبة من كتاب (سليمان بن بلال)، وفي الرواية الثانية أخذ (يحي بن يحي) الحديث قراءة على مالك، فأبان مسلم طريقة تحمل الراوي عن كل منهما، ولا شك أن القراءة على الشيخ أعلى من المكاتبة،

---

(١) صحيح مسلم – كتاب صلاة المسافرين وقصرها – بَابُ مَا يَقُولُ إِذَا دَخَلَ الْمَسْجِدَ ٤٩٤/١. والحديث أخرجه أبو داود في سننه – كتاب الصلاة – بَابٌ فِيمَا يَقُولُهُ الرَّجُلُ عِنْدَ دُخُولِهِ الْمَسْجِدَ ١٢٦/١(٤٦٥)، والنسائي في سننه – كتاب المساجد – باب الْقَوْلُ عِنْدَ دُخُولِ الْمَسْجِدِ وَعِنْدَ الْخُرُوجِ مِنْهُ ٥٣/٢(٧٢٩)، وفي السنن الكبرى ٤٠٠/١(٨١٠)، وفي عمل اليوم والليلة – باب مَا يَقُول إذا خرج من الْمَسْجِد ٢٢٠/١(١٧٧)، وابن ماجه في سننه – كتاب المساجد والجماعات – بَابُ الدُّعَاءِ عِنْدَ دُخُولِ الْمَسْجِدِ ٢٥٤/١(٧٧٢)، وأبو نعيم في المسند المستخرج على صحيح الإمام مسلم – كتاب الصلاة – بَابُ مَا يَقُولُ الرَّجُلُ إِذَا دَخَلَ الْمَسْجِدَ وَإِذَا خَرَجَ ٧٠٨/٢(١٦٠٦)، والدارمي في سننه –كتاب الصلاة –باب القول عند دخول المسجد ٨٧٦/٢(١٤٣٤)، وكتاب الاستئذان – باب: ما يقول إذا دخل المسجد وإذا خرج ١٦٧١/٣(٢٧٣٣)، وابن حبان في صحيحه كتاب الصلاة – بَابُ الْإِمَامَةِ وَالْجَمَاعَةِ–فَصْلٌ فِي فَضْلُ الْجَمَاعَةُ – ذِكْرُ الْأَمْرِ بِسُؤَالِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا فَتْحَ أَبْوَابِ رَحْمَتِهِ لِلدَّاخِلِ الْمَسْجِدَ ٣٩٧/٥(٢٠٤٨)، وأحمد في مسنده ٤٥٣/٢٥، ٤٥٤(١٦٠٥٧) ،٢١/٣٩(٢٣٦٠٧)، والبزار في مسنده ١٦٩/٩(٣٧٢٠)، والطبراني في الدعاء ١٥٠/١(٤٢٦)، وابن السني في عمل اليوم والليلة – بَابُ مَا يَقُولُ إِذَا خَرَجَ مِنَ الْمَسْجِدِ١٣٤/١(١٥٦)، والبيهقي في السنن الصغير – كتاب الصلاة – بَابُ مَا يَقُولُ إِذَا دَخَلَ الْمَسْجِدَ وَإِذَا خَرَجَ١٨٩/١(٤٨٣، ٤٨٤)، وفي السنن الكبرى ٦١٩/٢(٤٣١٧)، وفي الدعوات الكبير –بَابُ الْقَوْلِ وَالدُّعَاءِ عِنْدَ دُخُولِ الْمَسْجِدِ ١٢٦/١(٦٦).

(٢) صحيح مسلم – كتاب صلاة المسافرين وقصرها – بَابُ اسْتِحْبَابِ تَحِيَّةِ الْمَسْجِدِ بِرَكْعَتَيْنِ، وَكَرَاهَةِ الْجُلُوسِ قَبْلَ صَلَاتِهِمَا، وَأَنَّهَا مَشْرُوعَةٌ فِي جَمِيعِ الْأَوْقَاتِ ٤٩٥/١. والحديث أخرجه البخاري في صحيحه – كتاب الصلاة – بَابُ إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمُ المَسْجِدَ فَلْيَرْكَعْ رَكْعَتَيْنِ قَبْلَ أَنْ يَجْلِسَ ٩٦/١(٤٤٤)،

وهي تلي طريقة السماع من لفظ الشيخ، وكلها طرق تحمل تفيد الاتصال المباشر بين التلميذ والشيخ.

الفائدة التاسعة: إيراد ما صرح به أحد الرواة من عدم سماع شيخه ممن روى عنه هذا الحديث:

٣٠- (٦٩٩) وَحَدَّثَنَاهُ عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ الْحَضْرَمِيُّ، حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ الْحَارِثِ، قَالَ وُهَيْبٌ لَمْ يَسْمَعْهُ مِنْهُ، قَالَ: أَمَرَ ابْنُ عَبَّاسٍ مُؤَذِّنَهُ فِي يَوْمٍ جُمُعَةٍ، فِي يَوْمٍ مَطِيرٍ بِنَحْوِ حَدِيثِهِمْ(١).

قال ابن حجر:وَحُكِيَ عَنْ وُهَيْبٍ أَنَّ أَيُّوبَ لَمْ يَسْمَعْهُ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ، وَفِيهِ نَظَرٌ؛ لِأَنَّ فِي رِوَايَةِ سُلَيْمَانَ بْنِ حَرْبٍ عَنْ حَمَّادٍ عَنْ أَيُّوبَ وَعَبْدِ الْحَمِيدِ قَالَا: سَمِعْنَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الْحَارِثِ، كَذَلِكَ أَخْرَجَهُ الْإِسْمَاعِيلِيُّ وَغَيْرُهُ، وَلِمُسَدَّدٍ فِيهِ شَيْخٌ آخر وَهُوَ: ابن عُلَيَّةَ(٢).

الفائدة العاشرة: إيراد الرجل بالطريقة التي أخذها بها عن شيخه: وهذا يدل على دقة حفظ الإمام مسلم: فهو يتنوع في ذكر أحد الرواة على حسب ما جاء به كل طريق، فأحياناً يذكر الراوي بنسبته، ومن طريق آخر يذكره بكنيته، وأحياناً يذكره بنسبته ومن طريق آخر يذكره باسمه وهكذا:

٢- (٢٩٣) وَحَدَّثَنَا أَبُو بكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا علِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنِ الشَّيْبانيّ ح، وَحَدَّثَنِي عليُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْديُّ، - واللَّفْظُ لهُ - أَخْبَرَنَا علِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، أَخْبَرَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمنِ بْنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: «كَانَ إِحْدَانَا إِذَا كَانَتْ حَائِضًا أَمَرَهَا رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ تَأْتَزِرَ فِي فَوْرِ حَيْضَتِها، ثُمَّ يُبَاشِرُهَا» قَالَتْ: «وَأَيُّكُمْ يَمْلِكُ إِرْبَهُ كَمَا كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَمْلِكُ إِرْبَهُ»(٣).

قوله:(فور حيضتها): أي في ابتدائها، أو في اشتدادها وكثرتها.(يملك إربه): أي يضبط شهوته وحاجته(٤).

١٣- (٦٩٢) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، جَمِيعًا عَنِ ابْنِ مَهْدِيٍّ، قَالَ زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ خُمَيْرٍ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ عُبَيْدٍ، عَنْ جُبَيْرِ

---

(١) صحيح مسلم - كتاب صلاة المسافرين وقصرها - بَابُ الصَّلَاةِ فِي الرِّحَالِ فِي الْمَطَرِ ٤٨٦/١. والحديث أخرجه البخاري في صحيحه - كتاب الجمعة - بَابُ الرُّخْصَةِ إِنْ لَمْ يَحْضُرِ الجُمُعَةَ فِي المَطَرِ ٦/٢(٩٠١).

(٢) فتح الباري شرح صحيح البخاري ٩٨/٢.

(٣) صحيح مسلم - كتاب الحيض- بَابُ مُبَاشَرَةِ الْحَائِضِ فَوْقَ الْإِزَارِ ٢٤٢/١. والحديث أخرجه البخاري في صحيحه - كتاب الحيض - بَابُ مُبَاشَرَةِ الحَائِضِ ٦٧/١(٣٠٢).

(٤) تعليق مصطفي البغا علي صحيح البخاري ٦٧/١.

بْنِ نُفَيْرٍ، قَالَ: خَرَجْتُ مَعَ شُرَحْبِيلَ بْنِ السِّمْطِ إِلَى قَرْيَةٍ عَلَى رَأْسِ سَبْعَةَ عَشَرَ، أَوْ ثَمَانِيَةَ عَشَرَ مِيلًا، فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ، فَقُلْتُ لَهُ: فَقَالَ: رَأَيْتُ عُمَرَ صَلَّى بِذِي الْحُلَيْفَةِ رَكْعَتَيْنِ، فَقُلْتُ لَهُ: فَقَالَ: «إِنَّمَا أَفْعَلُ كَمَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَفْعَلُ»(١).

٨٣- (٢٤٧) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ، جَمِيعًا عَنْ يَحْيَى الْقَطَّانِ، قَالَ: ابْنُ حَاتِمٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنِ التَّيْمِيِّ، عَنْ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنِ ابْنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: بَكْرٌ، وَقَدْ سَمِعْتَ مِنَ ابْنِ الْمُغِيرَةِ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «تَوَضَّأَ فَمَسَحَ بِنَاصِيَتِهِ، وَعَلَى الْعِمَامَةِ وَعَلَى الْخُفَّيْنِ»(٢).

في الرواية الأولى ساق مسلم طريقاً ذكر فيه (الشيباني) بنسبته، ثم ساق طريقاً أخرى بكنيته فقال: (أبو إسحاق)، وفي الرواية الثانية: ساق طريقاً قال فيه: عن (ابن مهدي)، ثم ساق طريقاً ذكر فيه (ابن مهدي) باسمه:(عبد الرحمن بن مهدي)، وفي الرواية الثالثة: ساق طريقاً ذكر (يحي القطان)، ثم ساق طريقاً أخرى قال فيه:(يحي بن سعيد). وهذا إن دل فإنما يدل على دقة حفظ الإمام مسلم.

الفائدة الحادية عشرة: بلاغات مسلم، والاستئناس بالمقطوع: حيث يورد الإمام مسلم أحياناً الموقوفات من فتاوى الصحابة والتابعين، ومن تفاسيرهم لكثير من الآيات على طريق الاستئناس والتقوية لما يختاره من المذاهب من المسائل التي فيها خلاف بين الأئمة، ويجزم بما صح عنده من الآثار الموقوفة، ومن أمثلة ذلك:

---

(١) صحيح مسلم – كتاب الصلاة– بَابُ صَلَاةِ الْمُسَافِرِينَ وَقَصْرِهَا ٤٨١/١. والحديث أخرجه النسائي في سننه – كِتَابُ تَقْصِيرِ الصَّلَاةِ فِي السَّفَرِ ١١٨/٣(١٤٣٧)، وأبو عوانة في مستخرجه – كتاب الصلاة – بَيَانُ التَّوْقِيتِ فِي قَصْرِ الصَّلَاةِ إِذَا خَرَجَ الْمُسَافِرُ مِنْ بَلَدِهِ، وَالسَّفَرِ الَّذِي يَجُوزُ الْقَصْرُ فِيهِ، وَإِبَاحَةِ الْقَصْرِ لِلْمُسَافِرِ إِذَا أَقَامَ بِبَلْدَةٍ عَشْرًا ٧٤/٢(٢٣٦٩)، وأبو نعيم الأصبهاني في المسند المستخرج على صحيح الإمام مسلم – كتاب الصلاة – بَابُ كَمْ صَلَاةُ الْمُسَافِرِ فِي الأَمْنِ ٢٨٤/٢(١٥٥٠)، وأبو داود الطيالسي في مسنده ٤٠/١(٣٥)، والبزار في مسنده ٤٤٧/١(٣١٦)، والطحاوي في شرح معاني الآثار – كتاب الصلاة – بَابُ صَلَاةِ الْمُسَافِرِ ٤١٦/١(٢٣٩٢)، وأبو نعيم في حلية الأولياء وطبقات الأصفياء ١٨٧/٧، والبيهقي في السنن الكبرى – كتاب الصلاة – بَابٌ: لَا يَقْصُرُ الَّذِي يُرِيدُ السَّفَرَ حَتَّى يَخْرُجَ مِنْ بُيُوتِ الْقَرْيَةِ، ثُمَّ يَقْصُرُ حَتَّى يَدْخُلَ أَدْنَى بُيُوتَهَا ٢٠٩/٣(٥٤٤٧).

(٢) صحيح مسلم – كتاب الطهارة– بَابُ الْمَسْحِ عَلَى النَّاصِيَةِ وَالْعِمَامَةِ ٢٣١/١. والحديث أخرجه البخاري في صحيحه – كتاب الوضوء – بَابٌ: الرَّجُلُ يُوَضِّئُ صَاحِبَهُ ٤٧/١(١٨٢)، وبَابُ المَسْحِ عَلَى الخُفَّيْنِ ٥١/١(٢٠٣).

١٣٤- (٥٩٠) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، فِيمَا قُرِئَ عَلَيْهِ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُعَلِّمُهُمْ هَذَا الدُّعَاءَ كَمَا يُعَلِّمُهُمُ السُّورَةَ مِنَ الْقُرْآنِ يَقُولُ قُولُوا: «اللهُمَّ إِنَّا نَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ جَهَنَّمَ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَّالِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ» قَالَ مُسْلِمُ بْنُ الْحَجَّاجِ: " بَلَغَنِي أَنَّ طَاوُسًا قَالَ لِابْنِهِ: أَدَعَوْتَ بِهَا فِي صَلَاتِكَ؟ فَقَالَ: لَا، قَالَ: أَعِدْ صَلَاتَكَ، لِأَنَّ طَاوُسًا رَوَاهُ عَنْ ثَلَاثَةٍ أَوْ أَرْبَعَةٍ، أَوْ كَمَا قَالَ"[(١)].

قال النووي:حاصل أحاديث الباب استحباب التعوذ بين التشهد والتسليم من هذه الأمور، وفيه إثبات عذاب القبر وفتنته، وهو مذهب أهل الحق خلافاً للمعتزلة. ومعنى (فتنة المحيا والممات): الحياة والموت، واختلفوا في المراد بفتنة الموت: فقيل: فتنة القبر، وقيل: يحتمل أن يراد بها الفتنة عند الاحتضار، وأما الجمع بين فتنة المحيا والممات، وفتنة المسيح الدجال، وعذاب القبر، فهو من باب ذكر الخاص بعد العام، ونظائره كثيرة[(٢)].

(١) صحيح مسلم – كتاب المساجد ومواضع الصلاة– بَابُ مَا يُسْتَعَاذُ مِنْهُ فِي الصَّلَاةِ ٤١٣/١. والحديث أخرجه أبو داود في سننه – كتاب الصلاة – بَابٌ فِي الِاسْتِعَاذَةِ ٩٠/٢(١٥٤٢)، والترمذي في سننه – كتاب الدعوات ٥٢٤/٥(٣٤٩٤) وقال: "هذا حديث حسن صحيح"، والنسائي في سننه – كتاب الجنائز – باب التَّعَوُّذُ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ ١٠٤/٤(٢٠٦٣)، وكتاب الاستعاذة –باب الِاسْتِعَاذَةُ مِنْ فِتْنَةِ الْمَمَاتِ ٢٧٦/٨(٥٥١٢)، وفي السنن الكبرى ٤٧٧/٢(٢٢٠١)، ٢٣١/٧(٧٨٩٦)، ومالك في الموطأ – كتاب القرآن –بَابُ مَا جَاءَ فِي الدُّعَاءِ ٢١٥/١(٣٣)، وأحمد في مسنده ٦١/٤(٢١٦٨)، والبغوي في شرح السنة – كتاب الصلاة – بَابُ الدُّعَاءِ قَبْلَ السَّلامِ ٢٠١/٣(٦٩٢)، وكتاب الدعوات – بَابُ الاسْتِعَاذَةِ ١٦٤/٥(١٣٦٤).

(٢) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج ٨٥/٥.

المبحث الخامس: الفوائد الإسنادية المتعلقة بالمتابعات

الفائدة الأولى: الاكتفاء في المتابعة بما يفيد الرواية باللفظ، أو بالمثل، أو اللفظ متقارب، أو بالنحو، أو بالمعنى، مع بيان اللفظة المختلفة أو اللفظة الزائدة، أو اللفظة التي لم تشتمل عليها المتابعة: والأمثلة على ذلك كثيرة أيضاً[١]:

٦- (٩) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ، حَدَّثَنَا أَبُو حَيَّانَ التَّيْمِيُّ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ، غَيْرَ أَنَّ فِي رِوَايَتِهِ: «إِذَا وَلَدَتِ الْأَمَةُ بَعْلَهَا» يَعْنِي السَّرَارِيَّ[٢].

٩- (١١) حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، جَمِيعًا عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِي سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللهِ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِهَذَا الْحَدِيثِ نَحْوَ حَدِيثِ مَالِكٍ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَفْلَحَ، وَأَبِيهِ إِنْ صَدَقَ، أَوْ دَخَلَ الْجَنَّةَ وَأَبِيهِ إِنْ صَدَقَ»[٣].

٩١- (٥٢) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، ح وَحَدَّثَنِي بِشْرُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ يَعْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ قَالَا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَ حَدِيثِ جَرِيرٍ وَزَادَ: «وَالْفَخْرُ وَالْخُيَلَاءُ فِي أَصْحَابِ الْإِبِلِ، وَالسَّكِينَةُ وَالْوَقَارُ فِي أَصْحَابِ الشَّاءِ»[٤].

قوله:(الفخر والخيلاء): الفخر: هو الافتخار وعد المآثر القديمة تعظيماً، والخيلاء: الكبر واحتقار الناس، (والسكينة): الطمأنينة والسكون[٥].

---

(١) أرقام الأحاديث في صحيح مسلم: ٢٥-١٧، ٤٦-٢٨، ٧٦-٤٧، ٨٨-٥٢، ٩٠-٥٢، ١٤٤، ١٥٠، ٢٣٤، ٢٤٠، ٢٤٩، ٢٧٣، ٣١٣، ، ٣١٤، ٣١٥، ٢٢٧-٧٨٩، ٧٩٥، ٧٩٧، ٨٠٤، ١٨٦-١١٨، ٢١٤-١٣٤، ٢١٨-١٣٧.وغيرها كثير.

(٢) صحيح مسلم – كتاب الإيمان – بَابٌ: الْإِيمَانُ مَا هُوَ وَبَيَانُ خِصَالِهِ ٣٩/١. سبق تخريجه والتعليق عليه في المبحث الثاني: الفوائد الثانية المتعلقة بالمتن.

(٣) صحيح مسلم – كتاب الإيمان – بَابُ بَيَانِ الصَّلَوَاتِ الَّتِي هِيَ أَحَدُ أَرْكَانِ الْإِسْلَامِ ٤١/١. والحديث أخرجه البخاري في صحيحه – كتاب الإيمان – بَابٌ: الزَّكَاةُ مِنَ الإِسْلاَمِ ١٨/١(٤٦)، وكتاب الصوم – بَابُ وُجُوبِ صَوْمِ رَمَضَانَ ٢٤/٣(١٨٩١)، كتاب الشهادات – بَابٌ: كَيْفَ يُسْتَحْلَفُ ١٧٩/٣(٢٦٧٨)، وكتاب الحيل – بَابٌ فِي الزَّكَاةِ وَأَنْ لاَ يُفَرَّقَ بَيْنَ مُجْتَمِعٍ، وَلاَ يُجْمَعَ بَيْنَ مُتَفَرِّقٍ، خَشْيَةَ الصَّدَقَةِ ٢٣/٩(٦٩٥٦).

(٤) صحيح مسلم – كتاب الإيمان – بَابُ تَفَاضُلِ أَهْلِ الْإِيمَانِ فِيهِ، وَرُجْحَانِ أَهْلِ الْيَمَنِ فِيهِ ٧٣/١. والحديث أخرجه البخاري في صحيحه – كتاب بدء الخلق – بَابٌ: خَيْرُ مَالِ المُسْلِمِ غَنَمٌ يَتْبَعُ بِهَا شَعَفَ الجِبَالِ ١٢٧/٤(٣٣٠١)، وكتاب المغازي – بَابُ قُدُومِ الأَشْعَرِيِّينَ وَأَهْلِ اليَمَنِ ١٧٣/٥(٤٣٨٨).

(٥) راجع: المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج ٣٤/٢ – شرح محمد فؤاد عبد الباقي على صحيح مسلم ٧٢/١.

١٠١- (٥٧) وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبِ بْنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ جَدِّي، قَالَ: حَدَّثَنِي عُقَيْلُ بْنُ خَالِدٍ، قَالَ: قَالَ ابْنُ شِهَابٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَا يَزْنِي الزَّانِي» وَاقْتَصَّ الْحَدِيثَ بِمِثْلِهِ يَذْكُرُ، مَعَ ذِكْرِ النُّهْبَةِ وَلَمْ يَذْكُرْ ذَاتَ شَرَفٍ، قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيِّبِ، وَأَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِ حَدِيثِ أَبِي بَكْرٍ هَذَا إِلَّا النُّهْبَةَ[١].

قوله:(لا يزني الزاني وهو مؤمن الخ): هذا الحديث مما اختلف العلماء في معناه، فالقول الصحيح الذي قاله المحققون: أن معناه لا يفعل هذه المعاصي وهو كامل الإيمان، وهذا من الألفاظ التي تطلق على نفي الشيء ويراد نفي كماله ومختاره ، كما يقال: لا علم إلا ما نفع، ولا مال إلا الإبل، ولا عيش إلا عيش الآخرة. [٢] قوله: (واقتص الحديث): أي أن السامع أراد أن يروي عنه الحديث بكماله فطريقه: أن يقتصر على ما ذكره الشيخ، ثم يقول: والحديث بطوله كذا، ويسوقه إلى آخره[٣]. وقوله:(نهبة): النهب: الغارة والسلب، أي يختلس شيئاً له قيمة عالية.[٤] وقوله:(ذات شرف): أي ذات قدر وقيمة، يرفع الناس أبصارهم للنظر إليها، ويستشرفونها[٥].

الفائدة الثانية: الاقتصار في المتابعة على ذكر الجملة الزائدة في إحدى الروايات، ثم الإشارة إلى الرواية بالمثل[٦]:

١١- (١٢) حَدَّثَنِي عَبْدُ اللهِ بْنُ هَاشِمٍ الْعَبْدِيُّ، حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ، عَنْ ثَابِتٍ، قَالَ: قَالَ أَنَسٌ: كُنَّا نُهِينَا فِي الْقُرْآنِ أَنْ نَسْأَلَ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ شَيْءٍ وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِمِثْلِهِ[١].

---

(١) صحيح مسلم – كتاب الإيمان – باب بيان نقصان الإيمان بالمعاصي ونفيه عن المتلبس بالمعصية على إرادة نفي كماله ٧٦/١. والحديث أخرجه البخاري في صحيحه – كتاب المظالم والغصب – بَابُ النُّهْبَى بِغَيْرِ إِذْنِ صَاحِبِهِ ١٣٦/٣(٢٤٧٥)، وكتاب الحدود – بَابُ لاَ يُشْرَبُ الخَمْرُ ١٥٧/٨(٦٧٧٢).

(٢) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج ٤١/٢.

(٣) المصدر السابق ٣٧/١.

(٤) النهاية في غريب الحديث والأثر لابن الأثير ١٣٣/٥.

(٥) المصدر السابق ٤٦١/٢.

(٦) أرقام الأحاديث في صحيح مسلم: ١٧-١٥، ١٣٥-٨٤، ٨٠٠، ٨٤١، ٥١-٣٩٩،.وغيرها كثير.

في الرواية الأصلية قال في أولها: "نهينا أن نسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن شيئ.. وساق الحديث"، أما في هذه المتابعة اقتصر على ذكر الجملة الزائدة فذكر قول أنس" كنا نهينا في القرآن أن نسأل .." وأشار إلى الرواية بالمثل.

٢٩٨- (١٨١) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَزَادَ ثُمَّ تَلَا هَذِهِ الْآيَةَ: {لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا الْحُسْنَى وَزِيَادَةٌ} [يونس: ٢٦] (٢).

٩٣- (٥٤) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، وَوَكِيعٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا تَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ حَتَّى تُؤْمِنُوا، وَلَا تُؤْمِنُوا حَتَّى تَحَابُّوا، أَوَلَا أَدُلُّكُمْ عَلَى شَيْءٍ إِذَا فَعَلْتُمُوهُ تَحَابَبْتُمْ؟ أَفْشُوا السَّلَامَ بَيْنَكُمْ».

---

(١) صحيح مسلم – كتاب الإيمان – بَابٌ فِي بَيَانِ الْإِيمَانِ بِاللهِ وَشَرَائِعِ الدِّينِ ٤٢/١. والحديث أخرجه أبو عوانه في مستخرجه – كتاب الإيمان – باب بَيَانُ الْأَعْمَالِ وَالْفَرَائِضِ الَّتِي إِذَا أَدَّاهَا بِالْقَوْلِ وَالْعَمَلِ دَخَلَ الْجَنَّةَ، وَالدَّلِيلُ عَلَى أَنَّهُ لَا يَنْفَعُهُ الْإِقْرَارُ حَتَّى يَسْتَيْقِنَ قَلْبُهُ وَيُرِيدُ بِهِ وَجْهَ اللهِ بِمَا يُحَرِّمُ بِهِ عَلَى النَّارِ ١٥/١(١)، وأبو نعيم في المسند المختصر على صحيح الإمام – كتاب الإيمان – بَابُ فَرْضِ الصَّلاةِ ١٠٦/١(٩١)، وأحمد في مسنده ٣١٢/٢٠: ٣١٤(١٣٠١١)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار –باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، مما يدل على أن الرجل إذا قال: أحدثك فلان بكذا؟ فقال: نعم. أنه يكون بذلك في حكم المبتدئ به، الناطق بجميعه ١٩٠/١٥(٥٩٣٩)، والدارقطني في كتاب رؤية الله ٢٥٥/١(١٥٧)، وابن منده في كتاب الإيمان ٢٧٠/١(١٢٩)، والبغوي في شرح السنة – كتاب الإيمان ١٤/١: ١٦(٤).

(٢) صحيح مسلم – كتاب الإيمان – بَابُ إِثْبَاتِ رُؤْيَةِ الْمُؤْمِنِينَ فِي الْآخِرَةِ رَبَّهُمْ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى ١٦٣/١. والحديث أخرجه الترمذي في سننه – أبواب صفة الجنة – بَابُ مَا جَاءَ فِي رُؤْيَةِ الرَّبِّ تَبَارَكَ وَتَعَالَى ٦٨٧/٤(٢٥٥٢)، وأبواب تفسير القرآن – بَابٌ: وَمِنْ سُورَةِ يُونُسَ ٢٨٦/٥(٣١٠٥)، وابن ماجه في سننه – كتاب الإيمان وفضائل الصحابة والعلم – بَابٌ فِيمَا أَنْكَرَتِ الْجَهْمِيَّةُ ٦٧/١(١٨٧)، وأبو عوانة في مستخرجه – كتاب الإيمان – باب بَيَانُ نَظَرِ أَهْلِ الْجَنَّةِ إِلَى وَجْهِ رَبِّهِمْ تَبَارَكَ وَتَعَالَى ١٣٦/١(٤١١)، وأبو نعيم في المسند المستخرج على صحيح الإمام مسلم – بَابٌ فِي الرُّؤْيَةِ ٢٤٥/١، ٢٤٦(٤٥٣، ٤٥٤)، وأبو داود الطيالسي في مسنده ٦٥٢/٢(١٤١١)، وأحمد في مسنده ٢٦٦/٣١، ٢٦٧(١٨٩٣٦)، ٢٧٠(١٨٩٤١)، ٣٤٧/٣٩، ٣٤٨(٢٣٩٢٥)، والدارمي في الرد على الجهمية ١٠٤/١(١٧٥)، وابن أبي عاصم في السنة – بَابٌ فِي الزِّيَادَةِ بَعْدَ ذِكْرِ الْحُسْنَى ٢٠٥/١(٤٧٢)، والبزار في مسنده ١٣/٦(٢٠٨٧)، والنسائي في السنن الكبرى – كتاب النعوت – باب الْمُعَافَاةُ وَالْعُقُوبَةُ ١٦٦/٧(٧٧١٨)، وابن حبان في صحيحه – كِتَابُ إِخْبَارِهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ مَنَاقِبِ الصَّحَابَةِ – بَابُ وَصْفِ الْجَنَّةِ وَأَهْلِهَا – ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ رُؤْيَةَ الْمُؤْمِنِينَ رَبَّهُمْ فِي الْمَعَادِ مِنَ الزِّيَادَةِ الَّتِي وَعَدَ اللهُ جَلَّ وَعَلَا عِبَادَهُ عَلَى الْحُسْنَى الَّتِي يُعْطِيهِمْ إِيَّاهَا ٤٧١/١٦(٧٤٤١)، والطبراني في المعجم الكبير ٣٩/٨(٧٣١٤، ٧٣١٥)، وفي الأوسط ٢٣٠/١(٧٥٦)، وابن منده في الإيمان ٢/، ٧٧٢، ٧٧٣، ٧٧٤ (٧٨٣، ٧٨٤، ٧٨٥)، وأبو نعيم في حلية الأولياء ١٥٥/١، والبيهقي في البعث والنشور– بَابُ قَوْلِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ: {لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا الْحُسْنَى وَزِيَادَةٌ} [يونس: ٢٦]٢٦١/١(٤٤٦)، والبغوي في شرح السنة – كتاب الفتن – بَابُ رُؤْيَةِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ فِي الْجَنَّةِ وَرِضَاهُ عَنْهُمْ ٢٢٠/١٥(٤٣٩٣).

٩٤- (٥٤) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، أَنْبَأَنَا جَرِيرٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا تَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ حَتَّى تُؤْمِنُوا» بِمِثْلِ حَدِيثِ أَبِي مُعَاوِيَةَ، وَوَكِيعٍ(١).

قوله: (لَا تَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ حَتَّى تُؤْمِنُوا): أي لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ مَاتَ مُؤْمِنًا، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ كَامِلَ الْإِيمَانِ، وقيل معناه: لَا يَكْمُلُ إِيمَانُكُمْ إِلَّا بِالتَّحَابِّ، وَلَا تَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ عِنْدَ دُخُولِ أَهْلِهَا إِذَا لَمْ تَكُونُوا كَذَلِكَ، (وَلَا تُؤْمِنُوا حَتَّى تَحَابُّوا): مَعْنَاهُ لَا يَكْمُلُ إِيمَانُكُمْ وَلَا يَصْلُحُ حَالُكُمْ فِي الْإِيمَانِ إِلَّا بِالتَّحَابِّ. (أَفْشُوا السلام بينكم): فِيهِ الْحَثُّ الْعَظِيمُ عَلَى إِفْشَاءِ السَّلَامِ وَبَذْلِهِ لِلْمُسْلِمِينَ كُلِّهِمْ مَنْ عَرَفْتَ وَمَنْ لَمْ تَعْرِفْ، وَالسَّلَامُ أَوَّلُ أَسْبَابِ التَّأَلُّفِ، وَمِفْتَاحُ اسْتِجْلَابِ الْمَوَدَّةِ، وَفِي إِفْشَائِهِ تَمَكُّنُ أُلْفَةِ الْمُسْلِمِينَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ، وَإِظْهَارُ شِعَارِهِمُ الْمُمَيِّزِ لَهُمْ مِنْ غَيْرِهِمْ مِنْ أَهْلِ الْمِلَلِ، مَعَ مَا فِيهِ مِنْ رِيَاضَةِ النَّفْسِ وَلُزُومِ التَّوَاضُعِ وَإِعْظَامِ حُرُمَاتِ الْمُسْلِمِينَ(٢).

---

(١) الحديثان في صحيح مسلم – كتاب الإيمان – بَابُ بَيَانِ أَنَّهُ لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ إِلَّا الْمُؤْمِنُونَ، وَأَنَّ مَحَبَّةَ الْمُؤْمِنِينَ مِنَ الْإِيمَانِ، وَأَنَّ إِفْشَاءَ السَّلَامِ سَبَبًا لِحُصُولِهَا ٧٤/١. والحديث أخرجه أبو داود في سننه – كتاب الأدب – بَابٌ فِي إِفْشَاءِ السَّلَامِ ٣٥٠/٤(٥١٩٣)، والترمذي في سننه – كتاب الاستئذان والآداب – بَابُ مَا جَاءَ فِي إِفْشَاءِ السَّلَامِ ٥٢/٥(٢٦٨٨)، وابن ماجه في سننه – كتاب الإيمان وفضائل الصحابة– بَابٌ فِي الْإِيمَانِ ٢٦/١(٦٨)، وكتاب الأدب – بَابُ إِفْشَاءِ السَّلَامِ ١٢١٧/٢(٣٦٩٢)، والبخاري في الأدب المفرد – بَابُ إِفْشَاءِ السَّلَامِ ٣٤٠/١(٩٨٠)، وأبوعوانة في مستخرجه كتاب الإيمان – باب بَيَانُ الْمَعَاصِي الَّتِي إِذَا قَالَهَا الْعَبْدُ أَوْ عَمِلَهَا لَمْ يَدْخُلِ الْجَنَّةَ بِمَعْصِيَتِهِ ٣٨/١(٨٣)، وأبو نعيم في مستخرجه – كتاب الإيمان – بَاب قَوْله (لَا تَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ حَتَّى تُؤْمِنُوا وَلا تُؤْمِنُونَ حَتَّى تَحَابُّوا) ١٤١/١(١٩٠)، وابن حبان في صحيحه – كتاب الإيمان – باب ما جاء في صفات المؤمنين – ذِكْرُ نَفْيِ الْإِيمَانِ عَمَّنْ لَا يَتَحَابُّ فِي اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا ٤٧١/١، ٤٧٢(٢٣٦)، وابن أبي شيبة في مصنفه – كتاب الأدب – باب مَا قَالُوا فِي إِفْشَاءِ السَّلَامِ ٢٤٨/٥(٢٥٧٤٢)، وإسحاق بن راهويه في مسنده ٣٧٢/١(٣٨٥)، ٤٥٩/١(٥٣٤)، وأحمد في مسنده ٤٠/١٥، ٤١(٩٠٨٤)، ٤٤٢/١٥، ٤٤٣(٩٧٠٩)، ١٤٦/١٦(١٠١٧٧)، والبزار في مسنده ١٠٦/١٦(٩١٩٧)، وابن منده في كتاب الإيمان – ٤٦٢/١(٣٢٨، ٣٢٩)، ٤٦٣/١(٣٣٠، ٣٣١)، والبيهقي في السنن الكبرى – كتاب الشهادات – بَابُ: شَهَادَةُ أَهْلِ الْعَصَبِيَّةِ ٣٩٢/١٠(٢١٠٦٤)، وفي شعب الإيمان ١٨٠/١١، ١٨١(٨٣٧١، ٨٣٧٢)، وفي كتاب الآداب – بَابُ مَا يَجِبُ عَلَى الْمُسْلِمِ مِنْ حَقِّ أَخِيهِ فِي الْإِسْلَامِ ٧٥/١(١٨٥)، والبغوي في شرح السنة – كتاب الاستئذان – بَاب فضل السَّلَام ٢٥٨/١٢(٣٣٠٠).

(٢) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج ٣٦/٢.

الفائدة الثالثة: الاقتصار في المتابعة على بيان ما ذُكر وما لم يُذكر بالنسبة للرواية الأصلية[١]:

٣٧٥- (٢٢٠) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «عُرِضَتْ عَلَيَّ الْأُمَمُ»، ثُمَّ ذَكَرَ بَاقِيَ الْحَدِيثِ نَحْوَ حَدِيثِ هُشَيْمٍ وَلَمْ يَذْكُرْ أَوَّلَ حَدِيثِهِ[٢].

١٨٨- (٧٦٣) وحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَهَنَّادُ بْنُ السَّرِيِّ، قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ مَسْرُوقٍ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ، عَنْ أَبِي رِشْدِينٍ، مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: بِتُّ عِنْدَ خَالَتِي مَيْمُونَةَ، وَاقْتَصَّ الْحَدِيثَ، وَلَمْ يَذْكُرْ غَسْلَ الْوَجْهِ وَالْكَفَّيْنِ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: ثُمَّ أَتَى الْقِرْبَةَ فَحَلَّ شِنَاقَهَا فَتَوَضَّأَ وُضُوءًا بَيْنَ الْوُضُوءَيْنِ، ثُمَّ أَتَى فِرَاشَهُ فَنَامَ، ثُمَّ قَامَ قَوْمَةً أُخْرَى، فَأَتَى الْقِرْبَةَ فَحَلَّ شِنَاقَهَا، ثُمَّ تَوَضَّأَ وُضُوءًا هُوَ الْوُضُوءُ، وَقَالَ: «أَعْظِمْ لِي نُورًا»، وَلَمْ يَذْكُرْ «وَاجْعَلْنِي نُورًا»[٣].

نلحظ في هاتين الروايتين أن الإمام مسلماً قارن بين الرواية الأصلية، وبين الرواية المتابعة لها، ويميز بين الروايتين من خلال ذكر الرواية الأصلية أولاً، ثم يذكر الرواية المتابعة لها، والاقتصار في المتابعة على ما ذُكر وما لم يُذكر فيهما.

الفائدة الرابعة: الاكتفاء في المتابعة بذكر ما لم تشتمل عليه الرواية من ألفاظ وردت في الحديث الأصلي[٤]:

١٥- (٨٥٢) وحَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَلَّامٍ الْجُمَحِيُّ، حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ يَعْنِي ابْنَ مُسْلِمٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أَنَّهُ قَالَ: «إِنَّ فِي الْجُمُعَةِ لَسَاعَةً، لَا يُوَافِقُهَا مُسْلِمٌ، يَسْأَلُ اللهَ فِيهَا خَيْرًا، إِلَّا أَعْطَاهُ إِيَّاهُ»، قَالَ: وَهِيَ سَاعَةٌ خَفِيفَةٌ.

---

(١) أرقام الأحاديث في صحيح مسلم: ٣٨٠-٢٢٢، ٣٣٤، ٢٨٧- ٦٧٠، ٦٩٩ .وغيرها كثير.

(٢) صحيح مسلم – كتاب الإيمان – بَابُ الدَّلِيلِ عَلَى دُخُولِ طَوَائِفَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ وَلَا عَذَابٍ ١/٢٠٠. والحديث أخرجه البخاري في صحيحه – كتاب الطب –بَابُ مَنِ اكْتَوَى أَوْ كَوَى غَيْرَهُ، وَفَضْلِ مَنْ لَمْ يَكْتَوِ ٧/١٢٦(٥٧٠٥). وبَابُ مَنْ لَمْ يَرْقِ ٧/١٣٤(٥٧٥٢)، وكتاب الرقاق – بَابٌ: يَدْخُلُ الجَنَّةَ سَبْعُونَ أَلْفًا بِغَيْرِ حِسَابٍ ٨/١١٢(٦٥٤١).

(٣) صحيح مسلم – كتاب صلاة المسافرين وقصرها – بَابُ الدُّعَاءِ فِي صَلَاةِ اللَّيْلِ وَقِيَامِهِ ١/٥٢٩. والحديث أخرجه البخاري في صحيحه – كتاب العلم – بَابُ السَّمَرِ فِي العِلْمِ ١/٣٤(١١٧)، وكتاب الوضوء – بَابُ التَّخْفِيفِ فِي الوُضُوءِ ١/٣٩(١٣٨)، وكتاب الأذان – بَابٌ: يَقُومُ عَنْ يَمِينِ الإِمَامِ، بِحِذَائِهِ سَوَاءً إِذَا كَانَا اثْنَيْنِ ١/١٤١(٦٩٧)، وبَابُ وُضُوءِ الصِّبْيَانِ، وَمَتَى يَجِبُ عَلَيْهِمُ الغُسْلُ وَالطُّهُورُ، وَحُضُورِهِمُ الجَمَاعَةَ وَالعِيدَيْنِ وَالجَنَائِزَ، وَصُفُوفِهِمْ ١/١٧١(٨٥٩).

(٤) أرقام الأحاديث في صحيح مسلم: (٣١٦، ٤٨٠، ٥٦٠) .وغيرها كثير.

(٨٥٢) وَحَدَّثَنَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَلَمْ يَقُلْ: وَهِيَ سَاعَةٌ خَفِيفَةٌ(١).

٣٦- (٨٦٣) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، كِلَاهُمَا عَنْ جَرِيرٍ، قَالَ عُثْمَانُ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ حُصَيْنِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، "أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، كَانَ يَخْطُبُ قَائِمًا يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فَجَاءَتْ عِيرٌ مِنَ الشَّامِ، فَانْفَتَلَ النَّاسُ إِلَيْهَا، حَتَّى لَمْ يَبْقَ إِلَّا اثْنَا عَشَرَ رَجُلًا، فَأُنْزِلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ الَّتِي فِي الْجُمُعَةِ: {وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْوًا انْفَضُّوا إِلَيْهَا وَتَرَكُوكَ قَائِمًا} [الجمعة: ١١] ".

(٨٦٣) وَحَدَّثَنَاهُ أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ حُصَيْنٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، قَالَ وَرَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: يَخْطُبُ وَلَمْ يَقُلْ قَائِمًا(٢).

نلحظ في هذه الروايات اكتفاء مسلم في المتابعات بالاقتصار على ذكر ما لم تشتمل عليه الرواية المتابِعة من ألفاظ أتت في الرواية الأصلية كقوله: (وهي ساعة خفيفة) في الرواية الأولى، وقوله: (قائماً) في الرواية الثانية. وهذا إن دل فإنما يدل على دقة حفظ الإمام مسلم، وحسن مقارنته بين طرق الحديث الواحد.

قوله:(عير من الشام): الإبل التي تحمل التجارة من طعام أو غيره، والمراد بالطعام: الحنطة وما شابهها. (فانفتل الناس إليها):أي انصرفوا، (لهواً): هو الطبل الذي كان يضرب به إعلاماً بقدوم التجارة.(انفضوا): أي تفرقوا متوجهين إليها(٣).

الفائدة الخامسة: الجمع بين الطرق في المتابعة مع بيان ما اشتمل عليه كل طريق من ألفاظ وما لم تشتمل عليه: كما هو واضح في هذين المثالين:

(١) صحيح مسلم – كتاب الجمعة – بَابٌ فِي السَّاعَةِ الَّتِي فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ ٢/٥٨٤. والحديث أخرجه البخاري في صحيحه – كتاب الطلاق – بَابُ الإِشَارَةِ فِي الطَّلَاقِ وَالأُمُورِ ٧/٥١(٥٢٩٤).

(٢) صحيح مسلم – كتاب الجمعة – بَابٌ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: {وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْوًا انْفَضُّوا إِلَيْهَا وَتَرَكُوكَ قَائِمًا} [الجمعة: ١١] ٢/٥٩٠. والحديث أخرجه البخاري في صحيحه – كتاب الجمعة – بَابٌ: إِذَا نَفَرَ النَّاسُ عَنِ الإِمَامِ فِي صَلاَةِ الجُمُعَةِ، فَصَلاَةُ الإِمَامِ وَمَنْ بَقِيَ جَائِزَةٌ ٢/١٢(٩٣٦)، وكتاب البيوع – بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: {وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْوًا انْفَضُّوا إِلَيْهَا} [الجمعة: ١١] ٣/٥٥(٢٠٥٨)، ٣/٥٦(٢٠٦٤)، وكتاب تفسير القرآن – بَابُ {وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْوًا} [الجمعة: ١١] ٦/١٥٢(٤٨٩٩).

(٣) راجع: تعليق مصطفى البغا على صحيح البخاري ٢/١٣ – وشرح محمد فؤاد عبد الباقي على صحيح مسلم ٢/٥٩٠.

(٥٧) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ، يَعْنِي الدَّرَاوَرْدِيَّ، عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، كُلُّ هَؤُلَاءِ بِمِثْلِ حَدِيثِ الزُّهْرِيِّ، غَيْرَ أَنَّ الْعَلَاءَ، وَصَفْوَانَ بْنَ سُلَيْمٍ، لَيْسَ فِي حَدِيثِهِمَا: «يَرْفَعُ النَّاسُ إِلَيْهِ فِيهَا أَبْصَارَهُمْ»، وَفِي حَدِيثِ هَمَّامٍ: «يَرْفَعُ إِلَيْهِ الْمُؤْمِنُونَ أَعْيُنَهُمْ فِيهَا وَهُوَ حِينَ يَنْتَهِبُهَا مُؤْمِنٌ» وَزَادَ: «وَلَا يَغُلُّ أَحَدُكُمْ حِينَ يَغُلُّ وَهُوَ مُؤْمِنٌ، فَإِيَّاكُمْ إِيَّاكُمْ»(١).

قوله:(ولا يغل): هو من الغلول وهو الخيانة، بفتح الياء، وضم الغين، وتشديد اللام. (فإياكم إياكم): فهكذا هو في الروايات إياكم إياكم مرتين، ومعناه: احذروا احذروا(٢).

١٥٦- (٩٥) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ قَالَا: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ح، وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مُوسَى الْأَنْصَارِيُّ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ ح، وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ جَمِيعًا عَنِ الزُّهْرِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ. أَمَّا الْأَوْزَاعِيُّ، وَابْنُ جُرَيْجٍ فَفِي حَدِيثِهِمَا قَالَ: أَسْلَمْتُ لِلَّهِ كَمَا قَالَ اللَّيْثُ. وَأَمَّا مَعْمَرٌ فَفِي حَدِيثِهِ: فَلَمَّا أَهْوَيْتُ لِأَقْتُلَهُ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ،(٣). قوله: (فلما أهويت): أي ملت، يقال هويت وأهويت(٤).

الفائدة السادسة: الجمع بين الطرق في المتابعة مع تعيين اللفظة المختلف فيها بين الطرق، وإسناد كل لفظة إلى من رواها:

٣٠٥- (١٨٤) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ، ح، وَحَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَوْنٍ، أَخْبَرَنَا خَالِدٌ كِلَاهُمَا عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَقَالَا: فَيُلْقَوْنَ فِي نَهَرٍ يُقَالَ لَهُ: الْحَيَاةُ، وَلَمْ يَشُكَّا، وَفِي حَدِيثِ خَالِدٍ: «كَمَا تَنْبُتُ الْغُثَاءَةُ فِي جَانِبِ السَّيْلِ»، وَفِي حَدِيثِ وُهَيْبٍ: «كَمَا تَنْبُتُ الْحِبَّةُ فِي حَمِئَةٍ – أَوْ حَمِيلَةِ السَّيْلِ»(٥).

---

(١) صحيح مسلم – كتاب الإيمان – باب بيان نقصان الإيمان بالمعاصي ونفيه عن المتلبس بالمعصية على إرادة نفي كماله ٧٧/١. والحديث أخرجه البخاري في صحيحه – كتاب المظالم والغصب – بَابُ النُّهْبَى بِغَيْرِ إِذْنِ صَاحِبِهِ ١٣٦/٣(٢٤٧٥)، وكتاب الأشربة – باب – ١٠٤/٧(٥٥٧٨)، وكتاب الحدود – بَابُ لاَ يُشْرَبُ الخَمْر ١٥٧/٨(٦٧٧٢).

(٢) راجع: المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج ٤٥/٢١ – شرح محمد فؤاد عبد الباقي على صحيح مسلم ٧٧/١.

(٣) صحيح مسلم – كتاب الإيمان – بَابُ تَحْرِيمِ قَتْلِ الْكَافِرِ بَعْدَ أَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ ٩٦/١. والحديث أخرجه البخاري في صحيحه – كتاب المغازي – باب – ٨٥/٥(٤٠١٩)، وكتاب الديات – باب – ٣/٩(٦٨٦٥).

(٤) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج ١٠٤/٢.

(٥) صحيح مسلم – كتاب الإيمان – بَابُ إِثْبَاتِ الشَّفَاعَةِ وَإِخْرَاجِ الْمُوَحِّدِينَ مِنَ النَّارِ ١٧٢/١. وانظر حديث رقم: (٢٢٧، ٣٣٠، ٩٠-٥٧٢). وغيرها كثير. والحديث أخرجه البخاري في صحيحه – كتاب الرقاق – بَابُ صِفَةِ الجَنَّةِ وَالنَّارِ

قولـه:(الغثاءة): هو كل ما جاء بـه السيل، وقيل: المراد ما احتملـه السيل من البذور، وقوله: (فَيَنْبُتُونَ مِنْهُ كَمَا تَنْبُتُ الْحِبَّةُ فِي حَمِيلِ السَّيْلِ):وَمَعْنَاهُ: يَنْبُتُونَ بِسَبَبِهِ، وَأَمَّا الْحِبَّةُ: فَبِكَسْرِ الْحَاءِ وَهِيَ: بِزْرُ الْبُقُولِ وَالْعُشْبُ تَنْبُتُ فِي الْبَرَارِي وَجَوَانِبِ السُّيُولِ، وَجَمْعُهَا: حِبَبٌ بِكَسْرِ الْحَاءِ الْمُهْمَلَةِ وَفَتْحِ الْبَاءِ، وَأَمَّا حَمِيلُ السَّيْلِ: فَبِفَتْحِ الْحَاءِ وَكَسْرِ الْمِيمِ، وَهُوَ مَا جَاءَ بِهِ السَّيْلُ مِنْ طِينٍ أَوْ غُثَاءٍ، وَمَعْنَاهُ: مَحْمُولُ السَّيْلِ، وَالْمُرَادُ: التَّشْبِيهُ فِي سُرْعَةِ النَّبَاتِ وَحُسْنِهِ وَطَرَاوَتِهِ(١).

الفائدة السابعة: الجمع بين الطرق في المتابعات، والتعبير عن الحديث فيها بالمعنى بالنسبة للحديث الأصلي:

١٠٧- (٢٨٨) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ حَسَّانَ ح، وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَرُوبَةَ جَمِيعًا عَنْ أَبِي مَعْشَرٍ ح، وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ مُغِيرَةَ، ح، وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ مَهْدِيِّ بْنِ مَيْمُونٍ، عَنْ وَاصِلٍ الْأَحْدَبِ، ح، وَحَدَّثَنِي ابْنُ حَاتِمٍ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ مَنْصُورٍ، وَمُغِيرَةَ، كُلُّ هَؤُلَاءِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ فِي حَتِّ الْمَنِيِّ مِنْ ثَوْبِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَحْوَ حَدِيثِ خَالِدٍ، عَنْ أَبِي مَعْشَرٍ(٢) والحديث الأصلي هو:

١٠٥- (٢٨٨) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ، عَنْ خَالِدٍ، عَنْ أَبِي مَعْشَرٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، وَالْأَسْوَدِ، أَنَّ رَجُلًا نَزَلَ بِعَائِشَةَ، فَأَصْبَحَ يَغْسِلُ ثَوْبَهُ فَقَالَتْ عَائِشَةُ: «إِنَّمَا كَانَ يُجْزِئُكَ إِنْ رَأَيْتَهُ أَنْ تَغْسِلَ مَكَانَهُ، فَإِنْ لَمْ تَرَ نَضَحْتَ حَوْلَهُ وَلَقَدْ رَأَيْتُنِي أَفْرُكُهُ مِنْ ثَوْبِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَرْكًا فَيُصَلِّي فِيهِ».

١٠٦- (٢٨٨) وَحَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، وَهَمَّامٍ، عَنْ عَائِشَةَ فِي الْمَنِيِّ قَالَتْ: كُنْتُ أَفْرُكُهُ مِنْ ثَوْبِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ

١١٥/٨(٦٥٦٠)، وكتاب التوحيد – بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: {وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَاضِرَةٌ إِلَى رَبِّهَا نَاظِرَةٌ} [القيامة: ٢٣] ١٢٩/٩(٧٤٣٩).

(١) راجع: المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج ٢٣/٣. والنهاية في غريب الحديث والأثر لابن الأثير ٣٢٦/١

(٢) صحيح مسلم – كتاب الطهارة- بَابُ حُكْمِ الْمَنِيِّ ٢٣٩/١. والحديث أخرجه البخاري في صحيحه – كتاب الوضوء – بَابُ غَسْلِ المَنِيِّ وَفَرْكِهِ، وَغَسْلِ مَا يُصِيبُ مِنَ المَرْأَةِ ٥٥/١، ٥٦(٢٣١، ٢٣٢).

وَسَلَّمَ"[١]. قوله: (حت): الحت: هو الحك بطرف حجر أو عود. وقيل: فَرْكك الشَّيْء الْيَابِس عَن الثَّوْب وَنَحْوه. وقَالَ الْأَزْهَرِيُّ: الْحَتُّ: الْفَرْكُ، وَالْحَكُّ: وَالْقَشْرُ[٢].

الفائدة الثامنة: الاكتفاء في المتابعة بما يفيد الرواية بالمعنى، وأن فيها بعض الزيادة وبعض النقصان، أو فيها تقديم وتأخير دون تفصيل:

٢- (٨) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ الْغُبَرِيُّ، وَأَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ، وَأَحْمَدُ بْنُ عَبْدَةَ قَالُوا: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ مَطَرٍ الْوَرَّاقِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ يَعْمَرَ، قَالَ: لَمَّا تَكَلَّمَ مَعْبَدٌ بِمَا تَكَلَّمَ بِهِ فِي شَأْنِ الْقَدَرِ أَنْكَرْنَا ذَلِكَ، قَالَ: فَحَجَجْتُ أَنَا وَحُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحِمْيَرِيُّ حَجَّةً، وَسَاقُوا الْحَدِيثَ بِمَعْنَى حَدِيثِ كَهْمَسٍ وَإِسْنَادِهِ، وَفِيهِ بَعْضُ زِيَادَةٍ وَنُقْصَانُ أَحْرُفٍ.

٣ - (٨) وحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْقَطَّانُ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ غِيَاثٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ بُرَيْدَةَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ يَعْمَرَ، وَحُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَا: لَقِينَا عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ، فَذَكَرْنَا الْقَدَرَ، وَمَا يَقُولُونَ فِيهِ، فَاقْتَصَّ الْحَدِيثَ كَنَحْوِ حَدِيثِهِمْ، عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَفِيهِ شَيْءٌ مِنْ زِيَادَةٍ وَقَدْ نَقَصَ مِنْهُ شَيْئًا[٣].

٢٦٢- (١٦٢) حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي سُلَيْمَانُ وَهُوَ ابْنُ بِلَالٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي شَرِيكُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي نَمِرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ، يُحَدِّثُنَا عَنْ لَيْلَةَ أُسْرِيَ بِرَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ مَسْجِدِ الْكَعْبَةِ، أَنَّهُ جَاءَهُ ثَلَاثَةُ نَفَرٍ قَبْلَ أَنْ يُوحَى

---

(١) صحيح مسلم – كتاب الطهارة- بَابُ حُكْمِ الْمَنِيِّ ٢٣٨/١.

(٢) راجع: شرح محمد فؤاد عبد الباقي على صحيح مسلم ٢٣٩/١ – وتهذيب اللغة للهروي ٢٧٢/٣ – ومختار الصحاح للرازي ٦٦/١.

(٣) صحيح مسلم – كتاب الإيمان – بَابُ معرفة الْإِيمَانِ، وَالْإِسْلَامِ، والقَدَرِ وَعَلَامَةِ السَّاعَةِ ٣٨/١. والحديث أخرجه أبو داود في سننه – كتاب السنة – بَابٌ فِي الْقَدَرِ ٢٢٣/٤(٤٦٩٥)، والترمذي في سننه – كتاب الإيمان – بَابُ مَا جَاءَ فِي وَصْفِ جِبْرِيلَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الإِيمَانَ وَالإِسْلاَمَ ٣٠٢/٤، ٣٠٣(٢٦١٠)، وأبو نعيم في المسند المستخرج على صحيح الإمام مسلم – كتاب الإيمان – بَابٌ فِي الإِيمَانِ ٩٩/١، ١٠٠(٧٤) – وابن منده في الإيمان ١٢٤/١(٤)، ٣٤٧/١(١٨٥)، والبيهقي في السنن الكبرى – كتاب الشهادات – بَابُ: مَا تُرَدُّ بِهِ شَهَادَةُ أَهْلِ الْأَهْوَاءِ ٣٤٢/١٠(٢٠٨٧١)، وفي شعب الإيمان ٣٥٠/١(١٧٧)، وفي الاعتقاد ١٣٢/١، وفي القضاء والقدر ١٨٨/١(١٨١، ١٨٢)، والبغوي في شرح السنة – كتاب الإيمان ٧/١، ٨(٢).

إِلَيْهِ وَهُوَ نَائِمٌ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ، وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِقِصَّتِهِ نَحْوَ حَدِيثِ ثَابِتٍ الْبُنَانِيِّ، وَقَدَّمَ فِيهِ شَيْئًا وَأَخَّرَ وَزَادَ وَنَقَصَ(١).

الفائدة التاسعة: الجمع بين الشيوخ في المتابعة، والتصريح بأن روايتهم مثل الرواية الأصلية، ثم التنصيص على اختلاف أحدهم في حرف من أحرف المتن:

٢٣٣- (٧٩٢) حَدَّثَنِي بِشْرُ بْنُ الْحَكَمِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ وَهُو ابْنُ الْهَادِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يَقُولُ: «مَا أَذِنَ اللهُ لِشَيْءٍ مَا أَذِنَ لِنَبِيٍّ حَسَنِ الصَّوْتِ يَتَغَنَّى بِالْقُرْآنِ، يَجْهَرُ بِهِ».

(٧٩٣) وحَدَّثَنِي ابْنُ أَخِي ابْنِ وَهْبٍ، حَدَّثَنَا عَمِّي عَبْدُ اللهِ بْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي عُمَرُ بْنُ مَالِكٍ، وَحَيْوَةُ بْنُ شُرَيْحٍ، عَنِ ابْنِ الْهَادِ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ سَوَاءً، وَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَلَمْ يَقُلْ سَمِعَ.

(٧٩٣) وحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، وَابْنُ حُجْرٍ، قَالُوا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ وَهُو ابْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِثْلَ حَدِيثِ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، غَيْرَ أَنَّ ابْنَ أَيُّوبَ قَالَ فِي رِوَايَتِهِ: كَإِذْنِهِ(٢).

قوله: (يتغنى بالقرآن): معناه عند الشافعي وأصحابه وأكثر العلماء من الطوائف وأصحاب الفتوى: يحسن صوته به. وقال الشافعي وموافقوه: معناه تحزين القراءة وترقيقها، واستدلوا بالحديث الآخر (زينوا القرآن بأصواتكم)قال الهروي معنى يتغنى به يجهر به(٣).

---

(١) صحيح مسلم – كتاب الإيمان – بَابُ الْإِسْرَاءِ بِرَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى السَّمَاوَاتِ، وَفَرْضِ الصَّلَوَاتِ ١٤٨/١. والحديث أخرجه البخاري في صحيحه – كتاب المناقب – بَابُ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ [ص:١٩١] تَنَامُ عَيْنُهُ وَلاَ يَنَامُ قَلْبُهُ ١٩١/٤(٣٥٧٠)، وكتاب التوحيد – بَابُ قَوْلِهِ: {وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَى تَكْلِيمًا} [النساء: ١٦٤] ١٤٩/٩(٧٥١٧).

(٢) صحيح مسلم – كتاب صلاة المسافرين وقصرها – بَابُ اسْتِحْبَابِ تَحْسِينِ الصَّوْتِ بِالْقُرْآنِ ٥٤٥/١، ٥٤٦. والحديث أخرجه البخاري في صحيحه – كتاب فضائل القرآن – بَابُ مَنْ لَمْ يَتَغَنَّ بِالقُرْآنِ ١٩١/٦(٥٠٢٣، ٥٠٢٤)، وكتاب التوحيد – بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: {وَلاَ تَنْفَعُ الشَّفَاعَةُ عِنْدَهُ إِلَّا لِمَنْ أَذِنَ لَهُ حَتَّى إِذَا فُزِّعَ عَنْ قُلُوبِهِمْ قَالُوا مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ قَالُوا الحَقَّ وَهُوَ العَلِيُّ الكَبِيرُ} [سبأ: ٢٣]، " وَلَمْ يَقُلْ: مَاذَا خَلَقَ رَبُّكُمْ " ١٤١/٩(٧٤٨٢).

(٣) راجع: المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج ٧٨/٦، ٧٩ – وشرح محمد فؤاد عبد الباقي على صحيح مسلم ٥٤٥/١.

الفائدة العاشرة: الجمع بين الطرق في المتابعات، والإشارة إلى الرواية بالمثل، ثم التنصيص على ما أفردته إحدى هذه الطرق:

٢٦٥ – (٨١٤) وحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ قَيْسٍ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ، قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أُنْزِلَ، أَوْ أُنْزِلَتْ عَلَيَّ آيَاتٌ لَمْ يُرَ مِثْلُهُنَّ قَطُّ، الْمُعَوِّذَتَيْنِ».

(٨١٤) وَحَدَّثَنَاهُ أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، ح وحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، كِلَاهُمَا عَنْ إِسْمَاعِيلَ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ، وَفِي رِوَايَةِ أَبِي أُسَامَةَ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ الْجُهَنِيِّ، وَكَانَ مِنْ رُفَعَاءِ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ[1].

الفائدة الحادية عشرة: الجمع بين الطرق في المتابعات، والاكتفاء بذكر اللفظة المختلفة لما جاء في الحديث الأصلي، وتحديد الطريق الذي رواها[2] :

٢٨٧– (٨٢٦) وحَدَّثَنِيهِ زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ شُعْبَةَ، ح وحَدَّثَنِي أَبُو غَسَّانَ الْمِسْمَعِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، ح وحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، كُلُّهُمْ عَنْ قَتَادَةَ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ سَعِيدٍ، وَهِشَامٍ بَعْدَ الصُّبْحِ حَتَّى تَشْرُقَ الشَّمْسُ.

---

(١) صحيح مسلم – كتاب صلاة المسافرين وقصرها – بَابُ فَضْلِ مَنْ يَقُومُ بِالْقُرْآنِ، وَيُعَلِّمُهُ، وَفَضْلِ مَنْ تَعَلَّمَ حِكْمَةً مِنْ فِقْهٍ، أَوْ غَيْرِهِ فَعَمِلَ بِهَا وَعَلَّمَهَا ٨٥٨/١. والحديث أخرجه الترمذي في سننه – كتاب فضائل القرآن – بَابُ مَا جَاءَ فِي الْمُعَوِّذَتَيْنِ ٢٠/٥(٢٩٠٢)، والنسائي في سننه – كتاب الافتتاح – بَابُ الْفَضْلِ فِي قِرَاءَةِ الْمُعَوِّذَتَيْنِ ١٥٨/٢(٩٥٤)، وفي السنن الكبرى – كتاب فضائل القرآن –باب فَضْلُ الْمُعَوِّذَتَيْنِ ٢٦٣/٧(٧٩٧٦)، وأبو عوانة في مستخرجه – كتاب الحج – بَابُ بَيَانِ فَضِيلَةِ الْمُعَوِّذَتَيْنِ ٤٩٠/٢، ٤٩١(٣٩٥٣، ٣٩٥٤، ٣٩٥٥)، وأبو نعيم الأصبهاني –في المسند المستخرج على صحيح الإمام مسلم – بَابُ قِرَاءَةِ الْمُعَوِّذَتَيْنِ ٤٠٨/٢، ٤٠٩(١٨٤٢، ١٨٤٣، ١٨٤٤)، وأبو داود الطيالسي ٣٤٤/٢(١٠٩٦)، وعبد الرزاق في مصنفه – كتاب فضائل القرآن – بَابُ الْمُعَوِّذَاتِ ٣٨٤/٣(٦٠٣٩)، وأحمد في مسنده ٥٨٦/٢٨(١٧٣٥٥)،٦٠٠/٢٨(١٧٣٧٠)، ٦٠٤/٢٨، ٦٠٥(١٧٣٧٨)، والدارمي في سننه – كتاب فضائل القرآن – بَابُ: فِي فَضْلِ الْمُعَوِّذَتَيْنِ ٢١٦٧/٤(٣٤٨٤)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار– بَابُ بَيَانِ مُشْكِلِ مَا رُوِيَ عَنْ رَسُولِ اللهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي الْمُعَوِّذَتَيْنِ وَمَا رُوِيَ عَنْهُ مَا يُوجِبُ أَنَّهُمَا مِنَ الْقُرْآنِ ١١٤/١(١٢٣)، والطبراني في المعجم الكبير ٣٤٩/١٧، ٣٥٠(٩٦٣، ٩٦٦)، والسنن الصغير للبيهقي – كتاب فضائل القرآن – بَابُ تَخْصِيصِ سُورَتَيِ الْمُعَوِّذَتَيْنِ بِالذِّكْرِ ٣٤٧/١(٩٧٣)، وفي السنن الكبرى ٥٥١/٢(٤٠٤٦)، وفي شعب الإيمان ١٥٧/٤(٢٣٢٦).

(٢) أرقام الأحاديث في صحيح مسلم:(٢٩٢، ٣٧٥، ٤٩٣، ٦٩٤، ١٨–٦٩٤).

والحديث الأصلي هو:٢٨٦ – (٨٢٦) وحَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ رُشَيْدٍ، وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ سَالِمٍ، جَمِيعًا عَنْ هُشَيْمٍ، قَالَ دَاوُدُ: حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أَخْبَرَنَا مَنْصُورٌ، عَنْ قَتَادَةَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو الْعَالِيَةِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: سَمِعْتُ غَيْرَ وَاحِدٍ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، مِنْهُمْ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ وَكَانَ أَحَبَّهُمْ إِلَيَّ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «نَهَى عَنِ الصَّلَاةِ بَعْدَ الْفَجْرِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ، وَبَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ»(١).

قوله: (حتى تشرق الشمس): بضم التاء، وكسر الراء، وهكذا أشار إليه القاضي عياض رحمه الله في شرح مسلم، وضبطناه أيضاً: بفتح التاء، وضم الراء، وهو الذي ضبطه أكثر رواة بلادنا، وهو الذي ذكره القاضي عياض رحمه الله في المشارق. قال أهل اللغة: يقال: شرقت الشمس تشرق، أي طلعت على وزن طلعت تطلع، وغربت تغرب، ويقال: أشرقت تشرق، أي: ارتفعت وأضاءت(٢).

٢٢- (٨٥٦) وحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، وَوَاصِلُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ فُضَيْلٍ، عَنْ أَبِي مَالِكٍ الْأَشْجَعِيِّ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَعَنْ رِبْعِيِّ بْنِ حِرَاشٍ، عَنْ حُذَيْفَةَ، قَالَا: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَضَلَّ اللهُ عَنِ الْجُمُعَةِ مَنْ كَانَ قَبْلَنَا، فَكَانَ لِلْيَهُودِ يَوْمُ السَّبْتِ، وَكَانَ لِلنَّصَارَى يَوْمُ الْأَحَدِ، فَجَاءَ اللهُ بِنَا فَهَدَانَا اللهُ لِيَوْمِ الْجُمُعَةِ، فَجَعَلَ الْجُمُعَةَ، وَالسَّبْتَ، وَالْأَحَدَ، وَكَذَلِكَ هُمْ تَبَعٌ لَنَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ، نَحْنُ الْآخِرُونَ مِنْ أَهْلِ الدُّنْيَا، وَالْأَوَّلُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، الْمَقْضِيُّ لَهُمْ قَبْلَ الْخَلَائِقِ» وَفِي رِوَايَةِ وَاصِلٍ الْمَقْضِيُّ بَيْنَهُمْ(٣).

قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:(أَضَلَّ اللَّهُ عَنِ الْجُمُعَةِ مَنْ كَانَ قَبْلَنَا): فِيهِ دَلَالَةٌ لِمَذْهَبِ أَهْلِ السُّنَّةِ أَنَّ الْهُدَى وَالْإِضْلَالَ وَالْخَيْرَ وَالشَّرَّ كُلَّهُ بِإِرَادَةِ اللَّهِ تَعَالَى وَهُوَ فِعْلُهُ خِلَافًا للمعتزلة(٤).

(١) صحيح مسلم – كتاب صلاة المسافرين وقصرها – بَابُ الْأَوْقَاتِ الَّتِي نُهِيَ عَنِ الصَّلَاةِ فِيهَا ٥٦٦/١، ٥٦٧. والحديث أخرجه البخاري في صحيحه – كتاب مواقيت الصلاة – بَابُ الصَّلَاةِ بَعْدَ الفَجْرِ حَتَّى تَرْتَفِعَ الشَّمْسُ ١٢٠/١(٥٨١).

(٢) راجع: المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج ١١١/٦ – وشرح محمد فؤاد عبد الباقي على صحيح مسلم ٥٦٧/١.

(٣) صحيح مسلم – كتاب الجمعة – بَابُ هِدَايَةِ هَذِهِ الْأُمَّةِ لِيَوْمِ الْجُمُعَةِ ٥٨٦/٢. والحديث أخرجه البخاري في صحيحه – كتاب الجمعة – بَابُ فَرْضِ الجُمُعَةِ ٢/(٨٧٦)، وبَابُ هَلْ عَلَى مَنْ لَمْ يَشْهَدِ الجُمُعَةَ غُسْلٌ مِنَ النِّسَاءِ وَالصِّبْيَانِ وَغَيْرِهِمْ؟ ٥/٢(٨٩٦).

(٤)المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج ١٤٤/٦.

الفائدة الثانية عشرة: الاكتفاء في المتابعة على ذكر مطلع الحديث كما في الحديث الأصلي، أو بلفظة أخرى ثم الإشارة إلى الرواية بمعناه، أو بمثل معناه:

٢٥٠- (١٥٩) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، جَمِيعًا عَنِ ابْنِ عُلَيَّةَ، قَالَ ابْنُ أَيُّوبَ: حَدَّثَنَا ابْنُ عُلَيَّةَ، حَدَّثَنَا يُونُسُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ يَزِيدَ التَّيْمِيِّ، – سَمِعَهُ فِيمَا أَعْلَمُ – عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ يَوْمًا: «أَتَدْرُونَ أَيْنَ تَذْهَبُ هَذِهِ الشَّمْسُ؟» قَالُوا: اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ قَالَ: " إِنَّ هَذِهِ تَجْرِي حَتَّى تَنْتَهِيَ إِلَى مُسْتَقَرِّهَا تَحْتَ الْعَرْشِ، فَتَخِرُّ سَاجِدَةً...الحديث".

(١٥٩) وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ بَيَانٍ الْوَاسِطِيُّ، أَخْبَرَنَا خَالِدٌ يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ اللهِ، عَنْ يُونُسَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ يَوْمًا: «أَتَدْرُونَ أَيْنَ تَذْهَبُ هَذِهِ الشَّمْسُ؟» بِمِثْلِ مَعْنَى حَدِيثِ ابْنِ عُلَيَّةَ(١).

في هذا الحديث تشبيه بغروب الشمس وهي منقادة لأمر الله تعالى وتسخيره بانقياد الساجد من المكلفين وهو يخر إلى أسفل معلناً تمام انقياده وغاية خضوعه لأمر ربه جل وعلا. وكون ذلك تحت العرش؛ فلأن السموات والأرض وغيرهما من العوالم كلها تحت العرش، ففي أي موضع سقطت وغربت فهو تحت العرش. على أن هذا الكلام لا يفسر الظواهر الكونية، وإنما يشير إلى الأسرار الكامنة وراء الظواهر والتي أودعها الله عز وجل هذه العوالم، فهي من الغيب الذي اختص الله تعالى بعلمه، وأطلع على شيء منه بعض من اصطفاهم من خلقه، وعلى رأسهم خاتم النبيين صلى الله عليه وسلم؛ ليخبروا بذلك من أرسلوا إليهم اختباراً لتصديقهم وتمحيصاً ليقينهم وتثبيتاً لإيمان من أسلم قلبه لله تعالى منهم(٢).

---

(١) صحيح مسلم – كتاب الإيمان–بَابُ بَيَانِ الزَّمَنِ الَّذِي لَا يُقْبَلُ فِيهِ الْإِيمَانُ ١٣٨/١، ١٣٩. وانظر حديث رقم: (٣٠٠-١٨٢، ٥٤٠، ٥١-٥٤٧). وغيرها كثير. والحديث أخرجه البخاري في صحيحه – كتاب بدء الخلق – بَابُ صِفَةِ الشَّمْسِ وَالقَمَرِ بِحُسْبَانٍ ١٠٧/٤(٣١٩٩)، وكتاب التوحيد – بَابُ{وَكَانَ عَرْشُهُ عَلَى المَاءِ} [هود: ٧]،{وَهُوَ رَبُّ العَرْشِ العَظِيمِ}[التوبة: ١٢٩] ١٢٥/٩(٧٤٢٤).

(٢) تعليق مصطفى البغا على صحيح البخاري ١٠٧/٤.

الفائدة الثالثة عشرة: الاكتفاء في المتابعة بالإشارة إلى أن الرواية الأصلية هي أتم وأكثر دون ذكر تلك الألفاظ:

١٧٢- (٧٥٨) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ، وَأَبُو بَكْرٍ - ابْنَا أَبِي شَيْبَةَ - وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ، وَاللَّفْظُ لِابْنَيْ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْآخَرَانِ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْأَغَرِّ أَبِي مُسْلِمٍ، يَرْوِيهِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَا: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " إِنَّ اللهَ يُمْهِلُ حَتَّى إِذَا ذَهَبَ ثُلُثُ اللَّيْلِ الْأَوَّلُ، نَزَلَ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا، فَيَقُولُ: هَلْ مِنْ مُسْتَغْفِرٍ؟ هَلْ مِنْ تَائِبٍ؟ هَلْ مِنْ سَائِلٍ؟ هَلْ مِنْ دَاعٍ؟ حَتَّى يَنْفَجِرَ الْفَجْرُ ".

(٧٥٨) وَحَدَّثَنَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، وَابْنُ بَشَّارٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، غَيْرَ أَنَّ حَدِيثَ مَنْصُورٍ أَتَمُّ وَأَكْثَرُ[١].

الفائدة الرابعة عشرة: الاقتصار في المتابعة على ما زادته بعض الروايات، أو على ما تشتمل عليه إحدى الروايات؛ لما فيها من فوائد حديثية تتعلق بالسند أو بالمتن:

كالتصحيف: وهو تغيير حرف أو حروف من الكلمة بالنسبة إلى النقط مع بقاء صورة الخط قال العراقي:إِنْ كَانَتِ الْمُخَالَفَةُ بِتَغْيِيرِ حَرْفٍ أَوْ حَرْفَيْنِ مَعَ بَقَاءِ صُورَةِ الْخَطِّ فِي السِّيَاقِ، فَإِنْ كَانَ ذَلِكَ بِالنِّسْبَةِ إِلَى النَّقْطِ فَالْمُصَحَّفُ، أَوْ إِلَى الشَّكْلِ فَالْمُحَرَّفُ[٢].

---

(١) صحيح مسلم - كتاب صلاة المسافرين وقصرها - بَابُ التَّرْغِيبِ فِي الدُّعَاءِ وَالذِّكْرِ فِي آخِرِ اللَّيْلِ، وَالْإِجَابَةِ فِيهِ ٥٢٣/١. والحديث أخرجه أبو داود ٦٧٧/٣(٢٣٤٦)، ١٣٩/٤(٢٥٠٧)، وأبو عوانة في مستخرجه - كتاب الصلاة - بَابُ التَّرْغِيبِ فِي قِيَامِ اللَّيْلِ وَالدُّعَاءِ فِيهِ.. ٢٨/٢(٢١٩٤)، وأبو نعيم في المسند المستخرج على صحيح الإمام مسلم ٣٥٣/٢، ٣٥٤(١٧٢٨، ١٧٢٩)، وابن خزيمة في صحيحه - كتاب الصلاة - بَابُ اسْتِحْبَابِ الدُّعَاءِ فِي نِصْفِ اللَّيْلِ الْآخِرِ رَجَاءَ الْإِجَابَةِ ١٨٢/٢(١١٤٦)، وابن حبان في صحيحه - كتاب الرقاق - بَابُ الْأَدْعِيَةِ- ٢٠١/٣، ٢٠٢(٩٢١)، وابن أبي شيبة في مصنفه - كتاب الدعاء - باب فِي مَسْأَلَةِ الْعَبْدِ لِرَبِّهِ وَأَنَّهُ لَا يُخَيِّبُهُ ٧٢/٦(٢٩٥٥٦)، وأحمد في مسنده ٣٩٧/١٧(١١٢٩٥)، ٤٧٨/١٧، ٤٧٩(١١٣٨٦)، ٣٨٩/١٨(١١٨٩٢)، وعبد بن حميد في مسنده ٢٧٢/١(٨٦١)، ٦٥/٢(٨٥٩)، وابن أبي عاصم في السنة - بَابُ ذِكْرِ نُزُولِ رَبِّنَا تَبَارَكَ وَتَعَالَى إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا لَيْلَةَ النِّصْفِ مِنْ شَعْبَانَ، وَمَطْلَعِهِ إِلَى خَلْقِهِ ٢١٩/١(٥٠٠)، والبزار في مسنده ٥٣/١٥(٨٢٦٧)، ٥٥/١٥(٨٢٧٠)، والنسائي في السنن الكبرى - كتاب عمل اليوم والليلة - باب الْوَقْتُ الَّذِي يُسْتَحَبُّ فِيهِ الِاسْتِغْفَار ١٧٩/٩، ١٨٠(١٠٢٣٩، ١٠٢٤٢، ١٠٢٤٣)، وأبو يعلى الموصلي في مسنده ٤٠٠/٢(١١٨٠)، ٣٤٢/١٠(٥٩٣٦)، والطبراني في كتاب الدعاء - بَابُ أَيِّ اللَّيْلِ أَجْوَبُ دَعْوَةً ٦١/١(١٤١)، ٦٢/١(١٤٢)، والبيهقي في كتاب الأسماء والصفات - بَابُ مَا جَاءَ فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ:{هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَهُمُ اللَّهُ فِي ظُلَلٍ مِنَ الْغَمَامِ وَالْمَلَائِكَةُ} [البقرة: ٢١٠]٣٧٢/٢(٩٤٧)، والبغوي في شرح السنة - كتاب الصلاة - بَابُ إِحْيَاءِ آخِرِ اللَّيْلِ وَفَضْلِهِ ٦٤/٤، ٦٥(٩٤٧).

(٢) راجع: فتح المغيث بشرح ألفية الحديث للسخاوي ٦٥/٤ - اليواقيت والدرر شرح نخبة الفكر للمناوي ١٠٤/٢

٣٢٥- (١٩٣) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِنْهَالٍ الضَّرِيرُ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ، وَهِشَامٌ صَاحِبُ الدَّسْتَوَائِيِّ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. ح وَحَدَّثَنِي أَبُو غَسَّانَ الْمِسْمَعِيُّ، وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، قَالَا: حَدَّثَنَا مُعَاذٌ وَهُوَ ابْنُ هِشَامٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ قَتَادَةَ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: " يَخْرُجُ مِنَ النَّارِ مِنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَكَانَ فِي قَلْبِهِ مِنَ الْخَيْرِ مَا يَزِنُ شَعِيرَةً، ثُمَّ يَخْرُجُ مِنَ النَّارِ مِنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَكَانَ فِي قَلْبِهِ مِنَ الْخَيْرِ مَا يَزِنُ بُرَّةً، ثُمَّ يَخْرُجُ مِنَ النَّارِ مِنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَكَانَ فِي قَلْبِهِ مِنَ الْخَيْرِ مَا يَزِنُ ذَرَّةً ". زَادَ ابْنُ مِنْهَالٍ فِي رِوَايَتِهِ: قَالَ: يَزِيدُ، فَلَقِيتُ شُعْبَةَ فَحَدَّثْتُهُ بِالْحَدِيثِ، فَقَالَ شُعْبَةُ: حَدَّثَنَا بِهِ قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْحَدِيثِ، إِلَّا أَنَّ شُعْبَةَ جَعَلَ مَكَانَ الذَّرَّةِ ذُرَةً، قَالَ يَزِيدُ: صَحَّفَ فِيهَا أَبُو بِسْطَامَ[١].

قوله:(ما يزن ذرة): المراد بالذرة: الواحدة من الذر، وهو الحيوان المعروف الصغير من النمل، ومعنى يزن: أي يعدل[٢].

والإدراج: هو ما كانت فيه زيادة ليست منه، أو بعبارة أوضح: هو الحديث الذي يُعرف أن في سنده أو متنه زيادة ليست منه، وإنما هي من أحد الرواة من غير توضيح لهذه الزيادة[٣].

٢٦- (٢٤١) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، ح، وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ هِلَالِ بْنِ يِسَافٍ، عَنْ أَبِي يَحْيَى، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: رَجَعْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ مَكَّةَ إِلَى الْمَدِينَةِ حَتَّى إِذَا كُنَّا بِمَاءٍ بِالطَّرِيقِ تَعَجَّلَ قَوْمٌ عِنْدَ الْعَصْرِ، فَتَوَضَّئُوا وَهُمْ عِجَالٌ فَانْتَهَيْنَا إِلَيْهِمْ وَأَعْقَابُهُمْ تَلُوحُ لَمْ يَمَسَّهَا الْمَاءُ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «وَيْلٌ لِلْأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ أَسْبِغُوا الْوُضُوءَ».

(٢٤١) وَحَدَّثَنَاهُ أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى، وَابْنُ بَشَّارٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، كِلَاهُمَا عَنْ مَنْصُورٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَلَيْسَ

(١) صحيح مسلم – كتاب الإيمان – بَابُ أَدْنَى أَهْلِ الْجَنَّةِ مَنْزِلَةً فِيهَا ١٨٢/١. والحديث أخرجه البخاري في صحيحه – كتاب الإيمان – بَابُ زِيَادَةِ الإِيمَانِ وَنُقْصَانِهِ ١٧/١(٤٤).

(٢) راجع: المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج ٦١/٣ – وشرح محمد فؤاد عبد الباقي على صحيح مسلم ١٨٢/١.

(٣) راجع: لاقتراح في بيان الاصطلاح لابن دقيق العيد ٢٣/١، والموقظة في علم مصطلح الحديث للذهبي ٥٣/١، ٥٤.

فِي حَدِيثِ شُعْبَةَ أَسْبِغُوا الْوُضُوءَ وَفِي حَدِيثِهِ عَنْ أَبِي يَحْيَى الْأَعْرَجِ[1].**والمنقبة:** فعلٌ كريم ومَفْخَرة، والمناقب: ما عُرف به الإنسان من الخصال الحميدة والأخلاق الجميلة[2].

٢٦٥ - (٨١٤) وحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ قَيْسٍ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ، قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أُنْزِلَ، أَوْ أُنْزِلَتْ عَلَيَّ آيَاتٌ لَمْ يُرَ مِثْلُهُنَّ قَطُّ، الْمُعَوِّذَتَيْنِ».

(٨١٤) وَحَدَّثَنَاهُ أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، ح وحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، كِلَاهُمَا عَنْ إِسْمَاعِيلَ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ، وَفِي رِوَايَةِ أَبِي أُسَامَةَ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ الْجُهَنِيِّ، وَكَانَ مِنْ رُفَعَاءِ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ[3].

الفائدة الخامسة عشرة: الاكتفاء في المتابعة ببيان الاختلاف في اسم أحد الرواة كما ورد في أحد طرق الحديث:

٨٥١) وحَدَّثَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبِ بْنِ اللَّيْثِ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ جَدِّي، حَدَّثَنِي عُقَيْلُ بْنُ خَالِدٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ قَارِظٍ، وَعَنِ ابْنِ الْمُسَيِّبِ، أَنَّهُمَا حَدَّثَاهُ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ بِمِثْلِهِ، وحَدَّثَنِيهِ مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي ابْنُ شِهَابٍ، بِالْإِسْنَادَيْنِ جَمِيعًا فِي هَذَا الْحَدِيثِ مِثْلَهُ، غَيْرَ أَنَّ ابْنَ جُرَيْجٍ قَالَ: إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ قَارِظٍ.

والحديث الأصلي هو: ١١ - (٨٥١) وحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ رُمْحِ بْنِ الْمُهَاجِرِ، قَالَ ابْنُ رُمْحٍ: أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيِّبِ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ، أَخْبَرَهُ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: " إِذَا قُلْتَ لِصَاحِبِكَ: أَنْصِتْ، يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَالْإِمَامُ يَخْطُبُ، فَقَدْ لَغَوْتَ"[4].

---

(١) صحيح مسلم – كتاب الإيمان – بَابُ وُجُوبِ غَسْلِ الرِّجْلَيْنِ بِكَمَالِهِمَا ٢١٤/١. والحديث أخرجه البخاري في صحيحه – كتاب العلم – بَابُ مَنْ رَفَعَ صَوْتَهُ بِالعِلْمِ ٢٢/١(٦٠)، وبَابُ مَنْ أَعَادَ الحَدِيثَ ثَلاَثًا لِيُفْهَمَ عَنْهُ ٣٠/١(٩٦)، وكتاب الوضوء – بَابُ غَسْلِ الرِّجْلَيْنِ، وَلاَ يَمْسَحُ عَلَى القَدَمَيْنِ ٤٤/١(١٦٣).

(٢) جمهرة اللغة لأبي بكر الأزدي ٣٧٥/١ – ومعجم اللغة العربية المعاصرة للدكتور/ أحمد مختار عبد الحميد عمر ٢٢٦٣/٣.

(٣) صحيح مسلم – كتاب صلاة المسافرين وقصرها – بَابُ فَضْلِ قِرَاءَةِ الْمُعَوِّذَتَيْنِ ٥٥٨/١. والحديث سبق تخريجه ص ٧٥.

(٤) صحيح مسلم – كتاب الجمعة – بَابٌ فِي الْإِنْصَاتِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فِي الْخُطْبَةِ ٥٨٣/٢. والحديث أخرجه البخاري في صحيحه – كتاب الجمعة – بَابُ الإِنْصَاتِ يَوْمَ الجُمُعَةِ وَالإِمَامُ يَخْطُبُ ١٣/٢(٩٣٤).

قوله:(فَقَدْ لَغَوْتَ): أَيْ قُلْتَ اللَّغْوَ، وَهُوَ الْكَلَامُ الْمَلْغِيُّ السَّاقِطُ الْبَاطِلُ الْمَرْدُودُ، وَقِيلَ: مَعْنَاهُ قُلْتَ غَيْرَ الصَّوَابِ، وَقِيلَ: تَكَلَّمْتَ بِمَا لَا يَنْبَغِي. وقيل معناه: تركت الأدب وسقط ثواب جمعتك، وفِي الْحَدِيثِ: النَّهْيُ عَنْ جَمِيعِ أَنْوَاعِ الْكَلَامِ حَالَ الْخُطْبَةِ، وَنَبَّهَ بِهَذَا عَلَى مَا سِوَاهُ؛ لِأَنَّهُ إِذَا قَالَ أَنْصِتْ وَهُوَ فِي الْأَصْلِ أَمْرٌ بِمَعْرُوفٍ وَسَمَّاهُ لَغْوًا، فَيَسِيرُهُ مِنَ الْكَلَامِ أَوْلَى، وَإِنَّمَا طَرِيقُهُ إِذَا أَرَادَ نَهْيَ غَيْرِهِ عَنِ الْكَلَامِ: أَنْ يُشِيرَ إِلَيْهِ بِالسُّكُوتِ إِنْ فَهِمَهُ، فَإِنْ تَعَذَّرَ فَهْمُهُ فَلْيَنْهَهُ بِكَلَامٍ مُخْتَصَرٍ، وَلَا يَزِيدُ عَلَى أَقَلِّ مُمْكِنٍ(١).

الفائدة السادسة عشرة: الاعتناء في المتابعة بذكر ما صرح به أحد الرواة من تعليق على لفظة من ألفاظ الحديث:

١٢ – (٨٥١) وحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: " إِذَا قُلْتَ لِصَاحِبِكَ: أَنْصِتْ، يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَالْإِمَامُ يَخْطُبُ، فَقَدْ لَغِيتَ " قَالَ أَبُو الزِّنَادِ: هِيَ لُغَةُ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَإِنَّمَا هُوَ: «فَقَدْ لَغَوْتَ»(٢).

(فَقَدْ لَغَيْتَ): قَالَ أَبُو الزِّنَادِ: هِيَ لُغَةُ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَإِنَّمَا هُوَ: (فَقَدْ لَغَوْتَ)، قَالَ أَهْلُ اللُّغَةِ: يُقَالُ: لَغَا يَلْغُو كَغَزَا يَغْزُو، وَيُقَالُ: لَغِيَ يَلْغَى كَعَمِيَ يَعْمَى، لُغَتَانِ الْأُولَى أَفْصَحُ، وَظَاهِرُ الْقُرْآنِ يَقْتَضِي هَذِهِ الثَّانِيَةَ الَّتِي هِيَ لُغَةُ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: "وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لا تسمعوا لهذا القرآن والغوا فيه"، وَهَذَا مِنْ لَغِيَ يَلْغَى، وَلَوْ كَانَ مِنَ الأول لقال: والغُوا بضم الغين، قال ابن السِّكِّيتِ وَغَيْرُهُ: مَصْدَرُ الْأَوَّلِ: اللَّغْوُ، وَمَصْدَرُ الثَّانِي: اللَّغْيُ(٣).

الفائدة السابعة عشرة: التصريح ببيان حال أحد الرواة، أو اشتمال المتابعة على الحكم على أحد الرواة، وهذه من فوائد المتابعات:

٨٣٠) وحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، قَالَ: حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ خَيْرِ بْنِ نُعَيْمٍ الْحَضْرَمِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ هُبَيْرَةَ السَّبَائِيِّ

(١) راجع: المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج ١٣٨٤/٦– وتعليق مصطفى البغا على صحيح البخاري ١٣/٢.

(٢) سبق تخريجه في الحديث السابق. وأخرج لفظ (لغيت): أبو نعيم في المسند المستخرج على صحيح الإمام مسلم ٤٤٠/٢، ٤٤١(١٩١٤)، وابن خزيمة في صحيحه – كتاب الجمعة – بَابُ الزَّجْرِ عَنْ إِنْصَاتِ النَّاسِ بِالْكَلَامِ، وَإِنْ لَمْ يَسْمَعْ خُطْبَةَ الْإِمَامِ ١٥٤/٣(١٨٠٦)، والشافعي في مسنده ٦٨/١، والحميدي في مسنده ١٩٤/٢(٩٩٦)، وأحمد في مسنده ٢٨٥/١٢(٧٣٣٢)، والبيهقي في السنن الكبرى – كتاب الجمعة – بَابُ الْإِنْصَاتِ لِلْخُطْبَةِ ٣١٠/٣(٥٨٢٨)، وفي معرفة السنن والآثار ٣٧٨/٤(٦٥٢١،٦٥٢٠).

(٣) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج ١٣٨/٦.

وَكَانَ ثِقَةً[١]، عَنْ أَبِي تَمِيمٍ الْجَيْشَانِيِّ، عَنْ أَبِي بَصْرَةَ الْغِفَارِيِّ، قَالَ: صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْعَصْرَ بِمِثْلِهِ.

والحديث الأصلي هو:٢٩٢ – (٨٣٠) وحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ خَيْرِ بْنِ نُعَيْمٍ الْحَضْرَمِيِّ، عَنِ ابْنِ هُبَيْرَةَ، عَنْ أَبِي تَمِيمٍ الْجَيْشَانِيِّ، عَنْ أَبِي بَصْرَةَ الْغِفَارِيِّ، قَالَ: صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْعَصْرَ بِالْمُخَمَّصِ، [٢] فَقَالَ: «إِنَّ هَذِهِ الصَّلَاةَ عُرِضَتْ عَلَى مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ فَضَيَّعُوهَا، فَمَنْ حَافَظَ عَلَيْهَا كَانَ لَهُ أَجْرُهُ مَرَّتَيْنِ، وَلَا صَلَاةَ بَعْدَهَا حَتَّى يَطْلُعَ الشَّاهِدُ»، وَالشَّاهِدُ: النَّجْمُ[٣].

قوله:(بِالْمُخَمَّصِ): بِمِيمٍ مَضْمُومَةٍ، وَخَاءٍ مُعْجَمَةٍ، ثُمَّ بِمِيمٍ مَفْتُوحَةٍ، وَهُوَ مَوْضِعٌ مَعْرُوفٌ. وقَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:(إِنَّ هَذِهِ الصَّلَاةَ عُرِضَتْ عَلَى مَنْ قَبْلَكُمْ فَضَيَّعُوهَا فَمَنْ حَافَظَ عَلَيْهَا كَانَ لَهُ أَجْرُهُ مَرَّتَيْنِ): فِيهِ فَضِيلَةُ الْعَصْرِ وَشِدَّةُ الْحَثِّ عَلَيْهَا[٤].

(١) قال ابن حجر: عبد الله بن هبيرة بن أسعد السبئي، بفتح المهملة، والموحدة، ثم همزة مقصورة، الحضرمي، أبو هبيرة المصري، ثقة من الثالثة، مات سنة ست وعشرين وله خمس وثمانون. تقريب التهذيب ٣٢٧/١ ترجمة رقم (٣٦٧٨).

(٢) موضع في ديار بني كنانة. راجع: معجم ما استعجم من أسماء البلاد والمواضع لأبي عبيد الأندلسي ١١٩٧/٤، والمعالم الأثيرة في السنة والسيرة لمحمد بن محمد شراب ٢٤١/١.

(٣) صحيح مسلم – كتاب صلاة المسافرين وقصرها – بَابُ الْأَوْقَاتِ الَّتِي نُهِيَ عَنِ الصَّلَاةِ فِيهَا ٥٦٨/١. والحديث أخرجه النسائي في سننه – كتاب المواقيت – باب تَأْخِيرُ الْمَغْرِبِ ٢٥٩/١(٥٢١)، وأبو عوانة في مستخرجه – كتاب الصلاة – باب بَيَانُ ثَوَابِ مَنْ حَافَظَ عَلَى صَلَاةِ الْعَصْرِ، وَأَنَّهُ لَا صَلَاةَ بَعْدَهَا حَتَّى يَطْلُعَ النَّجْمُ ٣٠٠/١(١٠٥٨)، وأبو نعيم في المسند المستخرج على صحيح الإمام مسلم – كتاب الصلاة – بَابٌ فِي فَضْلِ تَعَاهُدِ صَلَاةِ الْعَصْرِ ٤٢٢/٢، ٤٢٣(١٨٧٤)، وابن حبان في صحيحه – كتاب الصلاة – باب ذِكْرُ تَضْيِيعِ مَنْ قَبْلَنَا صَلَاةَ الْعَصْرِ حَيْثُ عُرِضَتْ عَلَيْهِمْ ٣٣٣/٤(١٤٧١)، وباب ذِكْرُ تَضْعِيفِ الْأَجْرِ لِمَنْ صَلَّى الْعَصْرَ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ بَعْدَ إِسْلَامِهِمْ ٣٨/٥(١٧٤٤)، وأبو يعلى الموصلي في مسنده ١٦٣/١٣(٧٢٠٥)، والدولابي في الكنى والأسماء ٤٨/١، ٤٩(١١٩، ١٢٠، ١٢١)، ٥٤/١(١٣٢)، والطحاوي في شرح معاني الآثار – كتاب الصلاة – بَابُ مَوَاقِيتِ الصَّلَاةِ ١٥٣/١(٩٢٤، ٩٢٥)، والطبراني في المعجم الكبير ٢٧٨/٢(٢١٦٥، ٢١٦٦)، والبيهقي في السنن الكبرى – كتاب الصلاة – بَابُ كَرَاهِيَةِ تَأْخِيرِ الْمَغْرِبِ ٦٥٨/١(٢١١٠)، وبَابُ النَّهْيِ عَنِ الصَّلَاةِ بَعْدَ الْفَجْرِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ، وَبَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ ٦٣٤/٢(٤٣٧٤).

(٤) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج ١١٣/٦.

الخاتمة

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، والصلاة والسلام على أشرف الخلق والمرسلين سيدنا محمد وعلى آله وصحبه، ومن اهتدى بهديه ، واتبع سنته بإحسان إلى يوم الدين. ثم أما بعد:

فإني أشكر الله تعالى أن وفقني في كتابة هذا البحث ، فلولا توفيقه سبحانه لي ما كان هذا البحث، ويعلم الله أني قد بذلت فيه جهداً كبيراً، حتى يخرج بهذه الصورة التي أرجو أن ترضي الله تعالى أولاً، ثم المتخصصين في مجال البحث في السنة النبوية، وحسبي أني قد اجتهدت، فإن كنت قد أصبت فلله الحمد والمنة، وإن كنت قد أخطأت ، فأسأله سبحانه أن يغفر لي، وأن يرزقني القدرة على تصويب ما أخطأت فيه عن طريق أساتذتي المتخصصين في مجال السنة النبوية على صاحبها أفضل الصلاة والسلام، حتى يخرج البحث بالصورة التي ترضي الله عز وجل، وتنفع الإسلام والمسلمين .

ولعله من المفيد أن أبرز في نهاية هذا البحث **أهم النتائج التي توصلت إليها** وهي :

- ❖ إبراز ما تفرد به الإمام مسلم من فوائد إسنادية من خلال كتابه الصحيح .
- ❖ تصنيف الفوائد الإسنادية عند الإمام مسلم وتقسيمها إلى فوائد متعلقة بالرواة، وفوائد متعلقة بالمتن، وفوائد متعلقة بطرق الحديث، وفوائد متعلقة بطرق التحمل وألفاظها، وفوائد متعلقة بالمتابعات .
- ❖ تجميع ما تفرق من فوائد إسنادية في كتب الشروح المختلفة مما صرح بها الأئمة المتقدمون .
- ❖ استنباط بعض الفوائد التي لم يصرح بها المتقدمون ، وذلك من خلال النظر والتدقيق في أسانيد صحيح مسلم، والمقارنة بينها وبين ما جاء في أسانيد كتب السنة الأخرى .

أما ما أوصي به في نهاية هذا البحث: أن على طلاب علم الحديث أن يحاولوا أن ينوعوا في بحوثهم، وأن يحاولوا إبراز قيمة كتب السنة المعتمدة ، ومكانة أصحابها عن طريق استخراج ما فيها من كنوز وفوائد . وفي النهاية أسأل الله سبحانه وتعالى أن يكون هذا البحث قد نال القبول منه ، وأن يكون قد وقع من صاحبه العبد الفقير إلى الله موقع الإخلاص، وأن ينفعه وغيره من طلاب العلم بما علمهم ، وأن يعلمهم ما ينفعهم ، وأن يجعلهم من عباده العلماء العاملين المخلصين، وأن يجعلهم أهلاً لخدمة السنة المطهرة ، إنه ولي ذلك والقادر عليه، وهو نعم المولى ونعم النصير .

فهرس المراجع والمصادر

أولا: القرآن الكريم

- الأدب المفرد : لأبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري . تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي . ط دار البشائر الإسلامية . بيروت ١٤٠٩هـ . ١٩٨٩ م .
- إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري : لأبي العباس شهاب الدين أحمد بن محمد بن أبى بكر بن عبد الملك القسطلاني . ط المطبعة الكبرى الأميرية . مصر ١٣٢٣ هـ .
- أسد الغابة في معرفة الصحابة: لأبي الحسن علي بن أبي الكرم محمد بن محمد الشيباني الجزري، عز الدين ابن الأثير – تحقيق/ علي محمد معوض – عادل أحمد عبد الموجود – ط(١) دار الكتب العلمية ١٤١٥هـ – ١٩٩٤ م.
- الأسماء والصفات: لأبي بكر البيهقي أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخراساني – تحقيق/ عبد الله بن محمد الحاشدي – ط(١) مكتبة السوادي، جدة – المملكة العربية السعودية ١٤١٣ هـ – ١٩٩٣ م.
- الإصابة في تمييز الصحابة: لأبي الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني – تحقيق/ عادل أحمد عبد الموجود، وعلى محمد معوض – ط(١) دار الكتب العلمية – بيروت ١٤١٥هـ.
- الاعتقاد والهداية إلى سبيل الرشاد على مذهب السلف وأصحاب الحديث: لأبي بكر البيهقي أحمد بن الحسين ابن علي بن موسى – تحقيق/ أحمد عصام الكاتب – ط(١) دار الآفاق الجديدة – بيروت ١٤١١هـ.
- الاقتراح في بيان الاصطلاح: لتقي الدين أبو الفتح محمد بن علي بن وهب بن مطيع القشيري، المعروف بابن دقيق العيد – ط دار الكتب العلمية – بيروت. بدون.
- الإيمان:لأبي عبد الله محمد بن إسحاق بن محمد بن يحيى بن مَنْدَه العبدي – تحقيق/ د. علي بن محمد بن ناصر الفقيهي – ط(٢) مؤسسة الرسالة – بيروت ١٤٠٦هـ.
- تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي : لمحمد بن عبد الرحمن بن عبد الرحيم المباركفوري . ط دار الكتب العلمية . بيروت . بدون.
- تذكرة الحفاظ: لشمس الدين أبي عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي – ط(١) دار الكتب العلمية بيروت–لبنان ١٤١٩هـ– ١٩٩٨م.
- التعديل والتجريح ، لمن خرج له البخاري في الجامع الصحيح:لأبي الوليد سليمان بن خلف بن سعد بن أيوب بن وارث التجيبي القرطبي الباجي الأندلسي – تحقيق/ د د. أبو لبابة حسين – ط(١) دار اللواء للنشر والتوزيع – الرياض ١٤٠٦هـ – ١٩٨٦م.
- التعليق الممجد على موطأ محمد (شرح لموطأ مالك برواية محمد بن الحسن): لأبي الحسنات محمد عبد الحي بن محمد عبد الحليم الأنصاري اللكنوي الهندي – تحقيق/ تقي الدين الندوي أستاذ الحديث الشريف بجامعة الإمارات العربية المتحدة – ط ٤ دار القلم، دمشق ١٤٢٦ هـ – ٢٠٠٥ م

- **تقريب التهذيب: لأبي الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني – تحقيق/ محمد عوامة – ط(١) دار الرشيد – سوريا ١٤٠٦هـ – ١٩٨٦م.**
- **التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد: لأبي عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي – تحقيق مصطفى بن أحمد العلوي ، ومحمد عبد الكبير البكري – ط وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية – المغرب ١٣٨٧هـ.**
- **تنوير الحوالك شرح موطأ مالك: لعبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي – ط المكتبة التجارية الكبرى – مصر١٣٨٩ – ١٩٦٩ هـ.**
- **تهذيب التهذيب: : لأبي الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني – ط(١) مطبعة دائرة المعارف النظامية، الهند ١٣٢٦هـ.**
- **تهذيب الكمال في أسماء الرجال: للحافظ جمال الدين أبي الحجاج يوسف المزي . تحقيق بشار عواد معروف . ط(١) بيروت . مؤسسة الرسالة (١٤٠٠هـ . ١٩٨٠م).**
- **تهذيب اللغة: لأبي منصور الهروي محمد بن أحمد بن الأزهري – تحقيق/ محمد عوض مرعب – ط(١) دار إحياء التراث العربي – بيروت ٢٠٠١م.**
- **التوحيد وإثبات صفات الرب عز وجل: لأبي بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة بن المغيرة السلمي النيسابوري – تحقيق/ عبد العزيز بن إبراهيم الشهوان – ط(٥) : مكتبة الرشد – السعودية – الرياض١٤١٤هـ – ١٩٩٤م.**
- **الجرح والتعديل: لأبي محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر التميمي، الحنظلي، الرازي ابن أبي حاتم – ط(١) دار إحياء التراث العربي – بيروت ١٢٧١ هـ ١٩٥٢ م.**
- **جمهرة اللغة: لأبي بكر محمد بن الحسن بن دريد الأزدي – تحقيق/ رمزي منير بعلبكي – ط(١) دار العلم للملايين – بيروت١٩٨٧م.**
- **حلية الأولياء وطبقات الأصفياء: لأبي نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن موسى بن مهران الأصبهاني – ط السعادة ١٣٩٤هـ – ١٩٧٤م.**
- **الدعاء: لأبي القاسم الطبراني سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي – تحقيق/ مصطفى عبد القادر عطا – ط(١) دار الكتب العلمية – بيروت ١٤١٣هـ.**
- **الدعوات الكبير: أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرَوْجِردي الخراساني، أبو بكر البيهقي تحقيق/ بدر بن عبد الله البدر – ط(١) غراس للنشر والتوزيع – الكويت ٢٠٠٩م.**
- **رؤية الله: لأبي الحسن الدارقطني علي بن عمر بن أحمد بن مهدي بن مسعود – تحقيق/ إبراهيم محمد العلي، وأحمد فخري الرفاعي – ط مكتبة المنار، الزرقاء – الأردن ١٤١١هـ.**
- **الرد على الجهمية: لأبي سعيد عثمان بن سعيد بن خالد بن سعيد الدارمي السجستاني – تحقيق/ بدر بن عبد الله البدر – ط(٢) دار ابن الأثير – الكويت١٤١٦هـ – ١٩٩٥م.**

- زاد المعاد في هدي خير العباد: لمحمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية – ط(٢٧) مؤسسة الرسالة، بيروت – مكتبة المنار الإسلامية، الكويت ١٤١٥هـ /١٩٩٤م.
- سنن ابن ماجه : لأبي عبد الله محمد بن يزيد القزويني . تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي . ط دار الفكر . بيروت . بدون.
- سنن أبي داود : لسليمان بن الأشعث أبي داود السجستاني الأزدي . تحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد . ط دار الفكر . بدون.
- سنن الترمذي (الجامع الصحيح) : لأبي عيسى محمد بن عيسى الترمذي . تحقيق الشيخ أحمد محمد شاكر وآخرون . ط دار إحياء التراث العربي . بيروت . بدون.
- سنن الدارقطني: لأبي الحسن علي بن عمر بن أحمد الدارقطني . تحقيق: شعيب الأرنؤوط، حسن عبد المنعم شلبي، عبد اللطيف حرز الله، أحمد برهوم . ط ١ مؤسسة الرسالة، بيروت . لبنان١٤٢٤ هـ . ٢٠٠٤ م.
- سنن الدارمي : لأبي محمد عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي . تحقيق فواز أحمد زمرلي ، وخالد السبع العلمي . ط دار الكتاب العربي . بيروت . ١٤٠٧هـ.
- سنن النسائي (المجتبى) : لأبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي . تحقيق عبد الفتاح أبوغدة . ط مكتب المطبوعات الإسلامية . حلب . ١٤٠٦هـ . ١٩٨٦م.
- السنة :لأبي بكر بن أبي عاصم وهو أحمد بن عمرو بن الضحاك بن مخلد الشيباني – تحقيق/ محمد ناصر الدين الألباني – ط(١) المكتب الإسلامي – بيروت ١٤٠٠هـ.
- السنن الصغير: لأبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي – تحقيق/ عبد المعطي أمين قلعجي – ط(١) جامعة الدراسات الإسلامية، كراتشي . باكستان – ١٤١٠هـ – ١٩٨٩م.
- السنن الكبرى : لأبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي . تحقيق محمد عبد القادر عطا . ط مكتبة دار الباز . مكة المكرمة ١٤١٤هـ . ١٩٩٤م.
- السنن الكبرى: لأبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي . تحقيق د عبد الغفار سليمان البنداري ، وسيد كسروي حسن . ط دار الكتب العلمية . بيروت ١٤١١هـ . ١٩٩١م.
- سير أعلام النبلاء: لشمس الدين أبي عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي – تحقيق مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرناؤوط – ط٣ مؤسسة الرسالة ١٤٠٥هـ – ١٩٨٥م.
- شرح الزرقاني على موطأ الإمام مالك: لمحمد بن عبد الباقي بن يوسف الزرقاني المصري الأزهري – تحقيق/ طه عبد الرءوف سعد – ط(١) مكتبة الثقافة الدينية – القاهرة – ١٤٢٤هـ – ٢٠٠٣م.
- شرح السنة: لمحيي السنة، أبي محمد الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء البغوي الشافعي – تحقيق/ شعيب الأرنؤوط–محمد زهير الشاويش – ط(٢) المكتب الإسلامي – دمشق، بيروت ١٤٠٣هـ – ١٩٨٣م.

- **شرح سنن أبي داود: لأبي محمد محمود بن أحمد بن موسى بدر الدين العينى – تحقيق أبو المنذر خالد بن إبراهيم المصري – ط(١) مكتبة الرشد – الرياض ١٤٢٠ هـ -١٩٩٩ م.**
- **شرح صحيح البخاري: لابن بطال أبي الحسن علي بن خلف بن عبد الملك . تحقيق أبو تميم ياسر بن إبراهيم . ط مكتبة الرشد . السعودية . الرياض١٤٢٣هـ - ٢٠٠٣م.**
- **شرح مسند أبي حنيفة: علي بن (سلطان) محمد، أبو الحسن نور الدين الملا الهروي القاري – تحقيق الشيخ خليل محيي الدين الميس – ط(١) دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان ١٤٠٥ هـ-١٩٨٥م.**
- **شرح مشكل الآثار: للطحاوي أبي جعفر أحمد بن محمد بن سلامة الأزدي، تحقيق شعيب الأرنؤوط . ط مؤسسة الرسالة ١٤١٥ هـ، ١٤٩٤م.**
- **شرح معاني الآثار: للطحاوي أبي جعفر أحمد بن محمد بن سلامة الأزدي . تحقيق محمد زهري النجار- محمد سيد جاد الحق . ط عالم الكتب١٤١٤ هـ . ١٩٩٤م.**
- **شعب الإيمان:لأبي بكر البيهقي أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرَوْجِردي الخراساني – تحقيق / د عبد العلي عبد الحميد حامد – ط(١) مكتبة الرشد للنشر والتوزيع بالرياض بالتعاون مع الدار السلفية ببومباي بالهند ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٣ م.**
- **صحيح ابن حبان بترتيب بن بلبان : لأبي حاتم محمد بن حبان البستي . تحقيق شعيب الأرناؤوط . ط مؤسسة الرسالة . بيروت . ١٤١٤هـ . ١٩٩٣م.**
- **صحيح ابن خزيمة: لأبي بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة النيسابوري . تحقيق: الدكتور محمد مصطفى الأعظمي . ط ٣ المكتب الإسلامي١٤٢٤ هـ . ٢٠٠٣م.**
- **صحيح البخاري (الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه) : لأبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري . تحقيق د مصطفى ديب البغا . ط دار ابن كثير اليمامة . بيروت ١٤٠٧هـ .١٩٨٧م.**
- **صحيح مسلم : لأبي الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري . تحقيق محمد فؤاد عبدالباقي . ط دار إحياء التراث العربي . بيروت . بدون.**
- **صيانة صحيح مسلم من الإخلال والغلط وحمايته من الإسقاط والسقط: لعثمان بن عبد الرحمن، أبي عمرو تقي الدين المعروف بابن الصلاح – تحقيق موفق عبدالله عبدالقادر – ط(٢) دار الغرب الإسلامي – بيروت ١٤٠٨هـ.**
- **طبقات الحفاظ: لعبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي – ط(١) دار الكتب العلمية – بيروت ١٤٠٣هـ.**
- **العظمة: لأبي محمد عبد الله بن محمد بن جعفر بن حيان الأنصاري المعروف بأبِي الشيخ الأصبهاني – تحقيق/ رضاء الله بن محمد إدريس المباركفوري – ط(١) دار العاصمة – الرياض١٤٠٨هـ.**
- **عمدة القاري شرح صحيح البخاري : لبدر الدين محمود بن أحمد العيني . ط دار إحياء التراث العربي . بيروت . بدون.**

- عمل اليوم والليلة: لأبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني، النسائي – تحقيق/ د. فاروق حمادة – ط(٢) مؤسسة الرسالة – بيروت ١٤٠٦هـ.
- عمل اليوم والليلة سلوك النبي مع ربه عز وجل ومعاشرته مع العباد: لأحمد بن محمد بن إسحاق الدِّيْنَوَرِيُّ، المعروف بـ «ابن السُّنِّي»– تحقيق/ كوثر البرني – ط دار القبلة للثقافة الإسلامية ومؤسسة علوم القرآن – جدة / بيروت. بدون.
- عون المعبود شرح سنن أبي داود : لمحمد شمس الحق العظيم أبادي . ط دار الكتب العلمية . بيروت . ١٩٩٥ م .
- فتح الباري شرح صحيح البخاري : لأبي الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني الشافعي . تحقيق محب الدين الخطيب . ط دار المعرفة . بيروت ١٣٧٩ هـ .
- فتح المغيث بشرح الفية الحديث للعراقي: لشمس الدين أبي الخير محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن أبي بكر بن عثمان بن محمد السخاوي – تحقيق/ علي حسين علي – ط(١) مكتبة السنة – مصر ١٤٢٤هـ / ٢٠٠٣.
- القضاء والقدر: لأبي بكر البيهقي أحمد بن الحسين بن علي بن موسى – تحقيق/ محمد بن عبد الله آل عامر – ط(١) مكتبة العبيكان – الرياض / السعودية١٤٢١هـ – ٢٠٠٠م.
- الكامل في ضعفاء الرجال:لأبي أحمد بن عدي الجرجاني – تحقيق/ عادل أحمد عبد الموجود–وعلي محمد معوض – وعبد الفتاح أبو سنة – ط(١) الكتب العلمية – بيروت–لبنان ١٤١٨هـ – .١٩٩٧م.
- مختار الصحاح: لزين الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الحنفي الرازي – تحقيق/ يوسف الشيخ محمد– ط(٥) المكتبة العصرية – الدار النموذجية، بيروت – صيدا ١٤٢٠هـ / ١٩٩٩م.
- مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح: لأبي الحسن عبيد الله بن محمد عبد السلام بن خان محمد بن أمان الله بن حسام الدين الرحماني المباركفوري – ط(٣) إدارة البحوث العلمية والدعوة والإفتاء – الجامعة السلفية – بنارس الهند ١٤٠٤ هـ – ١٩٨٤ م.
- مساوئ الأخلاق ومذمومها: لأبي بكر محمد بن جعفر بن محمد بن سهل بن شاكر الخرائطي السامري – تحقيق مصطفى بن أبو النصر الشلبي – ط(١) مكتبة السوادي للتوزيع، جدة – ١٤١٣ هـ – ١٩٩٣ م.
- مستخرج أبي عوانة: لأبي عوانة يعقوب بن إسحاق بن إبراهيم النيسابوري الإسفراييني تحقيق: أيمن بن عارف الدمشقي . ط (١) دار المعرفة – بيروت ١٤١٩هـ– ١٩٩٨م.
- المستدرك على الصحيحين: لأبي عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم النيسابوري . تحقيق مصطفى عبد القادر عطا . ط دار الكتب العلمية . بيروت . ١٤١١هـ . ١٩٩٠ م .
- مسند الحميدي: لأبي بكر عبد الله بن الزبير بن عيسى بن عبيد الله القرشي الأسدي الحميدي المكي – تحقيق/ حسن سليم أسد الدَّارَانيّ – ط(١) دار السقا، دمشق – سوريا ١٩٩٦ م.

- **مسند الشافعي: لأبي عبد الله محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن عبد المطلب بن عبد مناف المطلبي القرشي المكي – ط دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان ١٤٤٠هـ.**
- **مسند الشاميين: لأبي القاسم الطبراني سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي – تحقيق /حمدي بن عبدالمجيد السلفي – ط(١) مؤسسة الرسالة – بيروت ١٤٠٥هـ – ١٩٨٤م.**
- **مسند الشهاب: لأبي عبد الله محمد بن سلامة بن جعفر بن علي بن حكمون القضاعي المصري – تحقيق/ حمدي بن عبد المجيد السلفي – ط(٢) مؤسسة الرسالة – بيروت١٤٠٧هـ –١٩٨٦م.**
- **مسند الطيالسي: لأبي داود سليمان بن داود الطيالسي . ط دار المعرفة . بيروت. بدون.**
- **مسند أبي يعلى : لأبي يعلى أحمد بن علي بن المثنى الموصلي . تحقيق حسين سليم أسد . ط دار المأمون للتراث . دمشق . ١٤٠٤هـ . ١٩٨٤ م .**
- **المسند: لأبي عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني ، بترتيب وشرح وتعليق أحمد محمد شاكر . ط (٤) دار المعارف بمصر . ١٣٧٣ هـ .**
- **مسند البزار(البحر الزخار) لأبي بكر أحمد بن عمرو بن عبدالخالق البزار . تحقيق د محفوظ الرحمن زين الدين . ط مؤسسة علوم القرآن ، مكتبة العلوم والحكم . بيروت ، المدينة . ١٤٠٩هـ**
- **المسند المستخرج على صحيح الإمام مسلم: لأبي نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد الأصبهاني تحقيق: محمد حسن – محمد حسن إسماعيل الشافعي . ط (١) دار الكتب العلمية . بيروت . لبنان ١٤١٧هـ – ١٩٩٦م**
- **مصنف ابن أبي شيبة لأبي بكر عبدالله بن محمد بن أبي شيبة الكوفي . تحقيق كمال يوسف الحوت . ط مكتبة الرشد . الرياض . ١٤٠٩ هـ .**
- **مصنف عبدالرزاق لأبي بكر عبدالرزاق بن همام الصنعاني . تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي . ط المكتب الإسلامي . بيروت . ١٤٠٣ هـ**
- **معالم السنن، وهو شرح سنن أبي داود: لأبي سليمان حمد بن محمد بن إبراهيم بن الخطاب البستي المعروف بالخطابي – ط(١) المطبعة العلمية – حلب ١٣٥١ هـ – ١٩٣٢ م.**
- **المعالم الأثيرة في السنة والسيرة: لمحمد بن محمد حسن شُرَّاب – ط(١) دار القلم، الدار الشامية – دمشق– بيروت١٤١١ هـ.**
- **معجم ابن الأعرابي: لأبي سعيد بن الأعرابي أحمد بن محمد بن زياد بن بشر بن درهم البصري الصوفي – تحقيق / عبد المحسن بن إبراهيم بن أحمد الحسيني – ط(١) دار ابن الجوزي، المملكة العربية السعودية ١٤١٨ هـ – ١٩٩٧ م.**
- **معجم اللغة العربية المعاصرة: د أحمد مختار عبد الحميد عمر – ط(١) عالم الكتب ١٤٢٩ هـ – ٢٠٠٨ م.**
- **معجم ما استعجم من أسماء البلاد والمواضع لأبو عبيد عبد الله بن عبد العزيز بن محمد البكري الأندلسي – ط(٣) عالم الكتب، بيروت ١٤٠٣ هـ.**

- معرفة أنواع علوم الحديث، ويُعرف بمقدمة ابن الصلاح: لعثمان بن عبد الرحمن، أبي عمرو، تقي الدين المعروف بابن الصلاح – تحقيق/ نور الدين عتر– ط دار الفكر– سوريا، دار الفكر المعاصر – بيروت ١٤٠٦هـ – ١٩٨٦م
- معرفة السنن والآثار: لأبي بكر البيهقي – تحقيق/ عبد المعطي أمين قلعجي – ط(١) دار الوفاء (المنصورة – القاهرة) ١٤١٢هـ – ١٩٩١م.
- معرفة علوم الحديث: لأبي عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه النيسابوري المعروف بابن البيع – تحقيق/ السيد معظم حسين – ط(٢) دار الكتب العلمية – بيروت ١٣٩٧هـ – ١٩٧٧م.
- المعجم الأوسط للطبراني . تحقيق طارق بن عوض الله بن محمد ، وعبد المحسن بن إبراهيم الحسيني . ط دار الحرمين . القاهرة ١٤١٥هـ .
- المعجم الكبير للطبراني . تحقيق حمدي عبد المجيد السلفي . ط مكتبة الزهراء . الموصل . ١٤٠٤ هـ . ١٩٨٣ م .
- المنتقى من السنن المسندة: لأبي محمد عبد الله بن علي بن الجارود النيسابوري المجاور بمكة تحقيق/ عبد الله عمر البارودي – ط(١) مؤسسة الكتاب الثقافية – بيروت١٤٠٨هـ – ١٩٨٨م.
- المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج : لأبي زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي – ط دار إحياء التراث العربي – بيروت ١٣٩٢ هـ .
- موارد الظمآن إلى زوائد ابن حبان: لأبي الحسن نور الدين علي بن أبي بكر بن سليمان الهيثمي – تحقيق/ محمد عبد الرزاق حمزة – ط دار الكتب العلمية.
- الموطأ : لمالك بن أنس بن مالك بن عامر الأصبحي المدني . تعليق محمد فؤاد عبد الباقي . ط دار إحياء التراث العربي، بيروت – لبنان ١٤٠٦ هـ – ١٩٨٥ م .
- الموقظة في علم مصطلح الحديث: لشمس الدين أبي عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي – تحقيق/ عبد الفتاح أبو غُدّة – ط(٢) مكتبة المطبوعات الإسلامية بحلب ١٤١٢ هـ
- النكت على كتاب ابن الصلاح: لأبي الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني – تحقيق / ربيع بن هادي عمير المدخلي – نشر عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية – ط(١) ١٤٠٤هـ/١٩٨٤م.
- النهاية في غريب الحديث والأثر : لأبي السعادات المبارك بن محمد الجزري المعروف بابن الأثير . ط دار ابن الجوزي ، بدون .
- اليواقيت والدرر في شرح نخبة ابن حجر: لزين الدين محمد المدعو بعبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين الحدادي ثم المناوي القاهري – تحقيق/ المرتضي الزين أحمد – ط(١) مكتبة الرشد – الرياض١٩٩٩م.

فهرس الموضوعات

الموضوع	الصفحة
الملخص :.....	١٦٦
مقدمة :.....	١٦٨
المبحث الأول: الفوائد الإسنادية المتعلقة بالرواة :.....	١٧٧
المبحث الثاني: الفوائد الإسنادية المتعلقة بالمتن :.....	٢٢٧
المبحث الثالث: الفوائد الإسنادية المتعلقة بطرق الحديث :.....	٢٤٠
المبحث الرابع: الفوائد الإسنادية المتعلقة بطرق التحمل، وألفاظها، وإثبات الاتصال، أو السماع :.....	٢٥١
المبحث الخامس: الفوائد الإسنادية المتعلقة بالمتابعات :.....	٢٦٣
الخاتمة :.....	٢٨١
فهرس المراجع :.....	٢٨٢
فهرس الموضوعات :.....	٢٨٩